

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

أثر الجباية على الاستراتيجية الاستثمارية والمالية للمؤسسة الاقتصادية

-دراسة حالة مؤسسة اقتصادية-

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل م د) في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: جباية ومالية المؤسسة

الأستاذ المشرف:

من إعداد الطالب:

أ.د. طالبي محمد

مسعودي عبد القادر

المشرف المساعد:

د حمدي باشا نادية

السنة الجامعية: 2022/2021

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

أثر الجباية على الاستراتيجية الاستثمارية والمالية للمؤسسة الاقتصادية

-دراسة حالة مؤسسة اقتصادية-

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل م د) في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: جباية ومالية المؤسسة

من إعداد الطالب:

مسعودي عبدالقادر

أمام اللجنة المشكلة من:

د.رحمون هلال	أستاذ التعليم العالي	جامعة البليدة 2	رئيسا
طالب محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة البليدة 2	مشرفا مقرا
حمدي باشا نادية	أستاذة محاضرة -أ-	جامعة البليدة 2	مشرف مساعد
طاطاي كمال	أستاذ التعليم العالي	جامعة البليدة 2	عضوا مناقشا
معزوز نشيدة	أستاذة محاضرة -أ-	جامعة البليدة 2	عضوا مناقشا
عزوز علي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشلف	عضوا مناقشا
العثماني مصطفى	أستاذ محاضر -أ-	المركز الجامعي تيبازة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

الإهداء

أهدى عملي هذا إلى:

من كان سببا في وجودي ورافق ظلهم يقظتي ومنامي الوالدين الكريمين حفظهما الله.

سندي ومعيني زوجتي العزيزة.

التي أخذت نصيبها من اللعب والمشاركة في أوقات إنجاز هذه الأطروحة إبتني الغالية.

من كان سببا لإرتقائي في درجات العلم معلمي وأساتذتي حفظهم الله.

زملائي في العمل.

أحبتي أصدقائي ورفقائي.

كل طالب علم.

كل من ذكرهم قلبي ولم يذكرهم قلبي.

مسعودي عبدالقادر

شكر وعرفان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه الكريم

أتقدم بجزيل الشكر والإمتنان وصادق العرفان لسعادة الأستاذ الدكتور **طالبى محمد** الذي تفضل بالإشراف على هذه الأطروحة من لبنتها الأولى إلى غاية كتابة هذه الأسطر فكان خير معين وناصح لي.

وجزيل الشكر للسادة الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة الموقرة على تفضلهم بقبول مناقشة هذه الأطروحة وتصويبها.

والشكر موصول أيضا للسادة الأساتذة أعضاء لجنة التكوين في التخصص الذين رافقونا بتوجيهاتهم وإرشاداتهم.

وأجمل عبارات الشكر والتقدير إلى إدارات وموظفي مؤسسة أن سي أروبية على المساعدة والدعم الذي لقيته من طرفهم.

تحية تقدير وتكريم إلى موظفي مكتبة الكلية إحتراما وتقديرا.

وقفه إحترام وإجلال لزملائي في العمل على تحفيزهم لي طوال الوقت.

زملائي في مرحلة الدكتوراه على دعمهم اللامتناهي -شكرا لكم-

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة حجم تأثير الجباية على الإستراتيجية الإستثمارية والمالية للمؤسسة الإقتصادية، من خلال الضرائب والرسوم والخيارات الجبائية التقنية والمحاسبية وكذلك الإعفاءات والتخفيضات، ولذلك قمنا بتشخيص المحيط الجبائي للمؤسسة ثم دراسة تأثير المتغير الجبائي على خياراتها التمويلية وقدرتها على تبني خيار التمويل الذاتي، وكذلك قمنا بتقييم فعالية التحفيزات الجبائية في دعم إستراتيجيتها الإستثمارية، وفي الفصل الأخير قمنا بدراسة التأثير الجبائي على مؤسسة "أن سي أ روية" للمشروبات.

وقد توصلت الدراسة إلى أن تخفيض المشرع لمعدلات الضرائب والرسوم هدفه تخفيض الضغط الجبائي على المؤسسة من أجل تشجيعها على زيادة إستثماراتها وتنمية مواردها المالية الذاتية، لكن تخفيض العبء الجبائي لا يكون بتخفيض معدلات الإخضاع فقط، إذ يجب أن يقترن بوجود خيارات جبائية مرنة وملائمة وهو العنصر المحدود وجوده في التشريع الجبائي.

كما تبين لنا أن إرتفاع معدل الإستدانة لدى مؤسسة الدراسة سببه حاجتها للتمويل وليس للتأثير الجبائي، وذلك لإنخفاض معدل الضريبة على الأرباح وإستفادتها أيضا من تخفيض مؤقت في هذه الضريبة، وهو ما يعني أن التوسع في الإستدانة للغرض الجبائي لا يحقق لها وفورات ضريبية مهمة، ورغم استفادتها من تخفيض في الضريبة على أرباح الشركات إلا أنها تعاني من ضغط جبائي نسبي في بعض السنوات، ويرجع سبب ذلك إلى رسوم الإستغلال وبالأخص الرسم على النشاط المهني.

الكلمات المفتاحية: متغير جبائي، إستراتيجية مالية وإستثمارية، ضغط جبائي.

قائمة المحتويات:

03	-الإهداء
04	-شكر وعرفان
05	-الملخص
06	-قائمة المحتويات
10	-قائمة الجداول
13	-قائمة الأشكال
14	-تعريف المختصرات
32-16	مقدمة
الفصل الأول: المحيط الجبائي للمؤسسة الإقتصادية	
34	تمهيد
35	المبحث الأول: المؤسسة الاقتصادية من منظور جبائي
35	المطلب الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية
40	المطلب الثاني: مفهوم الجباية
46	المطلب الثالث: النظرة الجبائية للمؤسسة
51	المبحث الثاني: المزيج الضريبي للمؤسسة
51	المطلب الأول: الضريبة على أرباح الشركات
56	المطلب الثاني: الرسوم على رقم الأعمال
62	المطلب الثالث: الضرائب والرسوم الأخرى
66	المبحث الثالث: الإلتزامات المحاسبية والجبائية للمؤسسة وضماناتها
66	المطلب الأول: الإلتزامات المحاسبية
69	المطلب الثاني: الإلتزامات الجبائية
73	المطلب الثالث: الحقوق والضمانات الجبائية
78	المبحث الرابع: إنعكاسات المحيط الجبائي على المؤسسة ومتطلباته

78	المطلب الأول: الإستقرار الجبائي
82	المطلب الثاني: الخطر الجبائي
85	المطلب الثالث: التحديات الجبائية
88	خلاصة
الفصل الثاني: التأثير الجبائي على الإستراتيجية المالية للمؤسسة	
90	تمهيد
91	المبحث الأول: الإطار النظري للإستراتيجية المالية
91	المطلب الأول: مفهوم الإستراتيجية المالية
96	المطلب الثاني: مصادر التمويل من منظور جبائي
101	المطلب الثالث: علاقة المتغير الجبائي بهيكل رأس مال المؤسسة
105	المبحث الثاني: الأثر الجبائي على هيكل رأس المال المؤسسة وقيمتها
105	المطلب الأول: هيكل رأس مال المؤسسة وقيمتها في غياب الضريبة
109	المطلب الثاني: هيكل رأس مال المؤسسة وقيمتها في وجود الضريبة
114	المطلب الثالث: النظريات المالية الحديثة المفسرة للتأثير الجبائي
118	المبحث الثالث: التأثير الجبائي على التمويل الذاتي
118	المطلب الأول: مفهوم التمويل الذاتي
123	المطلب الثاني: الأثر الجبائي المباشر على التمويل الذاتي
127	المطلب الثالث: الأثر الجبائي الغير المباشر على التمويل الذاتي
131	المبحث الرابع: الفعالية المالية للمؤسسة في ظل التأثير الجبائي
131	المطلب الأول: الضغط الجبائي
135	المطلب الثالث: أثر الجباية على التوازن المالي
141	المطلب الثاني: الأثر الجبائي على مردودية المؤسسة
146	خلاصة

الفصل الثالث: تحليل أثر الجباية على توسع المؤسسة وقرارتها الإستراتيجية المرتبطة بالإستثمار	
148	تمهيد
149	المبحث الأول: الإستراتيجية الإستثمارية ضمن الإطار الجبائي
149	المطلب الأول: مفهوم الإستراتيجية الإستثمارية
155	المطلب الثاني: جوانب التأثير الجبائي على الإستراتيجية الإستثمارية
160	المطلب الثالث: أهمية التحفيز الجبائي للمؤسسة
165	المبحث الثاني: التحفيزات الجبائية كألية لدعم إستثمارات المؤسسة
165	المطلب الأول: تحليل واقع التحفيزات الجبائية
168	المطلب الثاني: تحليل إتجاهات المشرع فيما يخص التحفيزات الجبائية
171	المطلب الثالث: الرسم على القيمة المضافة كألية لتخفيف العبء وتشجيع الإستثمار
177	المبحث الثالث: تجمع الشركات كألية جبائية لتحفيز التوسع الإستثماري
177	المطلب الأول: مفهوم تجمع الشركات
183	المطلب الثاني: الإمتيازات الجبائية لتجمع الشركات
186	المطلب الثالث: تقييم فعالية التحفيز الجبائي في تشجيع إقامة تجمع الشركات
188	المبحث الرابع: أثر المتغير الجبائي على القرار الإستثماري
188	المطلب الأول: أثر المتغير الجبائي على التدفقات النقدية
192	المطلب الثاني: تأثير المتغير الجبائي على تقييم المشاريع والمفاضلة بينها
198	خلاصة
الفصل الرابع: دراسة أثر الجباية على الاستراتيجية الاستثمارية والمالية لمؤسسة "أن سي أ رويبة"	
200	تمهيد
201	المبحث الأول: تقديم مؤسسة أن سي أ رويبة

201	المطلب الأول: لمحة عن المؤسسة
205	المطلب الثاني: عرض الوضعية المالية للمؤسسة
214	المطلب الثالث: عرض الوضعية الجبائية للمؤسسة
219	المبحث الثاني: تحليل الأثر الجبائي على الإستراتيجية المالية لمؤسسة أن سي أروبية
219	المطلب الأول: التأثير الجبائي على هيكل رأس المال
224	المطلب الثاني: تحليل الأثر الجبائي على التمويل الذاتي
231	المطلب الثالث: تحليل الأثر الجبائي على مردودية المؤسسة وتوازنها المالي
237	المبحث الثالث: تقييم الضغط الجبائي على مؤسسة أن سي أروبية
237	المطلب الأول: قياس الضغط الجبائي
246	المطلب الثاني: عرض ومقارنة نماذج دولية لتخفيف الضغط الجبائي
253	خلاصة
255	خاتمة
264	قائمة المراجع
266	الملخص باللغة الأجنبية

-قائمة الجداول:

رقم	عنوان الجدول	الصفحة
1	طريقة تصنيف المؤسسة الاقتصادية وفق معيار الحجم	39
2	طريقة تصنيف المؤسسة الاقتصادية حسب القانون الفرنسي	40
3	مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات	52
4	الحدث المنشئ والمادة الخاضعة ومعدل رسم التسجيل	63
5	عدد المتمهنيين الواجب تدريبهم بالنسبة إلى عدد العمال	65
6	المدة القصوى لعملية التحقيق المحاسبي	75
7	المدة القصوى الممنوحة للمكلف للرد على تقرير الإدارة الجبائية	76
8	أجال الرد على الطعن الجبائي	77
9	تطور معدل الرسم على القيمة المضافة للفترة (1992-2021)	79
10	تطور معدل الضريبة على الأرباح للفترة (1987-2021)	80
11	قيمة وطبيعة الغرامات والعقوبات الجبائية	84
12	العناصر المكونة للتمويل الذاتي	112
13	المعاملة الجبائية لمؤونة الأخطار والتكاليف	128
14	حصيلة IBS مقارنة مع الجباية العادية في الجزائر للفترة (2009-2017)	132
15	معدل الضغط الجبائي للمؤسسة مقاسا بـ VA لبعض الدول الأجنبية لسنة 2004	133
16	العناصر المؤثرة في رأس المال العامل	135
17	قيمة IBS في حالة تطبيق المؤسسة لنمط الإهلاك الثابت أو المتناقص	140
18	قيمة الإعفاءات الجبائية على مستوى (DGE-DW) للفترة (2014-2016)	175
19	قيمة الإعفاءات الجبائية الجمركية للفترة (2013-2016)	176
20	كيفية إخضاع أرباح المجمعات للضريبة -حالة مجمع بيوفارم للفترة (2015-2017)	184
21	تطور نسيج شركات الأموال في الجزائر للفترة (2007-2019)	187

201	ملاك مؤسسة أن سي روية إلى غاية سنة 2017	22
202	محطات تطور مؤسسة أن سي أ روية للفترة (2013-1966)	23
205	تطور عدد العمال والكتلة الأجرية أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	24
206	ميزانية الأصول لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	25
207	ميزانية الخصوم لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	26
209	حسابات النتائج لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	27
210	تطور رقم الأعمال لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	28
211	تطور النتيجة الصافية مقارنة برقم الأعمال للفترة (2017-2009)	29
212	مؤشرات الإستدانة لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	30
213	مؤشرات الربحية لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	31
214	معاملات إهلاك الأصول المطبق في مؤسسة أن سي أ روية	32
215	تطور قيمة رسوم الإستغلال لمؤسسة أن سي أ للفترة روية (2017-2009)	33
216	تطور قيمة الضريبة على الأرباح لمؤسسة أن سي أ روية (2017-2009)	34
216	تطور قيمة الرسم على التكوين لمؤسسة أن سي أ روية (2017-2009)	35
217	تطور العبء الجبائي الكلي لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	36
219	طبيعة هيكل رأس المال لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	37
221	تأثير IBS على تكلفة هيكل رأس مال أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	38
223	تأثير الضريبة على أرباح الشركات والإهلاك على قرار تمويل أن سي أ روية للفترة (2016-2009)	39
225	العناصر الرافعة لـ CAF لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2019-2009)	40
227	العناصر المخفضة لـ CAF لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	41
228	تطور التمويل الذاتي (AF) لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	42
229	مساهمة التمويل الذاتي ضمن هيكل رأس مال أن سي أ روية (2009-2017)	43
231	تطور المردودية الاقتصادية لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2009)	44

232	تطور المردودية المالية لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2009-2017)	45
233	تطور رأس المال العامل لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2009-2017)	46
234	تطور إحتياج رأس المال لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2009-2017)	47
235	تطور الخزينة لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2009-2017)	48
236	تأثير الضرائب المؤجلة على خزينة أن سي أ روية (2009-2017)	49
237	تطور الضغط الجبايي أن سي أ روية استنادا لمؤشر VA (2009-2017)	50
239	معدل الضغط الجبايي للمؤسسة الفرنسية للسنتين (2000-2001)	51
240	تطور الضغط الجبايي أن سي أ روية إستنادا لمؤشر EBIT (2009-2017)	52
243	معاملات النموذج ومعدل الضغط الجبايي أن سي أ روية (2009-2017)	53
244	معدل الضغط الجبايي لمؤسسة أن سي أ روية لفترة (2009-2017)	54
245	مقارنة بين معدلي الضغط الجبايي والربحية للفترة (2009-2017)	55
245	مقارنة الضغط الجبايي ومعدل المردودية المالية للفترة (2009-2017)	56
246	حدود حساب إهلاك الأصول في بعض الدول الأجنبية	57
248	معدل IBS في الجزائر مقارنة مع بعض الدول للفترة (2006-2013)	58
249	كيفية تطبيق الضريبة على أرباح الشركات في فرنسا لسنة 2020	59
250	إمكانية ترحيل الخسائر لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2017-2019)	60
251	نماذج دولية لترحيل العجز المحاسبي	61
252	طريقة ترحيل الخسائر في التشريع الجبايي الفرنسي	62

-قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
37	البيئات الخارجية ذات العلاقة بالمؤسسة	1
44	حجم التأثير ضمن العلاقة بين (الإدارة الجبائية، التشريع، المكلف)	2
91	العلاقة بين القرارات الإستراتيجية للمؤسسة	3
102	التكلفة المتوسطة المرجحة لهيكل رأس مال المؤسسة	4
108	يوضح العلاقة بين الإستدانة وقيمة المؤسسة في غياب 'IBS'	5
110	تأثير الإستدانة على تكلفة هيكل رأس المال تحت تأثير الضريبة	6
110	تأثير مخاطر الإستدانة على تكلفة هيكل رأس المال	7
112	تأثير الضريبة على الأرباح والإستدانة على قيمة المؤسسة حسب "MM"	8
113	مستوى الإستدانة الأمثل لقيمة المؤسسة	9
115	العلاقة بين تكلفة الوكالة ومستوى الإستدانة	10
116	تأثير تكلفة الوكالة والإفلاس على قيمة المؤسسة تحت تأثير الضريبة	11
145	تأثير الإستدانة على المردودية المالية	12
151	العلاقة التكاملية بين إستراتيجية التمويل والاستثمار	13
159	كيفية تأثير المتغير الجبائي على سياسة توزيع الأرباح	14
193	طبيعة العوامل المؤثرة في إختيار وتقييم المشاريع	15
204	الهيكل التنظيمي لمؤسسة أن سي أ روية	16
206	تطور ميزانية الأصول لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2009-2017)	17
208	تطور ميزانية الخصوم لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2009-2017)	18
210	تطور رقم الأعمال لمؤسسة أن سي أ روية للفترة (2009-2017)	19
218	تطور إجمالي العبء الجبائي لمؤسسة أن سي أ روية (2009-2017)	20
220	مكونات هيكل رأس مال مؤسسة أن سي أ روية للفترة (2009-2019)	21
226	العناصر الرافعة لـ CAF لمؤسسة أن سي أ روية (2009-2017)	22
228	قيمة العناصر المشكلة للتمويل الذاتي للفترة (2009-2017)	23
230	ترتيب التمويل الذاتي ضمن مصادر التمويل أن سي أ روية للفترة (2009-2017)	24
240	معدل الضغط الجبائي من EBIT للفترة (2009-2017)	25

قائمة المختصرات:

الاختصار	المصطلح باللغة الأجنبية	المصطلح باللغة العربية
BFR	Besoin en fond de roulement	إحتياج رأس المال العامل
CA HT	Chiffre d'affaire hors taxe	رقم الأعمال خارج الرسم
CAF	Capacité d'autofinancement	قدرة التمويل الذاتي
DE	Droit d'enregistrement	حق التسجيل
DGE	Direction des grandes entreprises	مديرية كبريات الشركات
DT	Droit de timbre	حق الطابع
EBIT	Earnings before interest and taxes	الربح قبل الفائدة والضرائب
FR	Fond de Roulement	رأس المال العامل
IBS	Impôt sur les bénéfices des sociétés	الضريبة على الأرباح
IPD A	impôts différés Actifs	ضرائب مؤجلة أصول
IPD P	impôts différés passifs	ضرائب مؤجلة خصوم
P TAX	pression fiscale (TAX)	الضغط الجبائي
RE	Rentabilité économique	المردودية الإقتصادية
RF	Rentabilité financière	المردودية المالية
RN	Résultat net	النتيجة الصافية
T	Trésorerie	الخزينة
TAP	Taxe sur l'activité professionnelle	الرسم على النشاط المهني
TD	Taxe de domiciliation	رسم التوطين
TF-TA	taxe sur la formation et d'apprentissage	رسم التكوين والتمهين
TVA	taxe sur la valeur ajoutée	الرسم على القيمة المضافة
VA	Valeur ajoutée	القيمة المضافة
VAN	Valeur actuelle nette	القيمة الحالية الصافية
VNC	Valeur nette comptable	القيمة المحاسبية الصافية

مقدمة

مقدمة:

تطورت وظيفة الجباية في الفكر المالي من كونها الوسيلة الرئيسية لتعبئة الموارد المالية للدولة وتحقيق موازنتها العامة، إلى أداة هامة لتشجيع الاستثمار والرفع من مستوى التنمية ضمن سياسة جبائية هادفة تعمل على تشجيع الإستثمار والتحفيز على إنشاء مؤسسات إقتصادية.

ونتيجة لهذا التطور قامت العديد من الحكومات بإصلاحات جبائية على غرار المغرب سنة 1984، وأندونيسيا 1983 وتركيا 1985، والولايات المتحدة الأمريكية 1986، وكذلك الجزائر التي أدركت أنه لا يمكن تشجيع الإستثمار، إلا بتهيئة المناخ الجبائي وتبسيط جباية المؤسسة بتقليص عدد الضرائب المفروضة وتخفيض معدلاتها، حيث تم البدء في إصلاح الجبائي سنة 1987.

وأفرجت مخرجات الإصلاح عبر قانون المالية لسنة 1989 عن العديد من المزايا والتسهيلات، أهمها تخفيض معدلات الضرائب والرسوم وتقليص عددها وذلك لتبسيط الإجراءات الجبائية، كما تضمنت مرحلة ما بعد الإصلاح عبر قوانين الاستثمار وقوانين المالية المتعاقبة مجموعة من التعديلات تمثلت في تخفيض معدلات الإخضاع وإستحداث إجراءات على شكل إعفاءات وتخفيضات من خلال سياسة التحفيز الجبائي.

من أجل ضمان أمثلية النظام الجبائي بالنسبة للمؤسسة ونفاذي التأثيرات السلبية للمتغير الجبائي على قراراتها الإستراتيجية كالتنمية والاستثمار والتوسع، لأنه يستهدف مباشرة جانبها المالي ويخفض أرباحها المحققة مما يؤدي إلى بطيء نمو استثماراتها.

ولا يقتصر التأثير الجبائي على المؤسسة من خلال معدلات الإخضاع فقط، حيث يكون تأثيره أيضا من خلال طبيعة محتوى نصوص التشريع الجبائي، التي يؤدي وضوحها ومرونتها إلى زيادة دافعيها الإستثمارية، خاصة في حالة تضمنها لخيارات جبائية تقنية ملائمة تمكنها من تسيير جبايتها

وتخفيض من العبء الجبائي عليها، وتسمح لها أيضا بزيادة الأرباح وتنمية التمويل الذاتي الذي تتطلب الإستراتيجية المالية والإستثمارية الإعتماد عليه كمصدر تمويلي في حدود مقبولة من أجل تحقيق نوع من الإستقلالية المالية.

ومن هنا أصبح لزاما على المشرع أن يعي بأن المتغير الجبائي لا يعد كالإلتزام على المؤسسة أو حافز لها، وإنما يعتبر أيضا من محددات قراراتها الإستراتيجية ويمكن أيضا أن يحدد مستقبلها، ولا يمكنها إغفال أثره عند وضعها لأي دراسة تقنية وفنية لأي قرار مالي أو إستثماري.

1- إشكالية الدراسة:

ضمن هذا الإطار من التأثير المتبادل بين المؤسسة الاقتصادية كمكلف بدفع الضريبة لخزينة الدولة وكركييزة أساسية للإقتصاد الوطني، والمتغير الجبائي الذي يعتبر من العوامل الخارجية التي تؤثر على قراراتها الإستراتيجية، وإستنادا لما سبق إرتأينا طرح إشكالية هذه الدراسة كمايلي:

ما مدى تأثير المتغير الجبائي على الإستراتيجية المالية والإستثمارية للمؤسسة الاقتصادية، في ظل سعي المشرع لتخفيض العبء الجبائي عليها ومحاولته لتشجيع الإستثمار؟

2- الأسئلة الفرعية: السؤال الرئيسي السابق يقودنا إلى طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- هل البيئة الجبائية في الجزائر تشكل تحديا صعبا للمؤسسة الاقتصادية وتفرض عليها إلتزامات جبائية كبيرة بشكل يمكن أن يعرضها لخطر جبائي ويعرقل نشاطها؟
- كيف يؤثر المتغير الجبائي على الإستراتيجية المالية للمؤسسة الاقتصادية؟ وإلى أي حد يؤثر التشريع الجبائي الجزائري على قدرتها في تبني خيار التمويل الذاتي؟
- إلى أي حد يعتبر التشريع الجبائي الجزائري الحالي عاملا محفزا للمؤسسة على التوسع في إستثماراتها وتوليد أرباح جديدة من خلال سياسة التحفيز الجبائي؟

- ما مدى تأثير المتغير الجبائي على الخيارات التمويلية لمؤسسة "أن سي أ رويبة"؟
- هل يشكل المزيج الضريبي الذي تخضع له مؤسسة "أن سي أ رويبة" ضغط جبائي عليها؟

3-فرضيات الدراسة:

- من أجل الوصول إلى إطار علمي واضح لمعالجة إشكالية الدراسة نجد أن أكثر الإجابات الملائمة لإشكاليتنا المطروحة هي الفرضيات التالية:
- الإطار التشريعي والتنظيمي لجباية المؤسسة يتصف بالتعقيد وعدم المرونة ويعرضها لخطر جبائي.
- الخيارات التمويلية للمؤسسة الإقتصادية تتأثر بشكل أساسي بالمتغير الجبائي.
- الإجراءات والتدابير الجبائية التي وضعها المشرع الجبائي غير كافية لتبني المؤسسة خيار التمويل الذاتي.
- الخيارات والتحفيزات الجبائية التي منحها المشرع للمؤسسة غير كافية لتخفيض العبء الجبائي عليها بالشكل الذي يحفزها على زيادة قدراتها الاستثمارية وتوسيع نشاطها.
- يؤثر المتغير الجبائي على مستوى الإستدانة لمؤسسة "أن سي أ رويبة".
- المزيج الضريبي المفروض على مؤسسة "أن سي أ رويبة" لا يشكل ضغط جبائي عليها.

4-أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في أن موضوع تأثير الجباية على المؤسسة من المواضيع المهمة بالنظر إلى تأثيره على عدة جوانب مهمة خاصة الجانب المالي والإستثماري الذي سنهتم به من خلال هذه الدراسة، ولهذا حاولنا تبيان حجم تأثير المتغير الجبائي على القرارات المالية للمؤسسة وقدراتها الإستثمارية على المدى المتوسط والبعيد، وإبراز أهمية التحفيزات الجبائية في دعم نموها وتوسعة نشاطها، ويمكن أن تساعد هذه الدراسة أيضا المدراء والمسيرين الماليين والمستثمرين بإعطاءهم

تصور علمي بضرورة التحكم في الجباية لغرض التسيير المالي والجبائي من أجل إتخاذ القرارات المالية والإستثمارية بشكل صحيح.

5- أهداف الدراسة: نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف نلخصها فيمايلي:

-تبيان مدى تكيف وتأقلم المؤسسة مع التغيرات في القوانين والإجراءات الجبائية، وتأثير ذلك على إستراتيجيتها المالية والإستثمارية؛

-توضيح مكانة المتغير الجبائي ضمن الإستراتيجية المالية والإستثمارية للمؤسسة الاقتصادية ومحاولة معرفة مدى تأثيره على خياراتها التمويلية وقدرتها للتمويل الذاتي؛

-البحث في مدى ملائمة النظام الجبائي ومختلف التحفيزات الجبائية لتطلعات وأفاق المؤسسة، من خلال ربط الإطار النظري للجباية بالواقع المالي والتخطيط الاستراتيجي للإستثمارات؛

-تقييم مدى فعالية الإمتيازات الجبائية التي جاءت بها مختلف التشريعات القانونية في الدفع بالمؤسسة الإقتصادية إلى النمو والتطور؛

-توضيح ضرورة تفعيل الدور التحفيزي للجباية كألية لدعم القدرات المالية والإستثمارية للمؤسسة؛

-الوصول إلى نتائج وتوصيات يمكن أن تستفيد منها المؤسسة في المجال الجبائي والمالي.

6-أسباب إختيار موضوع الدراسة:

من خلال ما سيأتي سنوضح أهم الأسباب والمبررات التي دفعتنا للبحث في هذا الموضوع:

6-1-المبررات الموضوعية:

- إقتصار أغلب الدارسات والبحوث على تناول موضوع الجباية من جانب التحفيزات الجبائية ضمن إطار تحسين المناخ الإستثماري، وعدم التعمق في دراسة تأثيرها على المستوى الجزئي؛
- موقع المتغير الجبائي ضمن الإدارة المالية وتأثيره الكبير على القرارات المهمة في المؤسسة؛

- أهمية الجباية كمتغير استراتيجي يجب على المؤسسة مراعاته عند إتخاذ قراراتها المالية؛
- دور التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار ودعم توسع نشاط المؤسسة الاقتصادية.

6-2-المبررات الذاتية:

- رغبة الطالب في البحث على المستوى الجزئي للتأثير الجبائي على المؤسسة الاقتصادية، وذلك لقلّة البحوث التي تناولت مثل هذا الموضوع؛
- رغبة الطالب في التعمق والبحث أكثر في مجال تخصصه الأكاديمي، خاصة وأن تخصصه في طور الماستر أكاديمي كان مالية المؤسسة، وتخصص جباية ومالية المؤسسة في طور الدكتوراه، ولهذا تعتبر هذه الدراسة إمتداد للمسار البحثي والعلمي للطالب.

7-منهج الدراسة:

من أجل معالجة إشكالية الدراسة من جميع أبعادها وإختبار صحة الفرضيات المطروحة من عدمها، ونظرا لطبيعة الموضوع اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعد أكثر ملائمة لهذا الموضوع ، والذي سنعتمد عليه في وصف وتحليل مكونات المحيط الجبائي للمؤسسة الاقتصادية، وعرض وتحليل الأطر الجبائية التي لها تأثير على قراراتها التمويلية والإستثمارية، وذلك بالاستعانة بالتفسير والشروحات التي جاءت بها مختلف النظريات والدراسات التي تناولت أثر المتغير الجبائي على المؤسسة، وكذلك الإعتماد البيانات والمعلومات لتقييم فعالية التحفيزات الجبائية التي وضعت لدعم المؤسسات الاقتصادية في الجزائر.

وأسلوب دراسة حالة الذي سنعتمد عليه في الفصل التطبيقي للدراسة، وذلك من خلال الزيارة الميدانية سنجرىها في المؤسسة الاقتصادية "أن سي أ رويبة" والقيام بتحليل بياناتها الجبائية والمالية.

8- حدود الدراسة:

8-1- الحدود الموضوعية:

تعالج هذه الدراسة أثر الجباية على الإستراتيجية الإستثمارية والمالية للمؤسسة الإقتصادية التي تخضع للجبابة العادية وتتبع لنظام شركات الأموال.

ونود أن نشير أنه سوف نركز على أهم الضرائب المفروضة عليها وهي الضريبة على أرباح الشركات، والرسوم على رقم الأعمال والتي تتمثل في (TAP و TVA) ورسم التسجيل والطابع ويعود ذلك لعدة أسباب منها:

-تكرار الواقعة المنشئة لهذه الضرائب دوريا؛

-إرتفاع القيمة المالية الواجبة الدفع لهذه الضرائب وكذلك حجم تأثيرها خاصة IBS و TAP؛

-إشتراك جميع المؤسسات على إختلاف قطاعات النشاط والحجم في دفع هذه الضرائب.

8-2- الحدود الزمنية والمكانية:

ومن أجل الإحاطة بالجوانب السابقة إرتأينا أن تكون حدود دراستنا النظرية بالتعرض لأهم التعديلات التحديثات التي مر بها التشريع الجبائي إلى غاية قانون المالية لسنة 2021، وستشمل دراستنا التطبيقية مؤسسة "أن سي أ روية للفترة (2009-2017).

9- أدوات الدراسة:

من أجل الإجابة على إشكالية الدراسة وفهم مقاصدها والوصول إلى نتائج وحلول قمنا بالاستعانة بالأدوات التالية:

-كتب، أطروحات دكتوراه ورسائل الماجستير، مقالات من مجلات علمية مصنفة ومحكمة،

مداخلات مقدمة لملتقيات دولية ووطنية؛

-قوانين المالية، القوانين الجبائية، والتشريعات المتعلقة بالإستثمار؛

-الدوريات والنشرية المالية والجبائية التي تصدرها مختلف الهيئات الوطنية والدولية؛

-الشبكة العنكبوتية فيما يخص الولوج إلى مواقع الهيئات الرسمية ومواقع المؤسسات للإطلاع على

النشرات الرسمية والتقارير؛

-الوثائق الداخلية لمؤسسة أن سي أ روية.

10-الدراسات السابقة:

10-1-باللغة العربية:

10-1-1-الأطروحات والرسائل:

- دراسة صابر عباسي (2015-2016) بعنوان: دور التسيير بالقيمة للضرائب في اتخاذ القرارات

المالية للمؤسسة الإقتصادية، تتمثل الدراسة في أطروحة دكتوراه علوم مقدمة لكلية العلوم الإقتصادية

بجامعة محمد خيضر بسكرة.

قام بالبحث عن الدور الذي تقدمه مقارنة التسيير بالقيمة بواسطة الضريبة في إتخاذ القرارات

المالية في ظل إشكالية عدوانية الضريبة، وفي إطار معالجة هذه الإشكالية تعرض إلى نظرية التسيير

بالقيمة في المؤسسة الاقتصادية وأهمية الضريبة في إتخاذ قراراتها المالية، وأسقطت الدراسة على

عدد من المؤسسات الاقتصادية الوطنية والأجنبية العاملة في الجزائر، استعمل فيها الباحث نماذج

إحصائية للتحقق من الفرضيات الموضوعة.

وتوصل إلى أن مقارنة التسيير بالقيمة بواسطة الضريبة من المفاهيم التفسيرية الحديثة التي

أصبحت المؤسسات مطالبة بتحقيقها ضمن إستراتيجيتها المالية، من أجل خلق القيمة للمساهمين،

كما توصل الباحث إلى أن تسيير الخطر الضريبي هو إستراتيجية تسييرية فرضتها الظروف الراهنة

في إطار تعقد القوانين الضريبية، خاصة في ظل عدوانية سلوك المؤسسة الاقتصادية إتجاه المتغير الضريبي.

- دراسة حنان شلغوم (2011-2012) بعنوان: أثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وإنعكاساته على المؤسسة الاقتصادية، تمثلت الدراسة في رسالة ماجستير مقدمة لجامعة قسنطينة، ومن خلالها تناولت الباحثة إشكالية البحث عن أثر الإصلاح الضريبي على القدرات المالية والإستثمارية للمؤسسة الاقتصادية.

ومن أجل إيجاد حلول لهذه الإشكالية قامت بالتطرق إلى الإصلاحات التي شهدتها النظام الضريبي وأثارها على المؤسسة، وتشخيص المزيج الضريبي المفروض عليها وتأثيره على وضعيتها المالية.

وتوصلت إلى أن البيئة الجبائية في الجزائر تعتبر غير محفزة للاستثمار ولا تلائم تطلعاتها المستقبلية، لأن النظام الضريبي يتسم بالغموض والتعقيد بسبب عدم إستقراره لأنه يشهد تعديلات متتالية مما يجعلها عاجزة عن مواكبة هذه التعديلات والتأقلم معها، وعلى الرغم من أهمية الدراسة إلا أنها لم تتناول أثر التحفيز الضريبية على السياسة الإستثمارية التوسعية للمؤسسة.

-دراسة محمد حمر العين (2010-2011) بعنوان: ترشيد الاختيارات الجبائية في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، الدراسة تتمثل في رسالة ماجستير مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية بجامعة الحاج لخضر باتنة، وتمثلت إشكالياتها في البحث عن الكيفية التي تمكن المؤسسة من تحسين (ترشيد) إختياراتها الجبائية بأقل تكلفة جبائية ممكنة.

وفي محاولة الباحث الإجابة على هذه الإشكالية تطرق إلى الجانب النظري للضريبة، ثم استعرض مكونات النظام الجبائي الجزائري على ضوء الإصلاحات التي شهدتها، وكذلك تأثير الجبائية

على قرار تمويل المؤسسة والتكلفة المترتبة عنه، وقد خلص الباحث إلى أن الجباية تستهدف ربح المؤسسة، وأن الشكل القانوني له أثر على التكلفة الضريبية وأن حسن إختياره يمكن أن يحقق لها مزايا جبائية، كما خلص أيضا إلى أن للموارد التمويلية التي تعتمد عليها المؤسسة تكلفة ضريبية متفاوتة يمكن لهذه الأخيرة أن توازن وتختار المورد الأقل تكلفة من منظور جبائي.

-دراسة يحي لخضر (2006-2007) بعنوان: دور الإمتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الإقتصادية، تمثلت الدراسة في رسالة ماجستير مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية، بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة، من خلالها تم البحث عن مدى دعم الإمتيازات الضريبية للقدرة التنافسية للمؤسسة في ظل التأثيرات والانعكاسات المباشرة والغير المباشرة التي تحدثها الضريبة.

وفي محاولة معالجة هذه الإشكالية تطرق الباحث إلى الجوانب النظرية للضريبة وكذلك البيئة الجبائية للمؤسسة في الجزائر، كما تضمنت الدراسة شرح حول تأثير السياسة الضريبية للدولة على قدرتها التنافسية، وقد خلص الباحث إلى أن الضريبة تؤثر على تنافسيتها مباشرة من خلال تأثيرها على مؤشري التكلفة والأرباح، لكن على الرغم من أهمية البحث وقيمتها العلمية، إلا أنه وحسب رأينا شهدت الدراسة أوجه القصور وذلك كون الحدود الزمنية لدراسة كانت قصيرة (2003-2005).

- دراسة حجار مبروكة (2005-2006) بعنوان: أثر السياسة الضريبية على إستراتيجية الإستثمار في المؤسسة، الدراسة تمثلت في رسالة ماجستير مقدمة لكلية الإقتصاد بجامعة المسيلة، وتناولت البحث في أثر السياسة الضريبية على إستراتيجية الإستثمار في المؤسسة.

ولمعالجة هذه الإشكالية تطرقت الباحثة إلى دراسة عناصر النظام الضريبي الجزائري وأهم الإصلاحات التي تعرض لها، كما حاولت إبراز دور التحفيز الضريبية في تفعيل إستراتيجيات الإستثمار، وقد توصلت أن الضريبة متغير هام يجب على المؤسسة أخذه بعين الاعتبار عند وضع

أي خطة، حيث أن التأثير الضريبي يمس مباشرة السيولة على خزيتها ويمتد هذا التأثير بالسلب على النتيجة الصافية التي تعتبر المصدر الأول والأفضل للتمويل الذاتي باعتباره الوسيلة الأقل تكلفة، كما قامت الباحثة باقتراح إعادة النظر في المعدلات الضريبية من أجل تخفيض تكاليفها، لكن الدراسة إكتفت بالتحفيز الضريبية ولم تتطرق إلى التأثيرات الضريبية الأخرى كالضغط الضريبي.

-دراسة حواس زواق (2004-2005) بعنوان: دور السياسة الجبائية في تأهيل المؤسسة الإقتصادية، رسالة ماجستير مقدمة لكلية العلوم الإقتصادية بجامعة الجزائر، وقد قام الباحث من خلال هذه الدراسة بالبحث عن حدود تمكن السياسة الجبائية من تأهيل المؤسسة، ومن أجل البحث عن حلول ونتائج لهذا التساؤل تطرق إلى السياسة الجبائية وآليات عملها وأدواتها في تأهيل المؤسسة بالتركيز على التحفيز الجبائي، والمجال الذي يتركه المشرع الجبائي لها من أجل تسيير جبايتها.

ومن جملة ما توصل إليه، أنه يمكن للسياسة الجبائية أن تساهم في تأهيل المؤسسة من خلال تنويع مصادر التمويل وتحسين مردوديتها عن طريق الإمتيازات الجبائية التي تتمثل في رفع الأعباء القابلة للخصم وخفض الوعاء الخاضع للضريبة، ورغم أهمية الدراسة إلى أنها افتقرت إلى دراسة ميدانية على المستوى الجزئي توضح تأثير التحفيز الجبائية كأحد العوامل المدعمة للسياسة الإستثمارية للمؤسسة.

- دراسة بوعزة عبد القادر (2004-2005) بعنوان: تأثير الجباية على إختيار مصادر التمويل المؤسسة، الدراسة تمثلت في رسالة ماجستير تمحورت إشكالياتها في كيفية تمكن المؤسسة من تحقيق مصفوفة تمويلية مثلى مع تحمل أقل تكلفة ضريبية.

ولمعالجة هذه الإشكالية تناول الباحث مختلف مصادر التمويل وطريقة المفاضلة بينها على

أساس التكلفة، ولقد خلص أن الضريبة عنصر هام يجب أخذه بعين الاعتبار عند إتخاذ القرارات

التمويلية، وأن تحكم المؤسسة في الجانب الضريبي يؤدي إلى تحقيقها لهيكل تمويلي أمثل. وعلى الرغم من أهمية الدراسة فقد ركز الباحث على الجانب النظري ولم يعمق في الجانب المالي للمؤسسة، بشكل يجعل الإجابة على الإشكالية أكثر وضوحاً وتفسيراً لتأثير الجباية على وضعيتها المالية.

10-1-2-المقالات:

- دراسة الباحثان بعيليش نورالدين وزرقون محمد (2015) بعنوان: أهمية الإستراتيجية الجبائية في إتخاذ قرار التمويل، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهمية الإستراتيجية الجبائية في إتخاذ قرارات التمويل من خلال ممارسات مالية ومحاسبية وجبائية، وكذلك الإستفادة من مختلف الإمتيازات التي يمنحها القانون الجبائي، وقد توصل الباحثان إلى أن زيادة المؤسسة لقيمة إستثماراتها يسمح لها بالاستفادة من مزايا جبائية تتمثل في الوفر الضريبي الناتج عن الإهلاك، ويمكنها من زيادة قدرتها على التمويل الذاتي من خلال الإستفادة من الوفورات الضريبية الناتجة عن تطبيق أسلوب الإهلاك الذي يناسب وضعيتها الإستثمارية والمالية.

- دراسة ملكية زغيب ونظيرة قلادي (2014) بعنوان: علاقة السياسة الجبائية بالهيكل التمويلي للمؤسسة مع دراسة حالة مؤسسة سيجيكو بولاية سكيكدة، وقد تم البحث عن إشكالية تأثير السياسة الجبائية على إختيار مصادر التمويل في المؤسسة، وقد خلص الباحثان إلى أن إتخاذها للمتغير الجبائي بعين الإعتبار عند إختيارها لمصادر التمويل يحقق لها الهيكل التمويلي الأمثل، وبالنسبة للمؤسسة محل الدراسة وجد أنها تعتمد على نسبة كبيرة من الديون ضمن هيكلها المالي، لكن هذا الأمر حدث لأنه المصدر المالي المتاح لها وليس لرغبتها في الإستفادة من الوفورات الضريبية الناتجة عن الإستدانة.

-دراسة دخموش العربي وجعلوف ثلجة نوال (2004) بعنوان: محاولة تقييم الضغط الجبائي في المؤسسة الإقتصادية، عالج الباحثان الضغط الجبائي للمؤسسة من جانبين، الجانب الأول مرتبط بضعف الموارد الجبائية العادية مقارنة مع مستواها المنتظر، والجانب الثاني من ناحية الضغط الجبائي الذي تتعرض له المؤسسة باعتبارها مكلف بالضريبة، وقد حاول الباحثان قياس أثر الضغط الجبائي عليها إنطلاقاً من ثلاثة ضرائب وهي الرسم على النشاط المهني، والضريبة على أرباح الشركات ورسم الدفع الجزافي، وتوصلا على أن المؤسسة محل الدراسة (المؤسسة الوطنية لإنتاج الآلات بقسنطينة) تعاني من معدل ضغط جبائي مرتفع مقارنة بمعدلي ربحيتها ومردوديتها المالية.

10-2-باللغة الأجنبية:

10-2-1- الأطروحات والرسائل:

- دراسة طارق بوسطة (2017-2018) بعنوان:

Gestion fiscale et financement de l'entreprise marocaine : le cas des PME de la région de Rabat – Salé –Kenitra.

تمثلت الدراسة في أطروحة دكتوراه مقدمة لكلية العلوم القانونية والإقتصادية بجامعة محمد الخامس، وتطرق الباحث إلى موضوع الدراسة من خلال البحث عن مدى تأثير التسيير الجبائي على مختلف طرق تمويل المؤسسة وعلى هيكلها المالي، مع أخذ المؤسسات المتوسطة كنموذج. ولمعالجة هذه الإشكالية تطرق للموضوع من خلال جزئين، الجزء الأول تناول فيه الإطار النظري والمفاهيمي للتسيير الجبائي وعلاقته بمصادر تمويل المؤسسة وكذلك أفضلية الخيارات الجبائية المتاحة أمامها وطرق تمويلها، أما الجزء الثاني فتناول دراسة إحصائية عن طريق الاستبيان شملت عينة تتكون من 152 مؤسسة في مختلف مجالات الأنشطة ومتعددة الأشكال القانونية.

وقد توصل إلى أن تجاهل المؤسسة للمتغير الجبائي عند إتخاذها أي قرار تمويلي يعتبر خطأ إستراتيجي، لأن إختيار أي مصدر تمويلي يخضع إلى عدة متغيرات منها المتغير الجبائي الذي يلعب دورا مهما من خلال حجم الإقتطاعات أو التخفيضات الضريبية، وقد توصل أيضا إلى أن خيار التمويل بالديون هو الخيار السائد من طرف المؤسسات المغربية وذلك لإرتفاع معدل الضريبة على الأرباح الذي يجعل معدل رسمة الأموال الخاصة بطيئا، وفي مقابل ذلك تتخفض تكلفة التمويل بالدين نتيجة الوفورات الضريبية.

- دراسة سولاف دماك (2005-2006) بعنوان:

Impact de la fiscalité sur les décisions et modalités de financement des investissements ainsi que sur la valeur de la firme.

تمثلت الدراسة في أطروحة دكتوراه مقدمة لكلية الاقتصاد بجامعة صفاقس (تونس)، وتمحورت إشكالياتها في البحث عن مدى تأثير الضرائب المباشرة للمؤسسات والضرائب الشخصية في مختلف التشريعات المالية المحاسبية والضريبية على قراراتها الاستثمارية والمالية.

وللبحث عن معالم هذه الإشكالية قامت الباحثة بتقسيم الدراسة إلى جزئين، تطرقت في الجزء النظري للعلاقة بين الضرائب على الأرباح والضرائب الشخصية على قرارات الإستثمار والتمويل وأثر ذلك على قيمة المؤسسة، وتناولت في الجزء الثاني دراسة تجريبية شملت 484 مؤسسة متواجدة في كل من فرنسا، ألمانيا، إنجلترا، الولايات المتحدة الأمريكية، تونس للفترة (1997-1999).

وتوصلت إلى أن المتغير الجبائي يؤثر على قرارات الاستثمار والتمويل تبعا للبيئة الجبائية التي تتواجد فيها المؤسسة، ويجب عليها الأخذ بعين الاعتبار الأثر الجبائي لطريقة حساب الإهلاك، ومصادر التمويل على قيمتها عن طريق تخفيض تكلفة رأس المال بالإعتماد على الإستدانة.

- دراسة خليفة حاج (2011-2012) بعنوان:

L'incidence fiscale sur l'autofinancement des entreprise

تمثلت الدراسة في رسالة ماجستير مقدمة لكلية العلوم الإقتصادية بجامعة وهران، وتم البحث من خلالها عن الآثار الجبائية على التمويل الذاتي للمؤسسة، ولمعالجة هذه الإشكالية تطرق الباحث إلى الإصلاح الجبائي وأثره على التمويل الذاتي، وقام بتحليل دور التسيير الجبائي للعناصر المكونة للتمويل الذاتي في ظل التشريع الجبائي، وتمثلت أهم مخرجات الدراسة في أن قدرة التمويل الذاتي تتأثر بشكل مباشر بنسب الإخضاع الجبائي وترتفع بشكل ملحوظ في حالة انخفاضها، وبخصوص هذا الموضوع فإن المشرع الجبائي من خلال التخفيضات المتعاقبة لمعدل الضريبة على الأرباح سعى إلى دعم قدرة التمويل الذاتي للمؤسسة وإعادة إستثمار الأرباح المحتجزة.

10-2-2-المقالات:

-دراسة دي أنجلو ومازوليس (De Angelo and Masulis) 1980 بعنوان:

Optimal Capital Structure under Corporate and Personal Taxation

في هذه الدراسة حاول الباحثان البرهنة على أن الوفورات الضريبية غير مرتبطة بالإستدانة فقط لأنها تعتبر بديل للفوائد المالية التي دفعتها المؤسسة والتي تعتبر أعباء قابلة للخصم وأن الوفورات الضريبية يتم إيجادها بواسطة الإهلاك ومجموع الإعفاءات الجبائية الممنوحة وأن الرفع من مستوى الإستدانة يعتبر غير محفز بوجود هذه التحفيزات الجبائية.

-دراسة دامون وسانيت (Dammond and Senbet) 1988 بعنوان:

The Effect and Depreciation on Corporate Investment and Financial Leverage.

توصل الباحثان إلى أن مستوى الإستدانة الأمثل في المؤسسة يتوقف على عاملين متضادين

هما:

-أثر سلبي بواسطة للإهلاك؛

-أثر إيجابي للأرباح.

أي أن الزيادة في معدل إهلاك الأصول من أجل التأثير على مستوى الإستدانة الأمثل في المؤسسة لا يمكن ضمانه بدون مراعاة مستوى الأرباح التي يجب أن تكون مرتفعة ومستقرة، وبالتالي حسب الباحثان فإنه إذا كانت المؤسسة تحقق أرباح كافية ومستقرة يمكن تخفيض مستوى الإستدانة عن طريق زيادة تسارع معدل الإهلاك.

-دراسة جيفري وماكي مازون (Mackie and Mason) 1990 بعنوان:

Do Taxes Affect Corporate Financing Decisions

قام الباحثان بدراسة أثر الدروع الضريبية التي حددها في ترحيل الخسائر والإعفاءات الجبائية على نسبة الإستدانة في المؤسسة، وقد توصلوا إلى أن الدروع الضريبية يمكن أن تخفض من معدل الضريبة الفعلي على الأرباح، وأن المؤسسة التي لديها مستوى مرتفع من الدروع الضريبية تلجأ بنسبة أقل للإستدانة مقارنة مع المؤسسة التي لا تستفيد من إمتيازات جبائية، أي أن المؤسسة التي لديها وفورات جبائية بديلة لا ينبغي لها التوجه للتمويل بالديون للغرض الجبائي عكس التي تستفيد من إمتيازات جبائية محدودة.

-دراسة (Michael Pfaffermayr وآخرون 2013) بعنوان: هيكل رأس المال وجباية المؤسسات

Capital structure-Corporate Taxation and Firm Age وعمر المؤسسة

من خلالها تناول الباحثون تحليل تأثير الضريبة على مستوى التمويل الأمثل للمؤسسة إنطلاقاً من الافتراضات التالية:

-الضريبة على أرباح الشركات لها تأثير إيجابي كبير على نسبة الإستدانة؛

-ينخفض التمويل بالديون مع طول مدة نشاط المؤسسة؛

-أثر الضريبة على تمويل بالإستدانة أكبر بالنسبة للشركات ذات الأقدمية في النشاط من الشركات الناشئة، أي أن المؤسسات التي لها مدة أطول في النشاط تميل للإستدانة أكثر من المؤسسات حديثة النشاط.

11-مساهمة الدراسة الحالية:

تعد هذه الدراسة إمتدادا ومكملا للدراسات السابقة التي تعرضت لأثر الجباية على المؤسسة الإقتصادية، لكن ما يميزها أنها تناولت موضوع تأثير الجباية على المؤسسة من جانب العبء الجبائي الذي تتحمله والبحث في مدى تأثيره على إستراتيجيتها المالية والإستثمارية، خاصة على خياراتها التمويلية وقدرتها الإستثمارية، وكذلك البحث في تأثير التحفيزات الجبائية في قدرتها على تبني خيار التمويل الذاتي من خلال الإعفاءات والتخفيضات الممنوحة وكذلك الخيارات الجبائية والمحاسبية التي تسمح لها بتسيير جبايتها وتخفيف العبء الجبائي ورفع من قيمة الأرباح، وكذلك تقييم دور التدابير والإجراءات الجبائية التي جاءت بها مختلف القوانين في تخفيض الضغط الجبائي والدفع بالمؤسسة إلى النمو والتطور.

12-هيكلية الدراسة:

نظرا لطبيعة الموضوع وأهميته ومن أجل الإحاطة بجميع حيثياته سنقوم بتقسيم دراستنا إلى أربعة فصول نوجزها كالتالي:

الفصل الأول: بعنوان المحيط الجبائي للمؤسسة الاقتصادية، سنتناول فيه مفاهيم عامة حول الجباية وكذا مكونات النظام الجبائي الجزائري، وكيفيات إخضاع المؤسسة الاقتصادية للضريبة باعتبارها مكلف بالضريبة منذ التصريح بالوجود، كما سنتطرق إلى جوانب تأثير الجباية على المؤسسة، ثم نختم بتحليل إنعكاسات البيئة الجبائية عليها وتقييمها.

الفصل الثاني: ويندرج تحت عنوان التأثير الجبائي على الإستراتيجية المالية للمؤسسة الاقتصادية وسنتطرق من خلاله إلى حدود الإستراتيجية المالية ضمن الإطار الجبائي وجوانب تأثير المتغير الجبائي على الجانب المالي للمؤسسة وبالخصوص على هيكلها المالي، وكذلك التطرق إلى حدود هذا التأثير على سياستها المالية، وأخيرا تناولنا الفعالية المالية للمؤسسة في ظل ضغط العبء الجبائي.

الفصل الثالث: والمعنون بـ تحليل أثر الجباية على توسع المؤسسة وقرارتها الإستراتيجية المرتبطة بالإستثمار، قمنا من خلاله بتحليل أثر المتغير الجبائي على نشاطها الإستثماري، وكمرحلة ثانية تطرقنا إلى طبيعة هذا الأثر على سلوكها وسياستها الإستثمارية مثل محددات طرق وضع القرار الإستثماري، كما تناولنا تأثيره على الدافعية الإستثمارية للمؤسسة وتوسيع نشاطها ضمن نطاق الإمتيازات والإعفاءات الجبائية.

الفصل الرابع: سيتضمن هذا الفصل دراسة تطبيقية تهدف إلى إسقاط معالم هذه الدراسة على مؤسسة أن سي أروبية للمشروبات، من أجل تحليل ومعرفة أثر مكونات النظام الجبائي على نشاط المؤسسة الاقتصادية وذلك بتحليل بياناتها المالية والجبائية خلال فترة زمنية متواصلة وتقييم التطورات الحاصلة وتقييم حدة الضغط الجبائي الذي تتحمله.

ونختم هذه الدراسة بخاتمة ستشمل على النتائج التي توصلنا إليها والتي ستمكننا من تقديم إقتراحات وتوصيات بخصوص هذا الموضوع.

الفصل الأول:

المحيط الجبائي للمؤسسة الاقتصادية

تمهيد:

تعد المؤسسة الاقتصادية بمختلف أحجامها وأشكالها وأنشطتها الخلية الأساسية للنشاط الاقتصادي، ومصدر لتكوين القيمة المضافة وموزع للدخل، وأيضا عنصر أساسي لتوظيف اليد العاملة، ولهذه الأهمية تعتمد إقتصاديات الدول على دعمها وتوسيع نسيجها، وذلك بتهيئة وإعداد بيئة النشاط المناسبة لذلك.

وتتضمن بيئة النشاط عدة متغيرات أساسية من ضمنها الاستقرار التشريعي وجاذبية مناخ الإستثمار وملائمته لإحتضان نشاطها، إذ يندرج ضمن هذا المناخ عنصر أساسي يتمثل في المحيط الجبائي الذي يعد من أهم المتغيرات التي تؤثر على تطور المؤسسات، من خلال معدلات الإخضاع والالتزامات والقيود التي يفرضها عليها التشريع الجبائي بإعتباره المصدر الأساسي لأي إلزام أو ضمان للمؤسسة.

وجاء في هذا السياق مخرجات الإصلاح الجبائي والتغييرات السنوية التي واكبته فيما بعد، سواء تعلق الأمر بإصلاح مزيج الضرائب والرسوم من حيث الوعاء ومعدلات الإخضاع وكيفيات الأداء، أو تعديل الإجراءات الجبائية والمحاسبية ومحاولة تبسيطها وجعلها تواكب الواقع الإقتصادي والتنافسي للمؤسسة وتطلعاتها المستقبلية.

المبحث الأول: المؤسسة الاقتصادية من منظور جبائي

أدركت إقتصاديات الدول الحديثة أن المؤسسة الاقتصادية هي الخلية الرئيسية للإقتصاد والمكون الأساسي للقيمة المضافة، فسعت إلى دعمها والتشجيع على إنشاءها بتهيئة بيئة ملائمة لنشاطها ومن ضمنها المحيط الجبائي.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية

تعد المؤسسة على إختلاف نشاطها وحجمها وملكيته الشريان الرئيسي للإقتصاد، وكل أنواع إستراتيجيات التنمية التي تتبعها الدول تصب في هدف بقائها قيد النشاط وزيادة عددها.

1-تعريف المؤسسة:

هي منظمة إقتصادية واجتماعية مستقلة نوعا، تؤخذ فيها القرارات حول تركيب الوسائل البشرية، المالية، والمادية والإعلامية بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف في نطاق زمني ومكاني.¹

وعرفها M.TRUCH "على أنها وحدة إقتصادية تجمع وتنسق العوامل الإنتاجية والمادية للنشاط الإقتصادي والإجتماعي".²

ويمكن تعريفها أيضا على أنها كيان تمتزج فيه الوسائل البشرية والمادية والموارد المالية والمعلوماتية من أجل تحقيق هدف أو مجموعة من الأهداف الرئيسية التي تشترك فيها كل المؤسسات:

-هدف إقتصادي: يتمثل في السعي لتلبية إحتياجات ومتطلبات زبائننا؛

-هدف إجتماعي: العمل على تحسين الحالة المادية والمعنوية للموظفين وخلق مناصب عمل؛

¹ بن حبيب عبد الرزاق، إقتصاد وتسيير المؤسسة، ط5، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص28.

² رميدي عبدالوهاب، سماي علي، المحاسبة المالية وفق النظام المحاسبي المالي، ط2، دار هومة، الجزائر، 2012، ص11.

-هدف مالي: السعي لضمان توازن مالي وتحقيق نتائج إيجابية مرضية.

2-خصائص المؤسسة الاقتصادية:

تتصف المؤسسة الاقتصادية بالخصائص التالية:¹

-القدرة على الإنتاج السلعي أو الخدماتي من أجل تحقيق أهدافها؛

-إمتلاكها نظام محاسبي ومعلوماتي خاص بها؛

-تمارس نشاطها ضمن قطاع معين ومؤطر قانونا؛

-القدرة على التفاعل الإيجابي مع البيئة الداخلية والخارجية.

-إمتلاك لشخصية معنوية ورأسمال يضمن لها نوع من الإستقلالية المالية ورقم تعريفى إحصائي.

3-متطلبات المؤسسة الاقتصادية:

لكي تكون المؤسسة قادرة على البقاء يستلزم توفر عوامل خارجية تتعلق أساسا ببيئتها ومحيطها

الخارجي، وكذلك عوامل داخلية تتعلق بها نوجز أهمها فيمايلي:²

-التحديد الواضح للأهداف وبرامج العمل والسعي لتحقيقها؛

-إمتلاك حد أدنى من الأموال الخاصة يضمن لها نسبة معينة من الاستقلالية المالية والإقتصادية؛

-موائمة نشاط المؤسسة للمحيط الذي تنشط فيه؛

-قدرتها على التكيف مع التغيرات التي تحدث في المحيط.

أما العوامل الخارجية فتتمثل في محيطها الذي لا تستطيع التحكم فيه، وهي مطالبة بالتكيف

معه من أجل البقاء، ويعرف على أنه "مجموعة من القيود التي تحدد سلوكها وطرق تصرفها وتبني

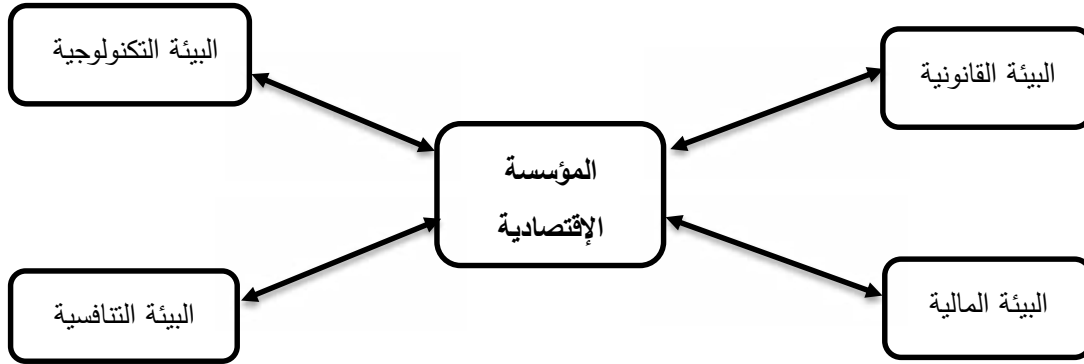
¹ محيريق فوزي، مدخل لإقتصاد المؤسسة، مطبعة الرمال، الوادي، الجزائر، 2020، ص99.

² يوسف حسن يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2012، ص23.

بناءً على معطياته خططها وتحدد أهدافها، ويجب عليها الأخذ بعين الاعتبار طبيعة هذا المحيط عند تصميمها لأي إستراتيجية¹.

ويتسم أحياناً بالتعقد والغموض كله أو في بعض مكوناته، ويكون في هذه الحالة تأثيره السلبي أشد على المؤسسة الحديثة أكثر من التي لها خبرة في النشاط، ويتكون من عدة بيئات نوضحها من خلال الشكل التالي:

شكل رقم(1): يبين مكونات المحيط الخارجي ذات العلاقة بالمؤسسة الاقتصادية



La source : Cyrille Mandou, comptabilité générale l'entreprise instrument et procédures, édition de Boeck, Bruxelles, 2003, p14.

يوضح الشكل أن المحيط الخارجي للمؤسسة يتكون من مجموعة من البيئات ذات العلاقة المباشرة معها التي تؤثر عليها، ويجب عليها أن تتفاعل معها بناءً على معطياتها وتتمثل أساساً في:

- **البيئة القانونية:** مثل القانون التجاري، قانون الاستثمار، قانون البيئة، القانون الجبائي، قانون العمل والتشغيل، قانون المنافسة؛

- **البيئة المالية:** مثل قانون النقد والقرض، اللوائح التنظيمية المحددة للولوج إلى سوق البورصة؛

- **البيئة التكنولوجية:** مثل التقنيات التي تحدد الإنتاج والتخزين، البحث والتطوير؛

- **البيئة التنافسية:** مثل التعامل الموردين وموقع المؤسسة في السوق وظهور منتجات جديدة.

¹ بن يسمينه عزيزة، إقتصاد المؤسسة ج1، ط1، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص ص29-30.

4-تصنيف المؤسسات الاقتصادية:

يتم تصنيفها حسب عدة معايير مختلفة كل معيار يصنفها حسب رؤية مختلفة تحقق هدف معين، حيث يمكن رؤيتها من جوانب مختلفة من خلال عدة معايير تتمثل في قطاع النشاط، الحجم، الشكل القانوني، العمر¹، وسنوضح من خلال مايلي طبيعة هذه المعايير:

4-1-الشكل القانوني: وفق هذا المعيار يؤخذ الإعتبار المالي كمحدد رئيسي لتصنيف المؤسسة إلى شكلين:²

-شركات الأشخاص: تقوم على الإعتبار الشخصي للشركاء، ويضم هذا الشكل الشركات الفردية وشركات التضامن، بالإضافة إلى شركات التوصية البسيطة؛

-شركات الأموال: تقوم على الإعتبار المالي، فهي تتكون من مجموعة أشخاص يقدمون حصصا في رأس مالها على شكل أسهم متساوية القيمة قابلة للتداول، وتهدف إلى جمع أكبر قدر ممكن من الموارد المالية.

4-2-ملكية رأس المال: يقصد بملكية رأس المال، الأطراف التي تمتلك أصول المؤسسة وتخول لها هذه الملكية إتخاذ القرارات الإستراتيجية فيها:

-مؤسسة عمومية: تملك الدولة أو الجماعات المحلية كل رأسمالها؛

-مؤسسة خاصة: يمتلكها مستثمرون خواص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين؛

-مؤسسة مختلطة: تعود ملكيتها للدولة والمستثمرين الخواص.

وينبغي الإشارة إلى أن الكثير من إقتصاديات الدول ألغت المعاملة التمييزية للمؤسسات وفق ملكية رأس المال، وكذلك الحال بالنسبة للجزائر التي ضمنت المساواة بين المؤسسة الخاصة والعمومية

¹Cyrille Mandou, Comptabilité générale d'entreprise instrument et procédures, édition de Boeck, Bruxelles, 2003, P12.

² يوسف حسن يوسف، مرجع سبق ذكره، ص191.

بموجب القانون¹ 88-10، حيث أصبحت كل المؤسسات تحظى بنفس المعاملة أمام القانون التجاري والجبائي وتستفيد من نفس الإمتيازات الجبائية.

4-3- الحجم: هو معيار لا يقل أهمية عن المعايير السابقة، حيث تصنف المؤسسة حسب هذا المعيار بأحد المؤشرات التالية:

-قيمة الأصول أو الأموال الخاصة؛

-حجم النشاط: يمكن الإعتماد على عدة أسس كحجم الإنتاج أو رقم الأعمال المحقق؛

-الأرباح المحققة أو القيمة المضافة؛

-عدد العمال: هو معيار كلاسيكي يدل على حجم إنتاجية المؤسسة لكن مع تطور التكنولوجيا ومكنة الإنتاج أصبح هذا المعيار غير مناسب لتقييم حجمها.

والجدول الموالي يوضح المؤشرات المعتمدة من طرف المشرع الجزائري في تصنيف حجم المؤسسة:

جدول رقم (1): يبين طريقة تصنيف المؤسسة الإقتصادية وفق معيار الحجم

طبيعة المؤسسة	مؤشر عدد العمال	مؤشر رأس المال	مؤشر النتيجة
المصغرة	من 1 على 9	لا يتجاوز 20 مليون دج	لا تتجاوز 10 مليون دج
الصغيرة	10 إلى 49	لا يتجاوز 200 مليون دج	لا يتجاوز 100 مليون دج
المتوسطة	50-250	ما بين 200 مليون و 2 مليار دج	(100 إلى 500) مليون دج
الكبيرة	أكبر من 250	أكبر من 2 مليار دج	أكبر من 500 مليون دج

المصدر: المواد 5-7 من القانون رقم 01-18 المتعلق بالنظام التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المؤرخ في 12/12/2001.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن المشرع إعتد على ثلاثة مؤشرات (عدد العمال، رأس

المال، النتيجة) في تحديد حجم المؤسسة، عكس المشرع الفرنسي الذي إعتد على عدد العمال،

مجموع الميزانية، رقم الأعمال وفق ما يبينه الجدول التالي:

¹ القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الإقتصادية.

جدول رقم (2): يبين طريقة تصنيف المؤسسة الاقتصادية حسب القانون الفرنسي

طبيعة المؤسسة	مؤشر عدد العمال	مؤشر مجموع الميزانية	مؤشر رقم الأعمال
مصغرة MIC	أقل من 10 أشخاص	أقل من 2 مليون أورو	
صغيرة ومتوسطة	أقل من 250	لا يتجاوز 43 مليون أورو	لا يتجاوز 50 مليون أورو
متوسطة ETI	أقل من 5000	لا يتجاوز 2000 مليون أورو	لا يتجاوز 1500 مليون أورو
كبيرة GE	أي مؤسسة لا تنتمي للأصناف السابقة		

Source : Les entreprises en France, Institut national de la statistique et des études économiques, France, édition 2019, p203, publiée au site www.insee.fr 01/04/2021.

يمكن وجه الاختلاف في اعتماد المشرع على مؤشر النتيجة بينما المشرع الفرنسي يعتمد على رقم الأعمال وإجمالي الميزانية وهو ما نراه أقرب إلى الواقع، حيث يمكن لمؤسسة كبيرة الحجم تمتلك أصولا كبيرة أن تحقق نتائج سلبية لسنوات متتالية، إذ أن رقم الأعمال هو الأقرب لتقدير حجم نشاطها، بينما النتيجة تعبر عن قدرتها على توليد الأرباح من جميع أنشطتها.

المطلب الثاني: مفهوم الجباية

خص المشرع جباية المؤسسة بمجموعة من القوانين الجبائية التي تحدد التزاماتها وحقوقها الجبائية، وتوضح مختلف الإجراءات القانونية والتقنية التي تنظم ممارستها الجبائية والمحاسبية.

1-تعريف الجباية:

يستخدم مصطلح الجباية "fiscalité" باختصار للإشارة إلى مجموع الوسائل المادية والبشرية والتنظيمية المسخرة لفرض، ربط، تقدير، وتحصيل الضرائب على اختلاف أنواعها.¹

وعرفها الأستاذ خلاصي على أنها "مجموعة من القواعد القانونية والإدارية التي تنظم مختلف الضرائب والرسوم التي تجبى لصالح الدولة والجماعات المحلية".²

¹ عبدالله حرتسي حميد، تطبيقات فنيات الضرائب بالنظام الجبائي، ط1، دار الزهران للنشر، عمان، 2012، ص21.

² رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2014، ص244.

ويمكن أن نعرفها "على أنها إجمالي الإقتطاعات الإجبارية الواجبة الدفع على المؤسسة والقواعد القانونية التي تحكمها والإجراءات التي تنظمها وتعتبر إحدى المتغيرات المكونة للمحيط الذي تنشط فيه".

2- علاقة الجباية بالمؤسسة:

إضافة على أن الجباية تعد إلزام على المؤسسة تكلف بتأديته وفق ما ينص عليه التشريع الجبائي، إلا أن هذا المفهوم تطور ليشمل مجال التسيير المالي والإدارة المالية الحديثة، حيث يمكن حصر هذه العلاقة فيما يلي:¹

-تشكل واجبا قانونيا لا مفر منه، وفي نفس الوقت متغيرا هاما للاستراتيجية يدخل في تسيير المؤسسة، يجمع بين واجباتها القانونية وتقنيات التسيير المحاسبية والمالية؛

-تشكل حلقة قوية ضمن سلسلة حياة المؤسسة يجب أخذها بعين الاعتبار في كل مراحل حياتها، لأن جزء كبير منها يتوقف عن النشاط خلال السنوات الأولى تحت تأثير العبء الجبائي، ويرجع ذلك عموما لعدم معرفة البيئة الإقتصادية والقانونية وخاصة الجبائية التي تنشط فيها.

-تؤثر في سياستها المحاسبية بالنسبة لأصولها الثابتة كنمط الاهتلاك وإعادة التقييم والاندماج²، توزيع الأرباح، الضرائب المؤجلة.

-تؤثر في قراراتها التمويلية (التمويل الذاتي، عرض الأسهم، الإستدانة).

3- الإطار التشريعي لجباية المؤسسة:

يعبر هذا الإطار عن مختلف القوانين التي تحدد المراحل التي تمر بها الضريبة بالنسبة

¹ الدزيري مروان، التكلفة الجبائية لإنشاء وتسيير المؤسسة، دار بلقيس، الجزائر، 2011، ص ص 14-17.

² رميدي عبدالوهاب، سماي علي، مرجع سبق ذكره، ص 46.

للمؤسسة بدءا بتحديد الوعاء إلى كيفية حساب الضريبة وطرق دفعها وتتمثل هذه القوانين فيما يلي:

3-1-قوانين المالية وقوانينها التكميلية:

هي نصوص تشريعية يصوت البرلمان عليها تعبر عن وجهات النظر السياسية والإقتصادية للحكومة، وتحدد لكل سنة مالية طبيعة ومبلغ وأوجه صرف مجموع موارد ونفقات الدولة ولا يمكن أن تتغير أحكامها خلال السنة إلا بقوانين مالية أخرى.¹

وفي ظل عدم الإستقرار التشريعي يعد خضوع الضرائب والرسوم لأحكام هذه القوانين عرضة للتغيير المستمر وعدم الثبات²، مما يؤثر على خطط المؤسسة ويعرضها لخطر جبائي.

3-2-قوانين الضرائب:

تتضمن مواد وأحكام جبائية تحدد حقوق وواجبات المكلفين بالضريبة والخيارات المتاحة لهم بشكل عام، تم إستحداثها سنة 1976 بإستثناء قانون الإجراءات الجبائية المستحدث في سنة 2002:

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بموجب الأمر رقم 76-101 في 09 ديسمبر 1976؛
- قانون الرسم على رقم الأعمال المستحدث بموجب الأمر رقم 76-102 في 09 ديسمبر 1976؛
- قانون الطابع المستحدث بموجب الأمر رقم 76-103 المؤرخ في 09 ديسمبر 1976؛
- قانون الضرائب الغير المباشرة الصادرة بموجب الأمر رقم 76-104 في 09 ديسمبر 1976؛
- قانون التسجيل الصادر بموجب الأمر رقم 76-105 المؤرخ في 09 ديسمبر 1976؛
- قانون الإجراءات الجبائية المستحدث بموجب المادة 40 من قانون المالية لسنة 2002.

¹ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي المغربي، تقرير من أجل نظام جبائي يشكل دعامة أساسية لبناء النموذج

التموي الجديد، إحالة ذاتية رقم 39/2019، ص31. www.cese.ma

² قدي عبدالمجيد، فعالية التمويل بالضريبة في ظل التغيرات الدولية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، معهد العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 1994-1995، ص153.

3-3- الرسائل التوضيحية:

هي المذكرات الدورية الصادرة عن الإدارة الجبائية المتعلقة بالأحكام والنصوص الجبائية وتتضمن تعليقات وشروحات أو إضافات، لكن كثرتها تشير إلى غموض القوانين الجبائية مما يمنح المجال للإدارة الجبائية لتأويل مضمون هذه النصوص والتحيز لصالحها على حساب المكلفين.¹

4-العوامل الجبائية المؤثرة على المؤسسة:

تتمثل في عناصر ومكونات النظام الجبائي التي تؤثر على نشاط المؤسسة، والتي يجب عليها معرفة مكوناته جيدا وتحليل ومعرفة أثر كل عنصر بالضبط:

4-1- التشريع الجبائي:

يقصد به القوانين الجبائية المطبقة في دولة ما كقانون الضريبة على الأرباح والرسوم على رقم الأعمال، وغيرها وكذا اللوائح التنفيذية المنظمة لها، ويجب أن يتميز بوضوح وبساطة مضمونه وكذا إستقراره ومرونته لمواكبة التغيرات الاقتصادية، بالإضافة إلى عدالته وملائمته لظروف المكلفين.²

وتؤدي طريقة صياغته دورا رئيسيا في نجاح أو فشل أي نوع من أنواع الضرائب، لذلك يجب أن يتسم بالوضوح التام والبعد عن كافة النصوص التي قد تثير اللبس أو الغموض فتترك المجال مفتوحا أو إجهادات عادة ما تؤدي إلى كثرة الثغرات وإرتفاع نسبة التهرب الضريبي.³

لذلك فإن تبسيط محتواه وحسن صياغته يؤدي إلى زيادة التحفيز الإستثماري، وتجنب المشاكل المرتبطة بدفع وتحصيل الضريبة، كما يجب العمل على تقادي التحديثات المستمرة في أحكامه سواء

¹ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي المغربي، مرجع سبق ذكره، ص31.

² محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، الإصلاح الضريبي مع التطبيق على الإدارة الضريبية، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2014، ص188.

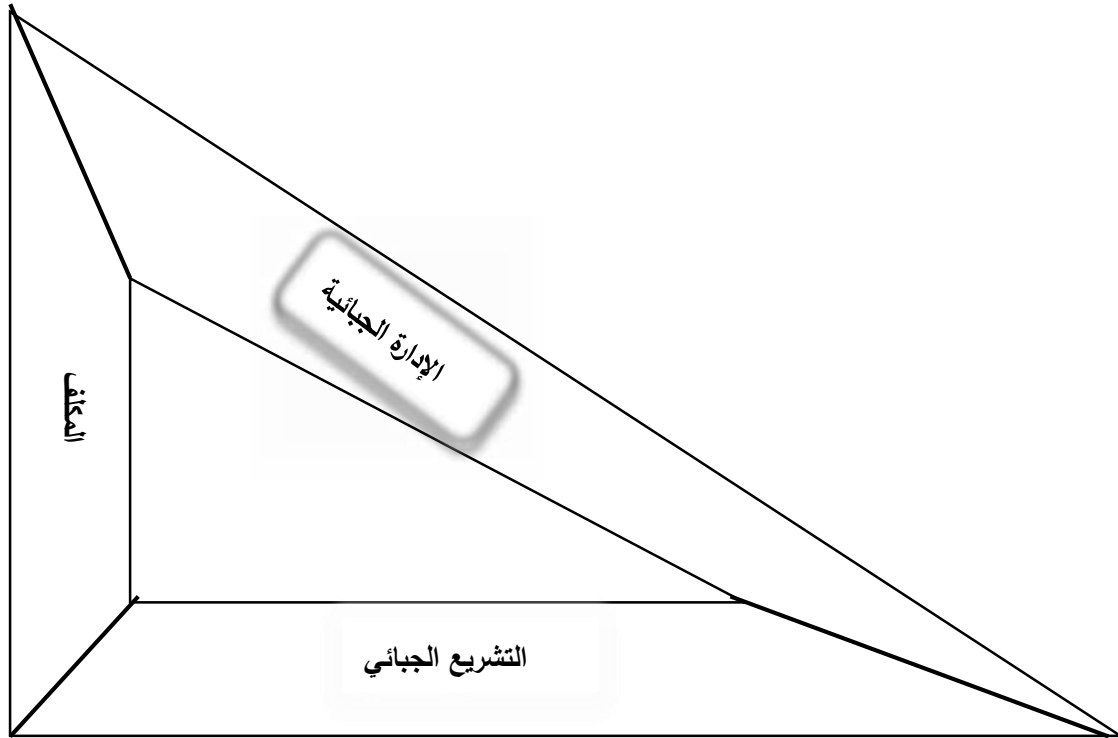
³ حامد عبد المجيد دراز، النظم الضريبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص ص 83-84.

بالتعديل أو الإضافة أو الإلغاء لأنها من أسباب التعقيد وتزيد من حالات التأويل والخطأ.

2-4- ممارسات الإدارة الجبائية:

تم تمثيل كل من العلاقة التي تربط (الإدارة الجبائية، التشريع الجبائي، المكلف) على شكل مثلث قائم يكون المكلف في ضلعه الأقل طولاً، وذلك دلالة على أنه الطرف الأقل تأثير في العلاقة وفق ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (2): يوضح حجم التأثير ضمن العلاقة بين (الإدارة الجبائية، التشريع، المكلف)



المصدر: نعيم فهم حنا، دور الهندسة الضريبية في إعادة هيكلة النظام الضريبي في مصر، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، سلسلة إصدارات البحوث الإدارية بعنوان الهندسة الضريبية لتشجيع الاستثمار والخصخصة، ج1، 1999، القاهرة، ص73.

يتضح من الشكل السابق أن المكلف يمثل الضلع الأقل في المثلث، وهو محصور بين أضلاع الإرتكاز التي تتمثل في التشريع الجبائي والإدارة الجبائية، وهو ما يفسر أن المكلف محصور بين نصوص التشريع وأداء الإدارة الجبائية في تطبيق مضمون هذه النصوص.

إذ يؤدي إحتكار الإدارة الجبائية لتفسير القوانين إلى شعور المكلف بعدم الثقة والإنصاف وتجعل العلاقة بينهم محل ارتياب¹، وتحتكر الإدارة تفسير القوانين في حالة تعددها وتفرع موادها وتشتتها في إطار التعديلات والتحديثات المتكررة، مما يفتح لها المجال لتأويل محتواها خاصة في حالة عجز المؤسسة كمكلف عن متابعة هذه التعديلات.

إضافة إلى المكونات التي جاء بها الشكل السابق يمكن إضافة عنصر هام لا يقل تأثيره على المؤسسة عما سبق ذكره، ويكون في الأساس مصدره التشريع الجبائي ويتمثل في المزيج الضريبي.

4-3- المزيج الضريبي:

يشترط فيه أن يراعي الوضعية المالية للمؤسسة حتى لا يشكل عبئا كبيرا عليها وتصبح معه تسيير جبايتها، ويجب أن يتميز بمايلي:

-عدم تعدد وإتساع الأوعية الخاضعة والوقائع المنشئة لكل ضريبة أو رسم، مع الثبات النسبي لمعدلات الإخضاع،

-أن تكون طريقة تحديد الوعاء الخاضع وحساب قيمة الضريبة غير معقدة، حتى لا تؤدي إلى أخطاء في التصريح ومنازعات جبائية؛

- عدم خضوع نفس الوعاء لضريبتين متتاليتين في نفس الفترة؛

¹ تقرير المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي المغربي، مرجع سبق ذكره، ص 67.

-يجب أن تراعي طريقة تحصيل قيمة الضرائب من المكلف وضعيته المالية، وألا يضطر إلى الإستدانة بسبب إختلاف موعد دفع الضريبة مع تاريخ تحقق الدخل على سبيل المثال، ومن المنظور المحاسبي والمالي نجد أن تأثير المزيج الضريبي على المؤسسة يكون من جانبين:

- **جانب يؤثر على الفائض الإجمالي للإستغلال:** ويتكون من الضرائب والرسوم القابلة للخصم، ويفرض على المؤسسة في حالة تحقيقها للربح أو الخسارة، وأيضا بعض الرسوم الغير قابلة للخصم مثل الرسم على التكوين والتمهين والغرامات الجبائية.
- **جانب يؤثر على النتيجة:** ويتمثل في الضريبة على أرباح الشركات وتفرض في حالة تحقيق الأرباح، ويجب ألا يغالي المشرع في معدلها لأهمية النتيجة المحققة على المؤسسة.

المطلب الثالث: النظرة الجبائية للمؤسسة

بغرض تبسيط جباية المؤسسة وضمان عدالة ومساواة أمام المعاملة الجبائية اعتمد المشرع الجبائي على التقسيم التجاري للمؤسسة، شركات الأموال وشركات الأشخاص كل قسم يختلف عن الآخر من حيث المعاملة الجبائية.

1-أنظمة الإخضاع الجبائي:

1-1-النظام الحقيقي:

في هذا النظام يتم فرض الضرائب على المؤسسة بإعتبارها مكلفا بناءا على الوضعية المالية الحقيقية لكل وعاء ضريبي، إستنادا على الوثائق والمستندات المحاسبية التي تبين بدقة الوعاء الخاضع للضريبة أو الرسم، وتتمثل خصائص هذا النظام فيمايلي:

-الإعتماد على الوضعية الحقيقية للمؤسسة من حيث رقم الأعمال والربح؛

-تلتزم المؤسسة التابعة لهذا النظام بالإحترام الصارم لقواعد النظام المحاسبي والمالي، من أجل تحديد ربحها الخاضع للضريبة¹، ويتبع لهذا النظام شركات الأموال وجوبا ويخضعون للضرائب التالية:

- الضريبة على أرباح الشركات؛ ضرائب ورسوم أخرى؛
- الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة؛

هنا تكون الذمة المالية للمؤسسة منفصلة عن الذمة المالية للشركاء، لأن المؤسسة تتمتع بالشخصية المعنوية وبالتالي يمكن أن تتعرض إلى ازدواج ضريبي مرة على النتيجة ومرة أخرى في حالة قررت توزيعها، عكس شركة الأشخاص التي لها شخصية طبيعية فتعامل مباشرة معاملة الشخص الطبيعي وتقرض عليها الضرائب التالية:

-الضريبة على الدخل الإجمالي؛

-الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة؛

-ضرائب ورسوم أخرى.

ويجدر بالذكر أن هذه الشركات يمكنها التحول لشركات الأموال، وتخضع بذلك للضريبة على أرباح الشركات بدلا من الضريبة على الدخل الإجمالي.

1-2-الضريبة الجزائية الوحيدة:

يتبع لهذا النظام الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا أو مهنة غير تجارية، والمستثمرون الذين يمارسون أنشطة أو ينجزون مشاريع والمؤهلون للاستفادة من صناديق الدعم والذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثون مليون دج قبل سنة 2020، لكن بعد صدور قانون المالية لسنة 2020 خفض هذا السقف في حدود 15 مليون دج.

¹ ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر، منشورات البغدادي، الجزائر، 2003، ص58.

ويمكن للمكلفين التابعين لهذا النظام أن يختاروا الخضوع للضريبة حسب نظام الربح الحقيقي، ويبلغ هذا الاختيار للإدارة الجبائية قبل الفاتح فيفري من السنة التي يرغب فيها المكلف الخضوع للنظام الحقيقي، ويبقى هذا الاختيار ساريا لسنة تقديم الطلب والسنتين الموالتين حيث يكون نهائيا لا رجعة فيه إلا بعد إنتهاء فترة ثلاث سنوات التي يكمن للمكلف تبليغ الإدارة الجبائية بالرجوع إلى نظام الضريبة الجزافية شرط عدم بلوغ رقم أعماله السنوي السقف المحدد، ويعد رقم الأعمال المحقق هو الوعاء الخاضع لهذه الضريبة بالمعدلات التالية:

-معدل سنوي 5% لأنشطة الإنتاج وبيع السلع؛

-معدل سنوي 12% لأنشطة الخدمات الأخرى.

2-الإطار التنظيمي لجباية المؤسسة:

يتمثل هذا الإطار في الإدارة الجبائية التي تختص مهمتها في السهر على تنفيذ القوانين ومراقبة المكلفين، وفرض الرقابة التي تخول لها التدخل بإجراء التحقيقات الجبائية كلما إقتضت الضرورة، وتتعرض كفاءتها وإحترافيتها على الحصيلة الجبائية وتحسين صورة المناخ الإقتصادي والإستثماري ويتكون هذا الإطار من الهياكل التالية:

2-1-المديرية العامة للضرائب "DGI":

تمثل أعلى سلطة جبائية بعد وزارة المالية وتضطلع بالمهام التالية:¹

-دراسة وإقتراح النصوص التشريعية وكذا التدابير الضرورية لإعداد وعاء الضرائب والرسوم؛

-السهر على تحضير ومناقشة الإتفاقيات الجبائية الدولية؛

-تنفيذ التدابير الضرورية لمكافحة الغش والتهرب الجبائيين؛

¹ المرسوم التنفيذي رقم 364-07 المؤرخ في 28 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية.

- التكفل بالمنازعات الإدارية والقضائية المتعلقة بالضرائب والحقوق والرسوم أيا كانت طبيعتها؛
- توفير أدوات مراقبة تسيير ومردودية مصالح الإدارة الجبائية، لاسيما مؤشرات النجاعة؛
- السهر على تحسين علاقات المصالح الجبائية مع المكلفين بالضريبة.

2-2-مديرية كبريات الشركات "DGE":

- تم إنشائها سنة 2002 وانطلقت في العمل فعليا مع بداية جانفي 2006، ويتبع لها كبار المكلفون الذين يتمثلون في المؤسسات التالية:¹
- شركات رؤوس الأموال وشركات الأشخاص التي إختارت النظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال التي يفوق رقم أعمالها أو يساوي ملياري (2.000.000.000 دج) عند اختتام السنة المالية؛
- تجمع الشركات عندما يساوي أو يفوق رقم الأعمال السنوي لإحدى الشركات الأعضاء ملياري دج؛
- المؤسسات البترولية وشبه البترولية.

2-3-المديريات الجهوية للضرائب "DRI":

- تمثل المستوى الثاني من هيكل الإدارة الجبائية وتتمثل مهامها فيما يلي:
- السهر على تنفيذ البرامج وتطبيق التعليمات الصادرة عن الإدارة المركزية؛
- ضمان العلاقة الوظيفية بين الإدارة المركزية والمديريات الولائية للضرائب؛
- إعداد بصفة دورية حصيلة وملخصات عن أعمال المصالح الجبائية؛
- تنظيم أشغال لجنة الطعون لدى الجهات المصدرة للقرار والمنشأة على المستوى الجهوي؛
- دراسة طلب الشراء بالإعفاء للمكلفين فيما يخص الرسم على القيمة المضافة.

¹ المادة 2 من قرار مؤرخ في 24 ديسمبر 2017 يحدد الحد الأدنى لرقم أعمال الشركات التي تتدرج ضمن إختصاص مديرية كبريات المؤسسات.

2-4- المديرية الولائية للضرائب "DWI":

تمارس السلطة السلمية على مراكز الضرائب والمراكز الجوية للضرائب وهي مكلفة فيما يخص جانب جباية المؤسسة فيما يلي:

- السهر على إحترام التشريع الجبائي؛
- إصدار الجداول وقوائم المنتجات وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتصادق عليها وتقوم النتائج وتعد الحصيلة الدورية؛

- متابعة تطور الدعاوي المرفوعة أمام القضاء في منازعات الوعاء والتحصيل؛
- دراسة العرائض وتنظيم أشغال لجان الطعن ومتابعة المنازعات ومسك الملفات المرتبطة بها.

2-5- مركز الضرائب:

يتبع لهذه المراكز مايلي:

- المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الحقيقي؛
- الشركات الغير تابعة لمديرية كبريات المؤسسات "DGE" والتي رقم أعمالها السنوي يفوق خمسة عشر مليون دج.

- المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزافي والتي تختار الخضوع للضريبة حسب النظام الحقيقي.

2-6- المركز الجوي للضرائب:

تم إستحداث هذه المراكز سنة 2006 لتحل محل مفتشيات وقباضات الضرائب، وتتمثل مهمتها في تسير الملفات الجبائية للمكلفين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة.

المبحث الثاني: المزيج الضريبي للمؤسسة

فرض المشرع الجبائي على المؤسسة مجموعة من الضرائب والرسوم تختلف حسب الواقعة المنشئة لها والأوعية الخاضعة ومعدلاتها، منها الضرائب التي تؤثر على الفائض الإجمالي للإستغلال وتتمثل في الضرائب على رقم الأعمال وبعض الرسوم الأخرى، والضريبة على الأرباح التي تفرض على النتيجة.

المطلب الأول: الضريبة على أرباح الشركات

تعتبر الضريبة على الأرباح إحدى أهم مفرزات الإصلاح الجبائي التي هدفت إلى تبسيط جباية المؤسسة ومواكبتها مع متطلبات مناخ الإستثمار المحلي والدولي.

1-تعريفها:

هي ضريبة مباشرة تصريحية تفرض على الأرباح السنوية التي يحققها الأشخاص المعنويين، تم إنشائها في إطار مخرجات الإصلاح الجبائي بموجب المادة (38) من قانون المالية لسنة 1991، وتستحق سنويا على الأرباح المحققة خلال السنة السابقة وتنسم بالخصائص التالية:¹

- ضريبة عامة: كونها تفرض على مجمل الأرباح دون تمييز لطبيعتها؛
- ضريبة وحيدة: تتعلق بضريبة وحيدة تفرض على الأشخاص المعنويين؛
- ضريبة نسبية: يخضع الربح لمعدل ثابت وليس تصاعدي؛
- ضريبة تصريحية: يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي لمجموع المداخل لدى إدارة الضرائب محل نشاطه الرئيسي.

¹ بوعون يحياوي نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، مكتبة الصفحات الزرقاء، الجزائر، 2010، ص ص 47-48.

تطبق هذه الضريبة بصفة إجبارية على مؤسسات الأموال وبصفة اختيارية على شركات الأشخاص كما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (3): يبين مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات

بصفة إجبارية	بصفة اختيارية
- شركات الأسهم. - شركات المدنية بالأسهم. - شركات ذات المسؤولية المحدودة (SARL-EURL). - المؤسسة الإقتصادية العمومية. - المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.	- شركات التضامن. - شركات التوصية البسيطة. - الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل أسهم.

المصدر: المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن المشرع الجبائي إعتد في فرض الضريبة على الشكل القانوني للمؤسسة، ولم يعتمد على معيار الحجم أو النشاط، ولهذا ترك أمر خضوع شركات الأشخاص لهذه الضريبة أمر اختياري، وفي حالة اختيارها فإنها ستكتسب صفة الشخص المعنوي وتعامل جبائيا معاملة شركات الأموال.

2- مجالها الإقليمي:

تفرض هذه الضريبة على الأرباح التي تحققها المؤسسات في الجزائر مهما كانت جنسيتها وفق مايلي:¹

- الأرباح التي تحققها من خلال نشاطها العادي سواء كان ذي طابع صناعي أو تجاري أو فلاحي عند عدم وجود إقامة ثابتة؛

- أرباح المؤسسات التي تستعين في الجزائر بممثلين ليست لهم شخصية مهنية متميزة عن هذه المؤسسات؛

¹ المادة 137 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

-الأرباح التي تحققها المؤسسات التي تمارس بصفة مباشرة أو غير مباشرة نشاطا يتمثل في إنجاز حلقة كاملة من العمليات التجارية، حتى وإن كانت لا تملك إقامة أو ممثلين معينين.

وإذا كانت مؤسسة ما تمارس في أن واحد نشاطها بالجزائر والخارج، فإن الربح الذي تحققه من عمليات الإنتاج أو عند الإقتضاء من عمليات البيع المنجزة بالجزائر يعد محققا فيها، ماعدا في حالة إثبات العكس من خلال مسك محاسبتين متباينتين.

3-الوعاء:

يعد الربح السنوي الذي تحققه المؤسسة من مختلف أنشطتها أيا كانت طبيعتها الوعاء الخاضع للضريبة على الأرباح، ويمثل هذا الربح النتيجة المحاسبية التي تثبتها محاسبتها، لكن لتعارض محتوى التشريع الجبائي مع مدونة النظام المحاسبي المالي تلجأ الإدارة الجبائية لتعديل النتيجة المحاسبية وإجراء تصحيحات عليها كي تتوافق مع القواعد الجبائية، مثل إعادة إدماج تكاليف لم تحتسب أو تخفيض إيرادات، وبذلك يتم تحديد النتيجة الخاضعة للضريبة.

4-معدلات الإخضاع وكيفيات الدفع:

لقد أشرنا فيما سبق بأنه من خصائص هذه الضريبة أنها نسبية، لكن المشرع لم يعتمد معدل نسبي واحد على جميع المؤسسات، حيث إعتد في النظام العام على نوع نشاط المؤسسة، وفي النظام الخاص على نوع المداخيل ومصدرها:

4-1-النظام العام:

- بالنسبة لأنشطة بيع وإنتاج السلع معدل 19%؛
- بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات ماعدا وكالات الأسفار معدل 23%؛

▪ معدل 26% بالنسبة للأنشطة الأخرى.¹

في هذا النظام يتم دفع الضريبة على أرباح الشركات بواسطة الأقساط المسبقة "التسبيقات" التي تعد الطريقة الرئيسية للدفع وتحسب من طرف المكلف بالضريبة نفسه وتسدّد تلقائياً بواسطة ثلاثة تسبيقات زائد رصيد التسوية، التي يتم حسابها على كمايلي:

- يساوي مبلغ كل تسبيق 30% من مبلغ الضريبة المتعلق بالربح التقديري (المرجعي).
- يحسب مبلغ التسبيق الأول بعنوان السنة المالية على أساس الربح الخاضع للضريبة بالنسبة للسنة المالية المقفلة ما قبل الأخيرة ويسوى مبلغ هذا التسبيق عند دفع أقرب تسبيق لاحق.²
- وفيما يخص المؤسسات المنشأة حديثاً يساوي كل تسبيق قيمة 30% من قيمة الضريبة المحسوبة على أساس الربح التقديري الذي يمكن الحصول كمايلي:

$$\text{الربح التقديري} = \text{رأس المال الاجتماعي} \times 5\%$$

$$\text{مبلغ كل قسط} = \text{الربح التقديري} \times \text{IBS} \% \times 0.3$$

-رصيد التسوية "التصفية":

عند إختتام السنة المالية تظهر النتائج المحققة التي يتعين على المؤسسة التصريح بها لدى الإدارة الجبائية التابعة لها، ومن هنا تظهر قيمة الضريبة على الأرباح المستحقة فعلاً ويتم مقارنتها مع مجموع التسبيقات المدفوعة خلال نفس السنة المحاسبية بالشكل التالي:

$$\text{رصيد التصفية} = \text{مبلغ الضريبة المستحق} - \text{مجموع الأقساط المدفوعة}$$

من خلال العلاقة السابقة نجد أن المؤسسة يمكن أن تجد نفسها أمام الحالات التالية:

¹ المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

² المادة 139 من نفس القانون.

-الحالة 1: مبلغ الضريبة المستحق < مجموع الأقساط: تعني أنه يجب على المؤسسة تسديد مبلغ

الضريبة الناقص؛ إذ يجب عليها القيام تلقائياً بتصفية الضريبة المتعلقة بهذه النتائج؛

-الحالة 2: مبلغ الضريبة المستحق > مجموع الأقساط المدفوعة: معناه المؤسسة دفعت ضريبة أكثر

من المبلغ المستحق وبالتالي هي في وضعية تسبيق يتم تسويته من مبلغ الضريبة للسنة المقبلة؛

-الحالة 3: مبلغ الضريبة المستحق = مجموع الأقساط: أي أن رصيد التسوية معدوم، وبالتالي

المؤسسة دفعت الضريبة المستحقة عليها.

4-2-النظام الخاص (الإقتطاع من المصدر): يخص هذا النظام بعض المداخل الخاضعة للضريبة

على أرباح الشركات وهي:

- المداخل المحققة من طرف الشركات الأجنبية: تقتطع الضريبة من طرف المؤسسة عند إجراء

كل عملية دفع تتم لصالح المؤسسة الأجنبية، ويجب تسديد الإقتطاع قبل الواحد والعشرين من الشهر

الموالي للشهر الذي تم فيه الدفع، لإدارة الضرائب الذي يتبع له مكان إنجاز العملية أو مكتب تمثيل

المؤسسة الرئيسية للمؤسسة الأجنبية العاملة في الجزائر؛

-مداخل رؤوس الأموال المنقولة؛

-إيجار القاعات أو المساحات لإحياء الحفلات أو لتنظيم اللقاءات والملتقيات والتجمعات والأعياد.

وتحدد نسبة الإقتطاع من المصدر بالنسبة للضريبة على الأرباح كمايلي:¹

-معدل 10% بالنسبة لعوائد الديون والودائع والكفالات، ويمثل الإقتطاع بهذه العوائد اعتماداً ضريبياً

يخصم من فرض الضريبة النهائي؛

-معدل 40% بالنسبة للمداخل الناتجة عن سندات الصناديق غير الإسمية أو لحاملها ويكتسي هذا

¹ المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

الإقتطاع طابعا محررا؛

-معدل 20% بالنسبة للمبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في إطار عقد تسيير الذي يخضع إلى

الإقتطاع من المصدر، يكتسي هذا الإقتطاع طابعا تحريريا.

-معدل 30% بالنسبة للعمليات التالية:

▪ المبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشأة مهنية دائمة في الجزائر في إطار

صفقات تأدية الخدمات؛

▪ المبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدي أو تستعمل في الجزائر؛

▪ الحواصل المدفوعة للمخترعين المقيمين في الخارج بموجب إمتياز رخصة إستغلال براءتهم، وإما

أو بموجب التنازل عن علامة الصنع أو أسلوب أو منح إمتياز.

-معدل 10% بالنسبة للمبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري الأجنبية إذا كانت بلدانها الأصلية

تقرض الضريبة على المؤسسات الجزائرية للنقل البحري.

المطلب الثاني: الرسوم على رقم الأعمال

تتمثل في الرسوم التي يتمثل وعاءها الضريبي في رقم الأعمال الصافي، وكلما إرتفع هذا

الأخير زادت قيمتها المستحقة، ويطلق عليها محاسبيا بضرائب الإستغلال وتعامل كأعباء قابلة

للخصم، وتتمثل في:

1-الرسوم على النشاط المهني "TAP":

أنشئ في أول جانفي 1996 لكي يعوض كلا من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري

"TAIC" والرسم على النشاط غير التجاري "TANC"، ويفرض على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين

ويحسب على أساس "CA HT" بغض النظر عن النتيجة المحققة، ويتمثل الحدث المنشئ له فيمايلي:

-بالنسبة للمبيعات: التسليم القانوني أو المادي للبضاعة؛

-بالنسبة للأشغال العقارية والخدمات: القبض الكلي أو الجزئي للثمن.

ويؤسس على المبلغ الإجمالي للمداخل المهنية الإجمالية أو رقم الأعمال بدون "TVA" عندما

يتعلق الأمر بالخاضعين لهذا الرسم المحقق خلال السنة بالمعدلات التالية:¹

- 1 % بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لنشاطات الإنتاج؛
- 2 % لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري مع تخفيض بنسبة 25 %؛
- 3 % بالنسبة للنشاطات الخاصة بالنقل عن طريق الأنابيب للمحروقات.

2-الرسم على القيمة المضافة "TVA":

تم تأسيسه بموجب قانون المالية لسنة 1991 مقابل إلغاء النظام المتشكل من الرسم الوحيد

الإجمالي على الإنتاج "TUGP"، والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات "TUGPS"، وذلك

لتعقد هذا النظام وعدم ملائحته مع الإصلاحات التي شهدتها الإقتصاد الوطني.²

2-1-تعريفه وخصائصه:

يعد ضريبة عامة على السلع والخدمات التي تنتجها المؤسسات، ويتم تأسيسه على أساس

الفرق بين رقم الأعمال ومبلغ المشتريات المحقق خلال فترة³، ويطبق على العمليات التي تدخل في

إطار نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي، ويتصف بالخصائص الرئيسية التالية:⁴

-ضريبة حيادية: لا تؤثر على نتيجة المكلفين القانونيين كون المستهلك النهائي هو الذي يتحملها؛

-ضريبة مؤسسة عن طريق ميكانيزم الدفع بالأقساط: في كل طور من أطوار التوزيع، بحيث لا

يمس الرسم إلا القيمة المضافة المتعلقة بالإنتاج.

¹ بناء على المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

² ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 84.

³ Kruger Hervé, les principes généraux de la fiscalité, édition ellipse, paris, 2000, p46.

⁴ خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، ج1، دار هومة، الجزائر، 2006، ص ص 124-125.

-ضريبة تركز على ميكانيزم الخصم: في هذا الإطار يجب على المؤسسة في أطوار الدورة الإقتصادية أن تقوم بـ:

- حساب الرسم المستحق على المبيعات أو الخدمات المقدمة؛
 - خصم من قيمة الرسم على المبيعات الرسم الذي المتضمن في العناصر المكونة لسعر التكلفة؛
 - دفع للخزينة الفرق بين الرسم المحصل والرسم القابل للخصم.
- يعزز مفهوم الرقابة الداخلية: عن طريق الحرص على العمل بالفاتورة لأنها تعد شرط لقبول خصم الرسم.¹

2-2-الحدث المنشئ للرسم:

- بالنسبة للمبيعات: التسليم القانوني أو المادي للبضاعة؛
- بالنسبة للأشغال العقارية: القبض الكلي أو الجزئي للثمن؛
- بالنسبة للخدمات: بقبض الثمن كلياً أو جزئياً؛
- بالنسبة للواردات والصادرات: جمركة السلع والخدمات.²

2-3-معدل الرسم وكيفيات تحديد الوعاء:

- يتمثل وعاء الرسم في رقم الأعمال "CA HT" المحقق الذي يتحدد بثمن البضائع أو الأشغال أو الخدمات المقدمة بما فيه كل المصاريف، ويتم الحصول عليه بإضافة العناصر التالية:
- مصاريف النقل المنجزة من طرف الغير؛
- الأغلفة الغير مسترجعة أو التالفة تحسب كعنصر خاضع للرسم؛
- الحقوق والرسوم بإستثناء TVA؛

¹ محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، مرجع سبق ذكره، ص ص 291-292.

² المادة 14 من قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2020.

- أعباء الإستغلال وهي تشمل كل المصاريف التي ترتبط بالإستغلال ويتحملها المكلف بصفة نهائية.

وطرح العناصر التي تخفض وعاء الرسم:

-التخفيضات الممنوحة وحسوم الخصم والحقوق والرسوم الجمركية؛

-الكفالات المخصصة للأغلفة القابلة للإسترجاع؛

-مصاريف النقل الذي قام به المدين لتسليم البضائع الخاضعة للرسم.

وحدد المشرع معدل إخضاع المكلف للرسم بمعدلين هما:¹

▪ المعدل العادي 19%.

▪ المعدل المخفض 9%.

2-4-ألية حساب "TVA" الواجبة التسديد: يتم الحساب باتباع المراحل الآتية:

-المرحلة الأولى: يحسب الرسم المستحق على المبيعات بضرب المعدل في "CA HT"؛

-المرحلة الثانية: يستخرج الرسم القابل للخصم لمختلف المشتريات المحققة مع إحترام المواعيد الزمنية؛

-المرحلة الثالثة: حساب الرسم الواجب تسديده، وذلك بحساب الفرق بين الرسم المستحق على المبيعات والرسم القابل للخصم على المشتريات.²

ولكي تتم عملية خصم الرسم يجب أن تستعمل المواد والسلع أو الخدمات في عمليات خاضعة للرسم، أو تستعمل هذه السلع في عمليات التصدير أو إلى قطاع معفى من الرسم، وكذلك ينطبق الأمر بالنسبة لمكلف مستفيد من نظام الشراء بالإعفاء³، وعليه عند دفع المكلف للرسم يمكن أن يقع

¹ المواد 21 و 23 من قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2020.

² لطفي شعباني، جباية المؤسسة، مكتبة الصفحات الزرقاء الدولية، الجزائر، 2017، ص192.

³ المادة 32 من قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2020.

في إحدى الوضعيات الثلاثة الأتي ذكرها والتي تمثل الفرق بين الرسم المدفوع والمستحق:

-**الوضعية الأولى:** قيمة الرسم المستحق أكبر من قيمة الرسم القابل للخصم، في هذه الحالة يجب

على المؤسسة أن تدفع مبلغ الرسم الواجب دفعه في أجل أقصاه العشرون من الشهر التالي؛

-**الوضعية الثانية:** قيمة الرسم المستحق تساوي الرسم القابل للخصم، لا تدفع المؤسسة أي مبلغ؛

-**الوضعية الثالثة:** قيمة الرسم المستحق أقل من قيمة الرسم القابل للخصم، في هذه الحالة للمؤسسة

حق لدى إدارة الضرائب، وتتم تسويته عن طريق المتابعة للرسم المستحق على المبيعات للأشهر

القادمة.

2-5- تسويات الحالات الاستثنائية "TVA":

هي حالات يمكن أن يقع فيها المكلف ينجم عنها مطالبته بإرجاع قيمة الرسم المخصوم إلى

إدارة الضرائب بشكل كلي أو جزئي أو عدم منحه الحق في الخصم وتتمثل في:¹

2-5-1- قاعدة المصد:

وفقا لهذه القاعدة لا يمكن إسترجاع "TVA" المحمل على مشتريات المواد والمنتجات أو

الخدمات الغير المستعملة إما على حالها أو بعد تحويلها إلى عملية غير خاضعة للرسم، وفي حالة

ما إذا تمت عملية الخصم يستلزم على المدينين المعنيين إعادة دفعه إلى الخزينة عن طريق التسوية،

ومن أمثلة ذلك:

▪ حالة إختفاء السلع:

يعتبر المدينون بالرسم ملزمين بإعادة دفع الخصومات المطبقة سابقا في حالة إختفاء السلع

قبل تلقيها، والأمر نفسه يتعلق بحالات السرقة والإتلاف أو ضياع السلع، كما لا تجري أي تسوية

¹ لطفي شعباني، مرجع سبق ذكره، ص ص 193-194.

إلا في حالات القوة القاهرة المثبتة قانوناً.

▪ السلع والخدمات المستعملة في عملية غير خاضعة للرسم:

يجب إعادة دفع الرسم المحمل على السلع أو الخدمات في حالة ما إذا استعملت هذه السلع والخدمات في عملية غير خاضعة للرسم بصفة فعلية، لاسيما في حالة استعمالها لأجل تلبية الإحتياجات الخاصة لصاحب المؤسسة أو لأجل إنجاز عمليات معفاة.

▪ العمليات المعتبرة غير مسددة نهائياً:

عندما تعتبر عملية بيع أو إنجاز أشغال أو تأدية خدمات غير مسددة بصفة نهائية، يتوجب على المدين أن يعيد دفع الفارق بين الرسم المتعلق بقيمة عملية البيع أو الأشغال أو الخدمات، والرسم المحمل على عملية شراء المنتج أو إقتناء الخدمة.

2-5-2-تسوية قاعدة الحصص النسبية:

يتوجب القيام بتسوية عملية الخصم الأولى في حالة عدم الإحتفاظ بالأصل القابل للإهلاك، الذي منح الحق في الخصم في أجل قدره خمس سنوات، والمتمثل في التنازل عن الأصل أو التوقف عن النشاط في أجل قدره خمس سنوات، إبتداءً من إقتناء أو إستيراد الأصل أو المواد التي منحت الحق في الخصم، وعلى المكلف بالرسم إعادة دفع مبلغ يعادل مقدار الرسم المخصوم أولاً، إلا إذا كان الأصل بيع بصفة نهائية من أجل قوة القاهرة مؤسسة قانوناً.

2-5-3-التسوية بسبب توقف النشاط:

في حالة توقف النشاط يلزم المكلف بإعادة دفع الرسم الخاص بالبضائع المخزنة، التي تم إدراجها بعد طرح الرسم المحمل على المشتريات الذي لم يتم خصمه وذلك تطبيقاً لقاعدة الفارق.

المطلب الثالث: الضرائب والرسوم الأخرى

هي رسوم مستحدثة بموجب قوانين المالية تختلف الوقائع المنشئة لها والأوعية الخاضعة لها حسب طبيعة الرسم، وتتمثل فيما يلي:

1-رسم التوطن "TD":

أنشأ هذا الرسم بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2005، ويؤسس على عمليات إستيراد السلع والخدمات، ويسدد بتعريف قدرها 0.5% دج من مبلغ العملية عند كل طلب فتح ملف التوطن لعملية إستيراد السلع أو البضائع، وبمعدل 3% بالنسبة لاستيراد الخدمات. وتعفى منه السلع التجهيزات والمواد الغير الموجهة لإعادة بيعها على حالتها بشرط إكتتاب تعهد قبل كل عملية إستيراد.¹

2-رسم الطابع "DT":

يتمثل في الرسوم المفروضة على التداول والمعاملات المدفوعة في شكل طوابع جبائية أو الدمغة، وتتم إما باستعمال تأشيرة الطابع، الختم أو الطوابع الجبائية أو الدفع المباشر وتتنوع وفق ما نظمها قانون الطابع، إلى الطابع الحجمي حسب أحجام الورق، وطابع لوحات الإعلانات الإشهارية، وطابع المخالصات، والطابع على إستخراج الوثائق والأوراق التجارية، وقسيمة السيارات.²

3-حقوق التسجيل "DE":

هي المبالغ التي تدفعها المؤسسة لقاء عملية تسجيل العقود المختلفة وخصوصا العقود الرسمية القضائية المتضمنة للقرارات النهائية للعقود الإدارية وعقود نقل الملكية وحق الإنتفاع بالمنقولات

¹ المادة 02 من الأمر رقم 15-01 المؤرخ في 23 جويلية 2015 المتضمن قانون التكميلي لسنة 2015.

² برحمانى محفوظ، التشريع الضريبي الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2018، ص160.

العقارات والتنازل عن حقوق الإيجار وحقوق التأسيس¹، ويعتبر من ضرائب التداول التي تحدد قيمتها حسب قيمة المعاملة وتتمثل الوقائع التي تنشأ عنها هذه حقوق كما يلي:

جدول رقم (4) يبين: الحدث المنشئ والمادة الخاضعة ومعدل رسم التسجيل

الحدث المنشئ	المادة	معدل أو قيمة الرسم	ملاحظة
عقود إنشاء الشركة	الحصص العادية	0.5% من المبلغ الإجمالي للحصص المنجزة	- لا يجب أن يقل مبلغ الرسم عن 1000 دج - في حالة شركات المساهمة لا يجب أن يقل مبلغ الرسم عن 10000 دج ولا يتعدى مبلغ 300000 دج.
	حصص بعوض		
	حصص مختلطة		
العقود المبرمة خلال مرحلة الإستغلال	الزيادة في رأس المال	معدل 1%	سواء الزيادة عن طريق دمج الأرباح أو الإحتياطات.
	تخفيض رأس المال	- 1500 دج - 1.5%	- في العقود التي لم تحدد تعريفاتها في قانون التسجيل. - توزيع القيم الإجتماعية المقدمة للشركاء.
	إهلاك رأس المال	1500 دج	مبلغ الرسم ثابت
	التغير الشكل القانوني للشركة	معدل 0.5%	دون أن يقل مبلغ الرسم 1000 دج
	تمديد أجل الشركة	- 0.5% من قيمة الأصول إذا كان التمديد سابقا لإنقضاء أجل الشركة. - إذا كان التمديد لاحقا لانقضاء أجل الشركة تخضع لمعدل الرسم مثل إنشاء شركة.	
العقود المتعلقة بقسمة وحل الشركة	دمج الشركة	0.5% دون أن يقل مبلغ الرسم 1000 دج	سواءا كان الإندماج عن طريق: - إندماج شركة أو عدة شركات في شركة موجودة سابقا. - حل شركة أو عدة شركات واندماجهم في شركة جديدة.
	عقود حل الشركة	رسم ثابت 3000 دج عندما لا يتضمن العقد أي نقل للأموال بين الشركاء	
	عقود قسمة الشركة		- يخضع عملية الرجوع عن قسمة الأموال المنقولة لرسم قدره 2.5%. - تخضع عملية الرجوع عن قسمة الأموال العقارية لرسم قدره 5%.

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على المواد 248، 249، 250، 212، 244، 245، من قانون التسجيل لسنة 2020، ودليل التسجيل الصادر عن المديرية العامة للضرائب لسنة 2019.

¹ بوزيدة حميد، التقنيات الجبائية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص107.

4-رسم التكوين المهني والتمهين "TF-PA":

يكلف بدفعه الهيئات المستخدمة التي تشغل أجراء وموظفين بإستثناء الإدارات العمومية، أي أن المكلفون بهذا الرسم هم الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون الذين يمارسون نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي مهما كان حجمه في القطاع الخاص أو العمومي، بإستثناء الإدارات العمومية.

4-1-آلية التطبيق:

يتعين على كل مستخدم القيام بنشاطات التكوين والتدريب وذلك بتخصيص 1% على الأقل من الكتلة السنوية للأجور لكل صنف¹، ويتميز بالميزات التالية:

- المؤسسات التي تدفع هذان الرسمان هي التي لم تقم بنشاطات التكوين ولم تستقبل متمهين من مؤسسات التكوين والتعليم المهني كليا أو جزئيا، أي عدم إلزامها بنشاطات التكوين والتمهين؛
- لا يخصم من وعاء الضريبة على الدخل أو الأرباح، أي أنهما لا يدخلان كأعباء ضمن التكاليف الجبائية القابلة للخصم.

4-2-وعاء ومعدل الرسمان:

تمثل الكتلة الأجرية لعمال المستخدم الوعاء الخاضع للرسم بمعدل يتراوح من (0 إلى 1%) لكل رسم بالشكل التالي:

- بالنسبة لرسم التكوين يفرض على المستخدمين الذين يشغلون أكثر من 20 عامل، حسب الحجم الساعي المخصص لنشاط التكوين، وإذا لم يقم بأي نشاط تكويني يطبق المعدل كاملا 1%.
- بالنسبة لرسم التمهين يتم تحديد نسبة تطبيق معدل الرسم حسب عدد المترشحين الواجب إستقبالهم تبعا لتعداد عمال المؤسسة، وفق ما يحدده قانون التمهين الذي يحدد مضمونه الجدول التالي:

¹ المواد 79 و 80 من القانون رقم 06-04 المؤرخ في 26 ديسمبر المتضمن قانون المالية لسنة 2007.

جدول رقم (5): يبين عدد المتمهين الواجب تدريبهم بالنسبة إلى عدد العمال

عدد العمال المستخدم أو الحرفي	عدد المتمهين الواجب تدريبهم
من 1 إلى 5	1 متمهين الأقل
من 6 إلى 10	2 متمهين على الأقل
من 11 إلى 20	3 متمهين على الأقل
من 21 إلى 40	4 متمهين على الأقل
من 41 إلى 100	5 متمهين على الأقل
من 100 إلى 500	متمهين واحد على الأقل لكل شريحة 20 عامل
أكبر من 500 عامل	على الأقل 5% من مجموع العمال

المصدر: قانون رقم 88-10 المؤرخ في 10 جويلية 2018، المعدل للقانون رقم 81-07 المؤرخ في 27 جوان 1981 المتعلق المتعلق بالقواعد المطبقة في مجال التمهين.

إذا تعذر على الهيئات المستخدمة القيام باستقبال العدد المطلوب من المتمهين وتدريبهم يجب أن تدفع رسما على التمهين يتكون من الفارق بين المعدل القانوني البالغ 1% والمعدل الحقيقي المخصص لنشاطات التمهين، ويصرح بالرسوم ويسدد مبلغهما خلال العشرين (20) يوما الأولى من بداية كل سداسي أي بداية شهر جانفي وجويلية.

5-الضريبة على الدخل الإجمالي:

حسب (ق ض م ر م) فإنه تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف تسمى الضريبة على الدخل¹، تفرض على الأشخاص الطبيعيين الذين يتمثلون في:

- موظفي المؤسسة على الرواتب والأجور التي يتلقونها مطبقة في ذلك جدول الإخضاع التصاعدي حسب الشرائح على المداخل السنوية.
- وبمعدل 15% على حصص الأرباح والمكافأة التي يتلقاها المساهمين كمكلفين حقيقيين، حيث تقوم إدارة المؤسسة باقتطاعها ودفعها لإدارة الضرائب كمكلف قانوني.

¹ المادة رقم 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

وفرض هذه الضريبة على أرباح المساهمين وتكليف المؤسسة بتحصيلها لفائدة إدارة الضرائب له آثار سلبية عليها لأن:

- فرض الضريبة على ربح المؤسسة ثم إعادة فرضها ثانية على الأرباح الموزعة يعتبر ازدواجاً ضريبياً مقصوداً على نفس الوعاء، من شأنه التأثير سلباً على دافعية الإستثمار للمساهمين.
- تكليف المؤسسة بتحديد وعاء هذه الضريبة وتحصيلها من شأنه أن يخلق لها إلزاماً قانونياً له تكلفته المالية لا تدخل ضمن الأعباء العامة للمؤسسة.

المبحث الثالث: الإلتزامات المحاسبية والجبائية للمؤسسة وحقوقها وضماناتها

على المؤسسة متابعة التحديثات والتغيرات التي تحدث في القوانين الجبائية من أجل الوفاء بالتزاماتها المحاسبية والجبائية وفق ما يحدده التشريع الجبائي، وأي إخلال بهذه الإجراءات يجعلها عرضة لعقوبات وغرامات جبائية تزيد من العبء الجبائي عليها.

المطلب الأول: الإلتزامات المحاسبية

ألزم النظام المحاسبي المالي والتشريع الجبائي المؤسسة بمسك كشوفات محاسبية ومستندات مالية تسجل فيها جميع العمليات التي تقوم بها، ويجب أن تكون منظمة بشكل منهجي يعبر عن وضعيتها المالية الحقيقية.

1- واجبات المؤسسة المحاسبية:

يجب على المؤسسة حفظ السجلات والوثائق المحاسبية والتبريرية، التي يتم بناء عليها ممارسة حق المراقبة وإجراء تحقيق، لمدة عشرة (10) سنوات، ويبدأ سريان هذا الأجل فيما يخص السجلات

إعتباراً من تاريخ آخر تقييد، وفيما يخص الوثائق التبريرية إعتباراً من التاريخ الذي حررت فيه¹،
وفضلاً عن ذلك يشترط فيها توفر العنصرين الآتيين:

1-1- الإنتظام والدقة:

إشترط المشرع على المؤسسة أن تستوفي محاسبتها الإنتظام والمصادقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك المعلومات المحاسبية²، ويجب أن تتضمن هذه المحاسبة على:

-الميزانية المالية وحسابات النتائج؛

-جدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة؛

-ملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة ويوفر معلومات عن الميزانية وحسابات النتائج.

2-1-تقديم الوثائق المحاسبية:

يتم تقديم عند الطلب من الإدارة الجبائية جميع الوثائق المحاسبية والجرد ونسخ من الإرساليات وأوراق الإيرادات والنفقات، التي من شأنها أن تبرر دقة النتائج المشار إليها في التصريحات، وفي حالة مسك محاسبة بلغة أجنبية مقبولة، يجب عليها تقديم ترجمة مصادق عليها لهذه المحاسبة وذلك عند كل طلب من الإدارة الجبائية.

2-الشروط الواجب توفرها في المحاسبة:

حتى لا تقع المؤسسة في خطر التحفظ على محاسبتها أو رفضها نهائياً من طرف إدارة الضرائب وما ينتج عن ذلك من إعادة تقييم للأوعية الخاضعة للضرائب أو الرسوم وكذلك العقوبات والغرامات المترتبة على ذلك، يشترط أن تشمل على:

¹ المادة 12 من الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري الجزائري.

² المواد 10 و18 قانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي.

2-1-الصدق والإنتظام:

يشترط في محاسبة المؤسسة أن تكون جميع الكتابات الواردة فيها مدعمة بمستندات ووثائق تثبت صحة العمليات التي قامت بها، ويجب أن تكون محفوظة بطريقة منتظمة ويسهل معها مراجعة القيود المدونة بالدفاتر، وهذه المستندات إما أن تكون خارجية مثل فواتير الشراء أو مستندات داخلية مثل نسخ فواتير البيع، وهي دليل إثبات يؤيد وجود عملية حقيقية حدثت فعلاً.¹

2-2-مكتملة وشاملة:

يجب أن تتضمن محاسبة المؤسسة الدفاتر المساعدة والدفاتر الملحقة مع ضرورة الإحتفاظ بالوثائق المبررة، لكي تتمكن الإدارة الجبائية من الفحص والتحري، وغياها يضع المؤسسة أمام إشكالية رفض المحاسبة، لأن تقديمها غير مكتملة يشكل مخالفة ويؤدي إلى عرقلة الرقابة الجبائية، وله أثر جزئي حسب نوع كل وثيقة²، فعلي سبيل المثال تعتبر الفاتورة وثيقة إثبات محاسبية وملزمة جبائيا خاصة فيما يتعلق بإسترجاع الرسم على القيمة المضافة، ويشترط فيها توفر مايلي:³

-يجب أن تتضمن تاريخ التحرير ورقمها التسلسلي؛

-يجب أن تكون مقروءة ومرئية وخالية من العيوب ودون شطب؛

-تعتبر فاتورة غير منتظمة، الفواتير المحصلة عن طريق النسخ أو بخط اليد؛

-يجب أن تسمح بالتعريف الكامل للمورد أو الزبون.

¹ الخطيب خالد شحادة، طافش نادية فريد، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الضريبية، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص307.

² زايمي مولود، طالبي محمد، إشكالية رفض المحاسبة في إطار التحقيق المحاسبي والجبائي، الملتقى الوطني الأول المعنون بـ "تبني النظام المحاسبي المالي في الجزائر - المتطلبات الاقتصادية والمؤسسية"-يومي 02/03-12-2019، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، ص14-15.

³ المرسوم رقم 95-305 المؤرخ في 07 أكتوبر 1995 المتضمن كفايات إعداد الفاتورة وشروطها.

المطلب الثاني: الإلتزامات الجبائية

تنقسم الإلتزامات الجبائية للمؤسسة إلى ثلاثة أقسام، الأول يمثل التصريح بالأوعية الخاضعة للضريبة مثل رقم الأعمال بالنسبة للرسم على النشاط المهني، والنتيجة المحققة بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات، والقسم الثاني يتمثل في إلتزامها بدفع قيمة الضرائب والرسوم وفق الرزنامة المحددة، وقسم آخر يمثل الإلتزامات المتعلقة بالرقابة الجبائية.

1- الإلتزامات التصريحية:

تتعلق بالتزام المؤسسة بتقديم تصريحات دورية منذ بدء نشاطها لإدارة الضرائب، تخص التصريح بمقر النشاط والنتائج المحاسبية والضرائب والرسوم الواجبة الدفع حسب رزنامة زمنية محدد، وفقا للكيفيات التالية:

1-1- التصريح بالوجود:

يجب على المؤسسة تقديم تصريح بالوجود خلال ثلاثين يوما من بداية النشاط لدي إدارة الضرائب مقر النشاط، ويتضمن هذا التصريح كل المعلومات الخاصة بها:¹

- التسمية التجارية، رأسمالها، وعنوانها التجاري، رقم التعريف الإحصائي؛
- طبيعة السلع أو المواد أو الأشياء التي تنتجها أو تتاجر فيها؛

ويجب عليها أن ترفق مع التصريح بالوجود نسخة مطابقة ومصادق عليها من القانون الأساسي وبالإمضاء المصادق عليه للمسير أو المدير، وفي حالة عدم النص عليهما نسخة مطابقة ومصادق عليها لمداولة مجلس الإدارة أو مجلس المساهمين الذي عينهما.

والمؤسسة التي تملك إلى جانب المقر الرئيسي فروعاً أو وكالات، يجب أن تكتب لكل منها

¹ المواد 51 و52 و53 من قانون الرسوم على الرقم الأعمال لسنة 2020.

تصريحاً مماثلاً لدى مقر الضرائب التي توجد بدائرة إختصاصها هذه الفروع.

1-2- التصريح بتغيير مقر النشاط:

عند قيام المؤسسة بتغيير مكان نشاطها أو مقرها الرئيسي فإن الضرائب المستحقة عن السنة المالية التي حصل فيها التحويل والسنوات السابقة التي لم يمسه التقادم على حد سواء، يمكن فرضها قانوناً بمكان فرض الضريبة المطابق للمقر الجديد.¹

1-3- التصريح الشهري للضرائب والرسوم:

المؤسسة التي تدفع كل من (IRG-TAP-TVA) صنف المرتبات والأجور) يجب أن تقدم تصريحاً خلال العشرين يوماً التي تلي الشهر أو الفصل الذي تم فيه دفع المستحقات.

1-4- التصريح السنوي:

يجب على المؤسسة إيداع تصريح يتضمن النتائج المحققة لسنة المحاسبية (N-1) قبل تاريخ 30 أبريل من كل السنة للإدارة الجبائية التي تتبع لها، ويمكن أن تستفيد من تأجل لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر في حالة وجود قوة قاهرة بناء على قرار من المدير العام للضرائب.

ويمكن للمؤسسات ذات الجمعية التي يجب أن تبت بشأن الحسابات، إكتتاب تصريح تصحيحي خلال الواحد وعشرون (21) يوماً التي تلي إنقضاء أجال إنعقاد الجمعية العامة، ويجب أن ترفق تحت طائلة عدم قبول التصريحات ضمن نفس الأجل الوثائق في شكلها القانوني التي تؤسس التصحيح لاسيما محضر الجمعية وتقرير محافظ الحسابات، وترفق هذه التصريحات بالوثائق التالية:

- جدول حسابات النتائج لتحديد الربح الخاضع للضريبة؛

¹ المادة 184 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

-مستخلصات الحسابات الخاصة بعمليات المحاسبة: كشف الأعباء العامة حسب طبيعتها والإقتطاعات، الإهلاكات؛

-كشف للمبالغ المدفوعة بعنوان الرسم على النشاط المهني، وتسبيقات الضريبة على الأرباح؛

-جدول مفصل للسيارات السياحية ومصاريفها المالية؛

-الإلتزام بإعادة إستثمار الإعفاءات الجبائية الممنوحة؛

-كشف يوضح قيمة الإمتيازات والمكافأة الممنوحة للمسيرين والمستخدمين.

2-الإلتزامات المتعلقة بتسديد الضريبة: تخص تسديد الضريبة على أرباح الشركات وضرائب ورسوم

الإستغلال:

2-1-الضريبة على أرباح الشركات: تدفع هذه الضريبة على شكل أقساط في التواريخ التالية:

- القسط الأول: من 20 فيفري إلى 20 مارس.
- القسط الثاني: من 20 ماي إلى 20 جوان.
- القسط الثالث: من 20 أكتوبر إلى 20 نوفمبر.
- القسط الرابع (التسوية): يكون قبل 30 أفريل للسنة $N+1$.

2-2-رسوم الإستغلال، تختلف الإلتزامات حسب إختلاف الرسم، على النحو الآتي:

- الرسم على النشاط المهني: خلال الـ 20 يوما الأولى التي تلي الشهر الذي تم فيه تحقيق "CA".
- الرسم العقاري: يسدد في اليوم الأخير من الشهر الذي يلي تحصيل الكشف.

2-3-الإقتطاعات من المصدر:

المؤسسة التي تدفع أجور لعمالها وكذلك التعويضات والأتعاب لخبراء ومستأجرين لا ينتمون

إليها، يقع على عاتقها الوفاء بالإلتزامات التالية:

2-3-1- الإلتزامات الخاصة بالمؤسسات التي توظف أجراء:

- حساب وتسديد الإقتطاع من المصدر بالنسبة للضرائب على كل الأجور الخاضعة للضرائب؛
- تسجيل الضريبة على الدخل الإجمالي في دفتر خاص بالأجور مرقم ومؤشر من طرف المحكمة، والقيام بالتصريح الدوري لها؛
- إيداع تصريح سنوي يلخص جميع المبالغ المدفوعة للعمال (أجور، علاوات ومنح، تعويضات) خلال السنة قبل أول أفريل للسنة الموالية.

2-3-2- الإلتزامات الخاصة بالمبالغ الخاضعة للضريبة والتي تدفع لأشخاص خارج المؤسسة:

- إقتطاع قيمة الضريبة عند دفعها لمبلغ أتعاب خاضع للضريبة، ودفعها خلال 20 يوم الأولى من الشهر الذي يلي الإقتطاع؛
- إظهار مبلغ الإقتطاعات من المصدر في التصريحات السنوية.

3-الواجبات فيما يخص الرقابة الجبائية:

- إضافة إلى الإلتزامات التصريحية وتلك المتعلقة بتسديد الضرائب والرسوم، توجد إلتزامات أخرى تلتزم بها المؤسسة في حالة برمجتها للرقابة الجبائية من طرف إدارة الضرائب وتتمثل في:
- تمكين مفتشي الجباية بمجمل الوثائق المحاسبية، والإجابة بدقة وشفافية على استفساراتهم وتقديم العون من أجل السير الحسن لعملية التحقيق؛
- حضور إختبارات الإنتاج والوزن والجرد المادي والمعاينة في المكان؛
- الوضع في المتناول كل النسخ ودعامات الوثائق التي تستخدم في المحاسبة بنظام الإعلام الآلي؛
- قبول العقوبات القانونية في حالة ثبوت عدم احترام الإلتزامات الجبائية.

المطلب الثالث: الحقوق والضمانات الجبائية

ألزم التشريع الجبائي المؤسسة بعملية حساب وعاء الضريبة والتصريح ودفعها في الرزنامة المحددة، وفي حال إخلالها بأحد هذه الإلتزامات تتعرض إلى عقوبات جبائية وإجراءات رقابية تتجر عنها تكاليف مالية إضافية، وفي إطار هذا التكليف منحها أيضا حقوق وضمانات جبائية.

1-الحقوق الجبائية:

- تمنح عند التصريح بالوجود بطاقة جبائية تتضمن معلوماتها الجبائية؛
- مجانية الحصول على نماذج التصريحات والوثائق والدلائل الجبائية؛
- يمكن للمؤسسة إدراج تكاليف وأعباء إضافية في حالات معينة كفساد السلع أو سرقتها، ويحق لها طلب معاينة الأضرار في عين المكان من طرف أعوان الضرائب؛
- الحق بتقديم إلتماس بالتخفيف قيمة الضريبة عن طريق تجزئة الدفع بجدولة الديون الضريبية؛
- الحق في تقديم إحتجاج وطعن فيما يخص إسترجاع الإمتيازات والحقوق.

2-الضمانات الجبائية:

تتعلق بالرقابة الجبائية هي عملية تختص بها الإدارة الجبائية بهدف النظر والتدقيق في التصريحات الجبائية والقيام بتصويبها في حالة عدم مطابقتها للإجراءات المحاسبية والجبائية، وينجر عنها غرامات مالية وسمعة سيئة للمؤسسة وهي أنواع:

-التحقيق في التصريحات:

تتم في مقر الإدارة الجبائية يتم فيها التحقيق في التصريحات المقدمة من طرف المؤسسة.

-التحقيق في المحاسبة:

يتم في مقر المؤسسة الغرض منه هو التحقق من النتائج المصرح بها بإجراء دراسة معمقة لجميع

المستندات المحاسبية والوثائق المكملة، ويتعلق بجميع الضرائب التي تخضع لها.¹

-التحقيق المصوب:

هو تحقيق في محاسبة المؤسسة لضريبة معينة أو مجموعة ضرائب التي تم دفعها لفترة محاسبية لا تزيد عن سنة.

-التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة:

يقصد به مجموعة من العمليات التي تهدف إلى الكشف عن الفرق بين الربح الحقيقي والربح المصرح به.²

2-1-ضمانات متعلقة بممارسة حق التحقيق:

-إرسال إشعار بإجراء التحقيق:

إرسال إشعار بالتحقيق مع وصل الإستلام على الأقل قبل 10 أيام من إجراء التحقيق يحدد فيه تاريخ بدأ التحقيق، والضرائب والرسوم المعنية بالتحقيق مرفقا بميثاق المكلف بالضريبة المتضمن حقوقه والتزاماته³، مع التنكير بالحق في الإستعانة بمستشار من إختياره يرافقه أو ينوب عنه خلال سير مراحل التحقيق.

-تحديد مدة التحقيق:

المدة التي لا يجب أن تتجاوزها عملية التحقيق الجبائي تختلف حسب نوع التحقيق، ويبدأ حساب سريان هذه المدة ابتداء من إستلام الإشعار بالتحقيق وهي محددة كمايلي:

-بالنسبة للتحقيق المصوب: لا تتجاوز مدة شهرين.

¹ Michel Bouvier, introduction au droit fiscal général et à la théorie de l'impôt, 10 éditions, édition LGDJI lextenso, paris, 2010, P130.

² بن أعمار منصور، الضريبة على أرباح الشركات، ط2، دار هومة، الجزائر، 2011، ص100.

³ الفقرة 4 المادة 20 من قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2020.

-بالنسبة للنسبة للتحقيق المحاسبي تكون هذه المدة كما يبينها الجدول التالي:

جدول رقم (6): يوضح المدة الأقصى لعملية التحقيق المحاسبي

بالنسبة لمؤسسة الخدمات إذا كان رقم أعمالها السنوي لايتجاوز مبلغ 1000000 دج لكل سنة مالية تم إجراء التحقيق فيها.	3 أشهر
كل المؤسسات الأخرى، إذا كان رقم أعمالها السنوي لايتجاوز 2000000 دج بالنسبة لكل سنة مالية تم التحقيق فيها.	
بالنسبة للمؤسسات الخدمات التي يتراوح رقم أعمالها السنوي بين 1.000.000 دج و5.000.000 دج	3 أشهر
بالنسبة للمؤسسات الأخرى التي يتراوح رقم أعمالها بين 2.000.000 دج و 10.000.000 دج	
لجميع الحالات الأخرى	9 أشهر

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل الرقابة الجبائية، 2018.

-إستحالة إجراء تحقيق جديد:

لا يمكن للمصالح الجبائية أن تباشر في تحقيق آخر لنفس الفترة ولنفس الضرائب والرسوم،

ويستثنى من هذه القاعدة التحقيق المصوب الذي يمكن إجراء التحقيق المعمق في المحاسبة لاحقا

لنفس الفترة التي تم فيها إجراء تحقيق.

2-2-ضمانات مرتبطة بممارسة حق إعادة التقويم:

-التبليغ بإعادة التقويم:

من حق المؤسسة الإطلاع على نتائج التحقيق الذي يجب أن يبلغ لها عن طريق تقرير

مفصل ومبرر، بواسطة رسالة موصى عليها مع إشعار بالإستلام.

-الحق في سرية البيانات:

عدم إفشاء المعلومات المتعلقة بالوضعية الجبائية والمحاسبية والمالية في إطار الحفاظ على

سرية المعلومات للأشخاص الغير المؤهلين تحت طائلة التعرض لعقوبات تأديبية ولمتابعات قضائية.

- حق الرد:

يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (7): يوضح المدة القصوى الممنوحة للمكلف للرد على تقرير الإدارة الجبائية

فيما تعلق بـ: -التحقيق في المحاسبة -التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة	40 يوما	- يمكن للمكلف طلب توضيحات حول التبليغ - إمكانية اللجوء إلى التحكيم حسب الحالة: ▪ مديرية كبريات المؤسسات. ▪ مصالح التدقيق والمراجعات. ▪ المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب.
فيما يتعلق بالتحقيق المصوب	30 يوما	- في حالة الموافقة على نتيجة التقييم تصبح الضريبة نهائية. - في حالة إبداء المؤسسة لملاحظات: ▪ يمكن أن تتراجع المصالح الجبائية عن إعادة التقييم أو تقوم بتعديله. ▪ يمكن أن ترفض ملاحظات المؤسسة وتبلغ بذلك بواسطة تقرير.

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل الرقابة الجبائية 2018.

3-الحقوق فيما يخص المنازعات الجبائية:

عندما ترفض المؤسسة الإقتراحات الناتجة عن عملية الرقابة الجبائية أو تتعرض إلى ممارسة الإجحاف من طرف الإدارة الجبائية يمكنها ممارسة حقها في الطعن عن طريق المنازعات لإسترداد حقوقها أو إمتيازاتها ويمارس هذا الطعن بالكيفيات التالية:¹

3-1-الطعن النزاعي:

من أجل تصحيح الأخطاء الواردة في إعادة تقييم الضريبة المستحقة أو إسترجاع حق الإستفادة من إمتياز جبائي، تقدم المؤسسة طعن إلى الإدارة الجبائية التي تتبع لها، ولها الحق البث في طعنها

¹ الذيربي مروان، مرجع سبق ذكره، ص ص 95-96.

ضمن حدود الأجل التالية:

جدول رقم (8): يوضح أجال الرد على الطعن الجبائي

ملاحظة	أجل الرد على الشكوى	الإدارة الجبائية
إبتداءا من تاريخ إيداع الشكوى المتضمنة الطعن	4 أشهر	مركز الضرائب والمركز الجواني
	6 أشهر	المدير الولائي
	8 أشهر	الطعون التي تتطلب الموافقة المركزية للمصالح الجبائية

المصدر: إعتقادا على وثيقة إعلامية حول المنازعات الجبائية صادرة عن المديرية العامة للضرائب لسنة 2020.

وفي حالة عدم موافقة الإدارة الجبائية على شكواها يمكنها تقديم طعن ثاني أمام لجان الطعن المخصصة لذلك والمتمثلة في: اللجنة الولائية، الجهوية، المركزية، هذه اللجان مهمتها النظر في الطعون المقدمة فيما يخص الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والرسوم على رقم الأعمال.

وفي حالة عدم رضاها على نتيجة الطعن أو عدم إستلام قرار لجنة الطعن بعد أربع أشهر يمكنها اللجوء إلى الطعن القضائي أمام المحكمة الإدارية ومجلس الدولة.

3-2-الطعن الولائي:

في حالة مرور المؤسسة في ضائقة مالية أو أي سبب يمنعها من دفع الضرائب والرسوم المستحقة، يمكنها أن تتقدم بطلب الإعفاء أو التخفيف حول:

-الضرائب المباشرة المفروضة عليها؛

-الزيادات والغرامات الجبائية المترتبة على عدم الإمتثال بإستثناء الغرامات القضائية.

المبحث الرابع: انعكاسات المحيط الجبائي على المؤسسة ومتطلباته

المحيط الجبائي الغير المستقر يخلق للمؤسسة صعوبات ومشاكل في تسيير ملفاتها الجبائية ويصعب عليها التأقلم والتعايش معه، ويعقد عملية تسييرها المالي ويجعلها تتخذ قراراتها الإستثمارية في ظروف المخاطرة وعدم التأكد.

المطلب الأول: الإستقرار الجبائي

التعديلات المستمرة التي تحدث كل سنة بموجب قوانين المالية والقوانين المكملة، لها انعكاسات سلبية على المؤسسة وتشكل خطرا عليها، وتفرض عليها التعامل معها بحيطه وحذر.

1-تعريفه:

يقصد بالإستقرار الجبائي الثبات النسبي لمعدلات الإخضاع والأوعية الخاضعة وكذلك النصوص القانونية المتضمنة للإجراءات الجبائية، لأن التغيير المستمر لمعدلات الضرائب والرسوم وتوسيع الأوعية الخاضعة لها تدريجيا يؤثر على المؤسسة من عدة جوانب:

-تصعب معها التنبؤ بالعبء الجبائي الذي من الممكن تحمله؛

-التغير المستمر يستلزم من المؤسسة تكوين مخصصات مالية لمواجهة أي تغير محتمل في قيمة

الضريبة وهذا ما يحرمها من الإستثمار الحالي للمقابل النقدي للمؤونة؛

ويكون تأثير عدم الإستقرار كبيرا إذا كانت المؤسسة تأخذ المتغير الجبائي في الحسبان عند

إتخاذ قراراتها المالية والإستثمارية، لأن هذه الوضعية تحتم عليها إما أن تتخذ قراراتها بناءا على

توقعات وتنبؤات وهذه الحالة تتميز بالمخاطرة وعدم التأكد أو إهمال أثره عند إتخاذها لقراراتها، ومن

أبرز صورته:

1-1- إستقرار في المعدل (IBS-TVA):

شهدت البيئة الجبائية للمؤسسة عدة تغيرات مستمرة في معدلات الضرائب والرسوم منذ صدور مشروع الإصلاح الجبائي إلى غاية سنة 2021، وسنوضح من خلالها التطرق إلى التعديلات التي عرفها الرسم على القيمة المضافة في الجدول التالي:

جدول رقم(9): يبين تطور معدل الرسم على القيمة المضافة للفترة (1992-2021)

السنوات	المعدل العادي	المعدل المخفض	المعدل الخاص	المعدل المرتفع
1992	%21	%13	%7	%40
1995	%21	%13	%7	ملغي
1997	%21	%14	%7	ملغي
2016-2001	%17	ملغي	%7	ملغي
2021-2017	%19	ملغي	%09	ملغي

المصدر: قوانين المالية السنوية والتكميلية للسنوات المعنية.

يتبين من خلال الجدول أن معدل الرسم لم يشهد تغيرات كثيرة للفترة (1992-2021)، حيث كان العمل بأربع معدلات قبل سنة 1995 مع إلغاء المعدل المرتفع في هذه سنة، وبداية من سنة 2001 تم إعتداد معدلين فقط هما العادي والمعدل المخفض مع تخفيض المعدل العادي إلى 17%، الذي تم رفعه إلى 19% سنة 2017.

إلغاء المعدلين الخاص والمرتفع والإعتماد على المعدل العادي والمخفض فقط، يوحى بحرص المشرع على ضمان المعاملة العادلة للأنشطة وتبسيط محاسبة الرسم لضمان عدم إدخال المؤسسة في متاهة وتعقيدات حساب الوعاء وكيفيات تطبيق المعدل والإجراءات اللاحقة مثل التصريح والإسترجاع والحسم.

كما حظيت الضريبة على أرباح الشركات أيضا بإهتمام المشرع من خلال التغيرات المستمرة

التي شهدتها معدل الإخضاع خلال فترة ما بعد الإصلاح التي سببها من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (10): يوضح تطور معدل الضريبة على الأرباح للفترة (1987-2021)

السنوات	المعدل العادي	المعدل المخفض
1987	55%	5%
1988	50%	5%
1992	42%	5%
1994	38%	33%
1996	42%	5%
1997	38%	5%
1998	38%	5%
1999	30%	15%
2000	30%	5%
2006	25%	12.5
2008	19%-25%	12.5% (تم إلغاؤه في ق م ت لنفس السنة)
2021-2016	19-23-26%	-----

المصدر: قوانين المالية السنوية والتكميلية للفترة.

يبين الجدول السابق أن معدل "IBS" شهد عدة تغيرات هامة خلال الفترة (1987-2021)،

تم من خلالها إجراء تخفيضات متتابة في المعدل وهو ما يمكن تصنيفه على أنه يصب في صالح المؤسسة، إذ طبق المعدل بنسبة 55% و 50% للفترة قبيل الإصلاح الجبائي وتم تخفيضه تدريجيا إلى 25% سنة 2006، حيث قبل صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2008 كان هناك اعتماد لمعدلان، معدل عادي يطبق في الحالات العادية ومعدل خاص يطبق في حالة رغبة المؤسسة بإعادة استثمار أرباحها.

وفي 2008 طبق معدلين للضريبة وتم إلغاء المعدل المخفض، وفي سنة 2016 تم اعتماد

ثلاثة معدلات عادية تطبق حسب طبيعة النشاط مع تخصيص معدل 19% للأنشطة الإنتاجية.

كما أن إلغاء المعدل المخفض لا يعني التخلي عن الغرض الذي أنشئ من أجله وهو تحفيز المؤسسة على إعادة استثمار الأرباح، وإنما تبعه إجراءات تحفيزية من ضمنها إعفاء كلي للأرباح المعاد استثمارها في إطار أجهزة دعم الاستثمار.

1-2- استقرار الإجراءات الجبائية:

وجود نظام جبائي جيد يعني تجنب قدر الإمكان التعقيد وتوفير بعض الاستقرار مما يجعله في متناول المكلف ويسهل له معرفة حقوقه والتزاماته، خاصة إذا كان يميل إلى البساطة والإبتعاد عن التعقيد، لأن المكلف يفضل الاستقرار ويخشى التغيرات الكثيرة.¹

ذلك لأن عدم وضوح التشريع الجبائي يقلل تحفيز المستثمرين نحو إتخاذ قرارات الاستثمار، فعدم التأكد وتوقع تغيير القوانين المطبقة يمثل عاملا جوهريا في إعاقاة التوسع الاستثماري، فإذا كان النظام الجبائي لا يتسم بالاستقرار وتدخل عليه تعديلات كثيرة بين حين وآخر، فإن ذلك يجعل المكلف يفقد الثقة في البيئة الجبائية ومن ثم يفضل استثمار أمواله في بلد آخر يتسم نظامه الجبائي بالاستقرار.²

وفي هذه النقطة أشار مجلس المحاسبة³ في تقريره التقييمي لسنة 2013 أن كثرة الأحكام الجبائية والشبه جبائية التي تضمنتها مختلف قوانين المالية السنوية والتكميلية لها، أثرت على تجانس وشمولية القانون الجبائي الجزائري.

¹ رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 361-362.

² إبراهيم متولي حسن المغربي، دور حوافز الاستثمار في تعجيل النمو الاقتصادي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص 395.

³ مجلس المحاسبة، تقرير حول المشروع التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2013، ص 33.

المطلب الثاني: الخطر الجبائي

كلف المشرع المؤسسة بتأدية واجباتها الجبائية وفق قوانين وأحكام تحدد كيفية ومراحل دفع الضريبة، وفي حال مخالفتها تتعرض لعقوبات وغرامات جبائية وهو ما يشكل خطر حقيقي يتهدها.

1-تعريفه:

يتمثل في عدم الوفاء بالإلتزامات الجبائية ونقص الفعالية الجبائية للمؤسسة نتيجة عدم معرفة الإجراءات التي تمكنها من الإستفادة من الإمتيازات الجبائية، ويعتبر تعقد وعدم إستقرار التشريع الجبائي السبب الرئيسي له.¹

2-مصادر الخطر الجبائي:

1-2-مصدر محاسبي:

يؤدي سوء فهم وتطبيق القواعد المحاسبية والمالية والقوانين الجبائية الملزمة للمؤسسة إلى تحقيق جبائي ينجر عنه التعرض إلى إعادة تقييم قيمة الضرائب المصرح بها وغرامات إضافية تمثل تكلفة مالية إضافية²، وهذه الغرامات غير قابلة للخصم من الوعاء الخاضع للضريبة.

2-2-مصدر جبائي:

ينشأ من التغيرات المستمرة في القوانين الجبائية والتباين في تفسيرها من قبل الإدارة الجبائية، وفي إستطلاع قام به مكتب المراجعة العالمي "Ernst et Young" سنة 2004 على أكثر من 350 من كبريات المؤسسات على مستوى 11 دولة، وصلت نسبة التغيرات في القوانين إلى 95 % وتغيرات تنظيمية أخرى نسبتها إلى 83% حيث أن هذه التغيرات تعتبر المصدر الرئيسي له، وإستمرت

¹ حميداتو صالح، المراجعة الجبائية للمؤسسة الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2019، ص73.

² Jean- David Darsa, risques stratégiques et financiers de l'entreprise, 2 édition, édition Gerso, France, 2015, P179.

نفس النتيجة في دراسة أخرى قام بها نفس المكتب لسنتي 2006 و 2008.¹

ويوجد أيضا عدة عناصر رئيسية على المؤسسة أخذها بعين الاعتبار كمصدر محتمل للخطر

الجبائي وهي:²

-مخصصات الإهلاكات والمؤنات؛

-أي عملية محاسبية ومالية قد يكون أثرها الجبائي إيجابي أو سلبي كعملية إعادة تقييم الأصول؛

-إقتطاع الضريبة من المصدر.

2-3- مصادر متعلقة بالمؤسسة:

يرتبط الخطر الجبائي بالسياسة العامة للمؤسسة وكفاءة إطارتها ومواردها البشرية ثم بـ:

-جودة إجراءات تسيير المعطيات المحاسبية والجبائية والرقابة عليها (المراجعة الداخلية والخارجية)؛

-الثقة في نظام المعلومات، والكفاءات الجبائية للمتدخلين؛

-إجراءات اليقظة الجبائية المتمثلة في التشريعات الجبائية الجديدة، القوانين الجبائية، الإجراءات

والتدابير التي تتخذها الإدارة الجبائية.³

3-أنواع العقوبات الجبائية:

3-1- غرامات وعقوبات التأخر عن التصريح والسداد:

قد تكون هذه الغرامات بمستويات قيمية محددة أو نسبة معينة من قيمة الضريبة المستحقة، أو

مضاعفة قيمتها إلى النصف أو الضعف، وفق ما سنبينه من خلال الجدول التالي:

¹ فتحة أميرة، دور المراجعة الجبائية في تحقيق الأمن الجبائي بالمؤسسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017-2018، ص82.

² Jean- David Darsa, Op-cit, P179-180.

³ فتحة أميرة، المرجع السابق، ص78.

جدول رقم (11): يبين قيمة وطبيعة الغرامات والعقوبات الجبائية

المخالفة الجبائية	مقدار العقوبة	الملاحظة
عدم تقديم التصريحات	25% من قيمة الحقوق	وإذا لم يقدم المكلف التصريحات في أجل قدره 30 يوما من تبليغه من طرف الإدارة الجبائية تطبق زيادة 35%.
عدم التقديم الكامل للتصريحات بالنسبة للمؤسسات التابعة لمديرية كبريات الشركات (1)	مبلغ 2.000.000 دج	بعد 30 يوما من تلقي التبليغ المرسل من طرف الإدارة الجبائية.
إغفال بعض الوثائق أو عدم صحتها	1000 دج	في حالة عدم تقديم الوثائق خلال 30 يوما من تلقي الإنذار تفرض الضريبة تلقائيا ويضاعف مبلغ الحقوق إلى 25%.
نقص التصريحات	10%، 15%، 25%	تطبق هذه النسب تصاعديا حسب الحقوق المتملص منها: مبلغ 50000، بين مبلغ (50.000 دج و 200.000 دج) و 25% إذا فاقت الحقوق مبلغ 200.000 دج.
	100% من قيمة الحقوق	فيما يتعلق بنقص التصريحات المتعلقة بالحقوق المعنية بالانقطاع من المصدر.
عدم تقديم التصريح بالوجود	مبلغ 30000 دج	دون المساس بالعقوبات الجبائية الأخرى

المصدر: المواد 192، 193، 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2020

(1) المادة 169 مكرر 2 من قانون الإجراءات الجبائية لنفس السنة.

3-2- غرامات وعقوبات الحرمان:

قد ينص القانون على حرمان المؤسسة كمكلف بدفع الضريبة، من الإستفادة من بعض المزايا والإعفاءات كالسماح لها باستخدام نمط الإهلاك المتناقص أو السماح بخصم بعض الأعباء الخاصة أو السماح بتقسيط وجدولة الضريبة المستحقة¹، أو إلغاء التخفيض الجزئي في معدل الإخضاع في حالة إخلالها بالتزاماتها تحرم من بعض هذه الإمتيازات كعقوبات جبائية ومن أوجه هذه العقوبات نذكر مايلي:

¹ حامد عبدالمجيد دراز، مرجع سبق ذكره، ص ص 192-193.

- سحب إتمادات الإعفاء وإسترجاع الإعفاءات التي إستفادت منها مع غرامات التأخر.¹

- إستثناء حق الإستفادة من الإعفاء في "TVA" والأنظمة الإستثنائية؛

- إمكانية إعادة تجديد عملية التحقيق المحاسبي المنتهية أو تمديد أجالها؛

- تمديد أجال التقادم بسنتين لكل نوع من الضريبة؛

- التسجيل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش؛

المطلب الثالث: المتطلبات الجبائية للمؤسسة

تقرض طبيعة المحيط الخارجي للمؤسسة خاصة البيئة الجبائية التي يصعب التحكم فيها، أن

تتصرف بحكمة حيالها وتحاول التأقلم معها بواسطة مجموعة من الطرق والأدوات التي تسمح لها

بتخفيف التكلفة الجبائية إلى أقصى حد ممكن، نذكر أهمها:

1- التسيير الجبائي:

هو العملية المؤدية إلى إتخاذ قرار يهدف إلى تحقيق وفورات ضريبية وذلك من خلال الإستفادة

مما تنتجه القوانين الجبائية والقوانين ذات الصلة ولوائحها التنفيذية والتعليمات التفسيرية والتنفيذية

والمنشورات التي تصدرها الإدارة الجبائية²، ومن ناحية أخرى مواد وأحكام التشريع الجبائي ليست

كلها لها الطابع الحتمي والإلزامي في جميع النواحي بل تحتوي على خيارات متعددة يمكن إختيارها

وتحقيق وفر مالي³، يمكن من خلالها القيام بممارسات جبائية ومحاسبية لكي تحقق الأهداف التالية:

- تخفيف العبء الجبائي بالطرق القانونية.

- يحقق الأمن الجبائي: وذلك بالعمل على أن تكون المؤسسة دوما في وضعية قانونية إتجاه الضريبة

¹ المادة 194 و 194 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

² محمد عباس بدوي وآخرون، دراسات معاصرة في مجال المحاسبة الضريبية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2016، ص 12.

³ فتحة أميرة، مرجع سبق ذكره، ص 171.

بحيث لا تخشى من أي عملية رقابية تقوم بها الإدارة الجبائية للتأكد مما إذا كانت هناك مخالفات أو إخلال بالالتزامات.¹

-تقليل الأرباح الخاضعة للضريبة إلى أقصى حد ممكن.

1-2-العوامل المؤثرة في التسيير الجبائي:

تتأثر قدرة المؤسسة على تسيير جبايتها لغرض تخفيض قيمة الضريبة وزيادة الأرباح الصافية بعدة عوامل جبائية نلخص أبرزها فيما يلي:²

- معدل الضريبة:

كلما إرتفع معدل الضريبة كلما كان هناك دافع أكبر للقيام بعملية التسيير الجبائي، وكلما إرتفع الربح الخاضع للضريبة كلما زادت الحاجة للقيام بعملية التسيير الجبائي؛

- التشريع الضريبي:

يساعد وضوح نصوصه المؤسسة على القيام بعملية التسيير الجبائي والمالي بسهولة، وعكس ذلك عندما تكون غير واضحة وتحتل التأويل أو يكثر تعديلها على فترات قصيرة يجعل عملية التسيير الجبائي عملية صعبة ومعقدة.

2-الإدراج في البورصة:

فضلا عن تحقيق مزايا التمويل تحقق المؤسسة المدرجة في بورصة الجزائر وفورات جبائية بعد أدنى يقدر بـ 20% من الضريبة المستحقة على الأرباح لمدة خمس سنوات، وهي نسبة تمثل الحد الأدنى للرأسمال المطروح للإكتتاب، ومن خلال مايلي سنتطرق إلى أهم المزايا التي تستفيد منها المؤسسة من عملية الإدراج:

¹ قدي عبدالمجيد، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص112.

² محمد عباس بدوي وآخرون، المرجع السابق، ص ص 15-16

2-1-المزايا العامة:

- رفع رأس المال وتعزيز الأموال الخاصة عن طريق زيادة عدد الأسهم؛
- تعزيز سمعة وشهرة المؤسسة وتعزيز مصداقيتها لدى شركائها؛
- تهيئة الموارد البشرية عن طريق منح الفرصة لموظفي المؤسسة ليصبحوا مساهمين فيها؛
- تفرض عملية الإدراج في البورصة الحد الأدنى من الموثوقية والشفافية في حسابات المؤسسة.¹

2-2-المزايا الجبائية:

- الإستفادة من تخفيض تقدر نسبته بمعدل فتح رأسمال المؤسسة للإكتتاب العام في البورصة لمدة خمس سنوات ابتداء من تاريخ الإدراج لكل من:²
 - الضريبة على أرباح الشركات؛
 - الضريبة على الدخل الإجمالي؛
 - فوائض القيمة المحققة من التنازل عن السندات والأوراق المالية المسعرة في البورصة.
- وينبغي الإشارة على أن الإدراج في البورصة متاح للمؤسسة التي تشكلت وفق شكل شركات المساهمة فقط، مع إلزامية توفرها على شروط مالية وتنظيمية تحددها بورصة الجزائر من ضمنها:
 - إمتلاك رأس مدفوع بقيمة دنيا تساوي خمسة ملايين دينار جزائري؛
 - تقديم تقرير للأصول يعده عضو في هيئة الخبراء المحاسبين لا ينتمي للمؤسسة؛
 - نشر الكشف المالية المعتمدة للسنوات المالية الثلاثة السابقة للسنة التي تم في تقديم الطلب؛
 - وجود هيئة داخلية لمراجعة الحسابات تكون محل تقدير من قبل محافظ الحسابات؛
 - العمل على الإمتثال لشروط الكشف عن المعلومات.

¹ بورصة الجزائر <http://www.sgbv.dz> تاريخ الإطلاع عليه 2020/10/14.

² المادة 73 من القانون رقم 14-10 المؤرخ في 30 ديسمبر 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015.

خلاصة:

لا يمكن للمؤسسة ككيان إقتصادي يشتغل ضمن محيط خارجي تجاهل تأثير المتغير الجبائي، حيث يقتضي الطابع الإجباري لهذا المتغير أن تأخذه بعين الاعتبار وتتأقلم مع التحولات والتغيرات التي يشهدها من تغير في قوانينه وإجراءاته.

ورغم أن جباية المؤسسة شهدت عدة تغيرات وتحديثات متتالية إلا أنها كانت تصب في اتجاه تبسيط محيطها الجبائي وتخفيض العبء عليها، لكن رغم ذلك مازال المتغير الجبائي يشكل أحد القيود التي يفرضها محيطها، ويشكل خطرا يهددها ويتسبب في إخلالها بالتزاماتها ويؤدي ذلك إلى تضيقها لفرص وتحملها لأعباء مالية إضافية.

حيث يشكل المحيط الجبائي تحديا لها من جانبيين أساسيين، الأول يتمثل في حرصها على فهم التشريع الجبائي والسهر على تطبيق مضمون نصوصه بشكل صحيح حتى تتفادى نتائج التأثيرات السلبية التي تنتج عن فشلها في الوفاء بالإلتزاماتها وفقا للأحكام الجبائية، والجانب الثاني يتمثل في كيفية الإستفادة من خياراته والإمكانيات التي يتضمنها، وهنا يأتي دور المشرع في تبسيطه وتضمنه لخيارات تقنية تساعد في تسيير جبايتها، حتى لا تتوقف علاقتها مع هذا المتغير ضمن الطابع الإلزامي الذي يعطيها صفة المكلف فقط.

وأمام حتمية نشاط المؤسسة في محيط الجبائي لابد لها من تحمل إلتزامات جبائية ومحاولة التأقلم مع التأثيرات التي يحدثها وإدماج هذا المتغير ضمن محددات قراراتها الإستراتيجية المالية والاستثمارية بهدف تخفيض العبء الجبائي وزيادة الأرباح.

الفصل الثاني:

التأثير الجبائي على الإستراتيجية
المالية للمؤسسة الاقتصادية

تمهيد:

تطورت فكرة التمويل في المؤسسة مع تطور سلوكيات وتطبيقات الإدارة المالية، إذ لم يعد من الأولوية حصولها على المصادر المالية من أجل القيام بوظائفها وضمان عدم وقوعها في عسر مالي، بل تعدى ذلك إلى حسن إختيار هذه المصادر والمفاضلة بينها، من أجل وضع هيكل رأس مال متوازن بتكلفة مخفضة تحقق أقصى عائد وأكبر قيمة لها وتضمن إستقلاليتها وديمومتها.

وإذ تهدف عملية البحث عن مصادر التمويل إلى زيادة إستثماراتها وتحقيق مستوى مرتفع من الأرباح والرفع من قيمتها السوقية، ولا يتحقق ذلك إلا بالدخول في مشاريع مربحة والحصول على مصادر تمويل بأقل تكلفة.

وهنا يكون عليها المفاضلة بين عرض أسهم للبيع أو التوجه إلى خيار الإستدانة، ويتحدد أحد الخيارين بناء على عدة محددات أهمها المتغير الجبائي الذي يعتبر فوائد القروض كأعباء تخصم من الوعاء الخاضع للضريبة، حيث يعد من العوامل الرئيسية المحددة لتكلفة المزيج التمويلي للمؤسسة. ويندرج أيضا ضمن إطار المتغير الجبائي معدل الضريبة على الأرباح والإعفاءات، وكذلك الخيارات الجبائية التقنية المتضمنة في التشريع الجبائي، إذ لا يقتصر التأثير الجبائي على الاستراتيجية المالية للمؤسسة بمعدل الضريبة على الأرباح بل يتعدى ذلك الخيارات الجبائية التقنية كالاهلاك، هذه العوامل يجب أخذها بعين الإعتبار عند إتخاذ أي قرار تمويلي.

المبحث الأول: الإطار النظري للإستراتيجية المالية

تطورت رؤية البحوث التي تهتم بالإدارة المالية للمؤسسة إتجاه المتغير الجبائي من مجرد إقتطاعات إجبارية يجب أداؤها، إلى متغير هام يرتبط بشكل مباشر بالقرارات المالية والإستثمارية يجب عدم إهماله عند إتخاذ أي قرار إستراتيجي.

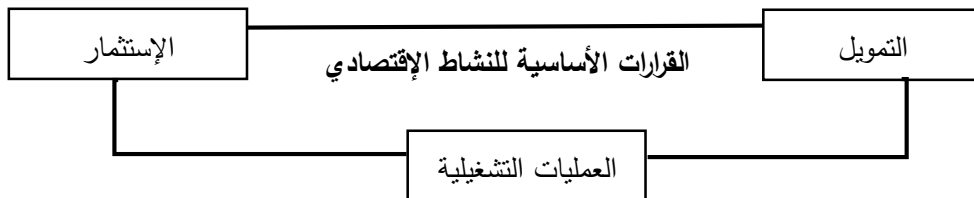
المطلب الأول: مفهوم الإستراتيجية المالية

تسعى المؤسسة من خلال جميع أنشطتها إلى تحقيق تعظيم أرباحها والرفع من قيمتها، وذلك بتوفير مصادر التمويل المناسبة وضمان وتسييرها بأفضل الخطط والأخذ في الحسبان جميع المتغيرات.

1-تعريف الاستراتيجية المالية:

تهتم الإستراتيجية المالية بدراسة التوقعات المتعلقة بالحصول على الأموال وعملية تخصيصها، وتعكس أيضا تكوين الهيكل المالي والمتطلبات الخاصة بالتدفقات النقدية.¹ وتمثل أيضا مجموعة من القرارات المالية الهامة ذات الهدف الطويل نسبيا²، التي تتعلق بكيفيات وطرق تمويل الإستثمارات، والشكل التالي يبين الخطوط العريضة للقرارات الإستراتيجية:

شكل رقم(3): يوضح العلاقة بين القرارات الإستراتيجية للمؤسسة



المصدر: منير شاكر محمد وآخرون، التحليل المالي مدخل صناعة القرارات، دار وائل، عمان، 2005، ص27

¹ إسماعيل محمد السيد، الإدارة الإستراتيجية، المكتب العربي الحديث، القاهرة، 2006، ص154.

² أمل يوسف محمد، أثر الإستثمار التمويلي على إتخاذ القرار التمويلي، مجلة التجارة والمال، نادي التجارة، العدد 556، مصر، 2015، ص27.

من خلال ما سبق نستنتج أن الإستراتيجية المالية هي خطط تهتم بوضع قرارات تتعلق بمستقبل المؤسسة، فيما يخص البحث عن الموارد المالية والموازنة بينها وكيفيات توظيفها في فرص استثمارية مربحة، وتشمل على العناصر التالية:

-وضع وتخطيط خيارات التمويل الممكنة، حيث يتوجب عليها إختيار مصادر التمويل التي تحقق أهدافها بأقل تكلفة وأكثر مرونة؛

-تتضمن أهداف المؤسسة فيما يتعلق برفع مستوى النتيجة الصافية، وعلى سبيل المثال يمكن أن تطمح مثلاً لرفع معدل الأرباح خلال خمس سنوات المقبلة، وعليه كل هدف مالي على هذه الصورة يندرج ضمن الإستراتيجية المالية.¹

-وضع القرارات المتعلقة بسياسة توزيع الأرباح والتي يتم بموجبها تحديد النسبة التي سيتم توزيعها على المساهمين، ومن ثم تحديد قيمة الأرباح التي يتم حجزها وإعادة استثمارها لتحقيق النمو والتوسع.²

-تدرس خيارات التمويل والموازنة بينهما وفق معطيات ومحددات خاصة تتركز على عامل التكلفة وقدرتها على السداد أو تحقيق الأرباح سواء بالإقتراض أو رفع رأس المال؛

- تتضمن دراسة حالة رأس المال وإحتياجاته وحالة الخزينة.

2-أهداف الإستراتيجية المالية: تسعى المؤسسة من خلال اتباع الإستراتيجية المالية إلى تحقيق

مجموعة من الأهداف أهمها:³

- ضمان بقاء واستمرارية المؤسسة؛
- تخفيض تكلفة التمويل، وزيادة العائد على الإستثمارات؛

¹ دبي علي، دور أدوات التحليل المالي في إعداد إستراتيجية المؤسسة الاقتصادية، مداخله مقدمة للملتقى الوطني حول التشخيص المالي للمؤسسات الاقتصادية، المركز الجامعي سوق أهراس، 23/22 ماي 2012، ص ص8-9.

² عاطف وليم أندوراس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008، ص46.

³ المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، المحاسبة الإدارية والإدارة المالية، الجزء الثاني، 2014، ص46.

- تجنب العسر المالي والإفلاس، والتفوق على المنافسين؛
- تعزيز سيولة المؤسسة؛
- تعظيم المبيعات وتقليل التكاليف؛
- تعظيم الأرباح والقيمة السوقية.

3-العوامل المؤثرة في الإستراتيجية المالية:

تتأثر الإستراتيجية المالية بمجموعة من العوامل الداخلية المرتبطة بالمؤسسة، والخارجية المتعلقة بمحيطها نذكر منها:

3-1-الشكل القانوني للمؤسسة:

تختلف خصائص مؤسسات الأشخاص عن مؤسسات الأموال، وتتعدد الفرص المالية والإستثمارية لكل شكل من أشكال المؤسسات في المحيط الإستثماري والتنافسي، حيث أن المعاملة الجبائية للجوانب المالية تختلف بين شركات الأموال وشركات الأشخاص، إلا التي إختارت الخضوع لنظام شركات الأموال.

3-2-حجم المؤسسة:

يؤثر حجم المؤسسة على خياراتها التمويلية، ذلك أن القدرة على الإستدانة تختلف بين المؤسسة كبيرة الحجم والمؤسسات المتوسطة والصغيرة الحجم في حالة رغبتها تبني خيار التمويل بالاستدانة، فالمؤسسات ذات الحجم الكبير لها القدرة على زيادة الإستدانة لأنها تحظى بثقة البنوك أكبر من المؤسسات الصغيرة، لأن البنوك غالبا ما تأخذ في الحسبان حجم الأصول.

3-3-توجهات ملاك ومسيري المؤسسة:

تميل المؤسسة التي يمتلكها شخص واحد أو عدد محدود من الملاك إلى الإعتماد على الإستدانة لتمويل إستثماراتها وذلك لضعف مواردها الذاتية، هذا الإتجاه من شأنه أن يرفع تكلفة

الوكالة التي ترتفع مع ارتفاع معدل الإستدانة¹، وقد يفضل أيضا ملاك المؤسسة اللجوء إلى الإستدانة بدلا من إصدار الأسهم لضمان سيطرتهم.

3-4- عمر المؤسسة:

توصل ² Michael Pfaffermayr وآخرون في دراسة لهم حول هيكل رأس المال وعلاقته بالضرائب وأقدمية المؤسسات في النشاط، إلى أن المؤسسات الأقدم في النشاط تعتمد على الإستدانة أقل من نظيرتها حديثة النشاط، حيث وجدوا تأثيرا إيجابيا بين الضريبة على الأرباح وأقدمية المؤسسة في النشاط، وأن نسبة الإستدانة في هيكل رأس مال المؤسسات القديمة تتأثر بتخفيض أو زيادة معدلات الضرائب أكثر بكثير من نظيرتها حديثة النشاط.

لأن المؤسسات الحديثة يكون إختيارها محدودا فيما يتعلق بمصادر التمويل اللازمة للتوسع، لأنه غالبا ما تكون غير قادرة على زيادة على أموال الملكية، وبالتالي يجب عليها الإعتماد على الأرباح المحتجزة لمقابلة النمو وتستمر على هذا النحو حتى تصل لمرحلة النضج.³

3-5- المحيط الجبائي:

يكون تأثير المحيط الجبائي على الإستراتيجية المالية للمؤسسة من خلال العناصر التالية:

3-5-1- الضريبة على الأرباح:

الضريبة على الأرباح تعد رافعة ضريبية للإستدانة لأن لها تأثير في تخفيض تكلفتها بشكل إيجابي⁴، عن طريق المعاملة الجبائية لفوائد الديون التي تعتبر كأعباء قابلة للخصم.

¹ منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2011، ص 605.

² Michael Pfaffermayr, and al, Capital structure-Corporate Taxation and Firm Age, Journal Fiscal Studies, vol 34, N1, 2013.

³ جميل أحمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت، 1987، ص 410-411.

⁴ Rachid Elhila, Coût de l'endettement et performance financière des entreprises marocaines, revue de Dossiers de recherche en économie et gestion, Maroc, 2014, P115.

3-5-2- الضرائب على الأرباح الموزعة:

يؤدي تخفيض معدل الضريبة على الأرباح الموزعة أو زيادته إلى التأثير على قرار توزيع الأرباح من عدمه، حيث عند إرتفاعه يفضل الجزء الأكبر من حاملي الأسهم الإبقاء على أرباحهم بدل توزيعها، مما يفيد في حصول المؤسسة على جزء هام من المصادر المالية الأقل تكلفة.¹

وعكس ذلك في حالة إنخفاضه أو إعفاء هذه الأخيرة من الضريبة، سيطالب حملة الأسهم بتوزيع كل الأرباح أو الجزء الأكبر منها وهو ما يحرم المؤسسة من جزء هام من التمويل الذاتي، ويتحتم عليها البحث عن مصادر مالية أخرى لتمويل جزء من إستثماراتها.

3-5-3- الخيارات الجبائية التقية:

يمكن أن تخفض المؤسسة من نسبة الإستدانة في هيكل رأس المال، كلما أتيحت لها فرصة بديلة لتحقيق وفورات ضريبية من مصادر أخرى غير الإستدانة مثل الإهلاك²، والإعفاءات والتخفيضات الجبائية التي تحصل عليها.

3-6- الأنظمة المالية والإستثمارية:

يعتبر صدور عدد من القوانين لدعم الاستثمار عاملا محفزا مثل النصوص التي تتضمن إعفاءات ضريبية وجمركية لتشجيع الصادرات، وبالتالي إنخفاض مخاطر الإستثمار، في حين صدور عدد من القوانين يزيد من مخاطر تقلب إيرادات المؤسسة³، ويرفع من مخاطرة الإستثمار.

¹ جميل أحمد توفيق، مرجع سبق ذكره، ص412.

² منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص604.

³ أسعد حميد العلي، الإدارة المالية الأسس العلمية والتطبيقية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص208.

المطلب الثاني: مصادر التمويل من منظور جبائي

يعتمد إختيار المصادر المالية على الوضعية المالية للمؤسسة وأيضاً العوائد المنتظر تحقيقها مقارنة بتكلفة الحصول عليها التي يعتبر المتغير الجبائي أحد محدداتها.

1-التمويل الداخلي:

يتمثل في التمويل الذاتي الذي يعتمد بشكل أساسي على النتيجة الصافية والإحتياطات المجمعة وأقساط الإهلاك، ولكي تعتمد عليه المؤسسة كمصدر تمويلي رئيسي يجب أن يكون معدل نموه مرتفعاً¹، ويمكن التعبير عنه أيضاً بأنه جميع الموارد المالية التي يفرزها نشاطها وتتمثل فيمايلي:

1-1-الأرباح المحتجزة:

تتمثل في الأرباح المحققة خلال السنوات السابقة، غير أن المؤسسة قررت إحتجازها كلها أو جزء منها بدلا من توزيعها، وذلك بهدف إستخدامها في تمويل إستثماراتها، وتتمثل فيما يلي:²

- الإحتياطات القانونية والمحددة بنسبة 5% من الأرباح على ألا تتعدى 10% من رأس المال؛
- الأرباح المرحلة وهي المبلغ المتبقي بعد عملية توزيع الأرباح السنوية والذي يقترح مجلس الإدارة ترحيله إلى السنة اللاحقة.

لذا فإن المساهمين يعتبرون هذه الأرباح تكلفة تتمثل في مقدار العائد الذي كان بإمكانهم الحصول عليه لو أن المؤسسة قامت بتوزيع هذه الأرباح عليهم، وتساوي تكلفة التمويل بالأرباح المحتجزة تكلفة التمويل بالأسهم العادية.³

¹Chiha Khemissi, Gestion et stratégie financière, édition Houma, Algérie, 2010, P175.

² بلعجز حسين، صاطوري الجودي، تقييم وإختيار المشاريع الاستثمارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص76.

³ براق محمد، غربي حمزة، مدخل إلى السياسة المالية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2010، ص 56.

1-2- الإهلاكات:

من الناحية المحاسبية تعد مخصصات الإهلاك تكلفة قابلة للخصم، لكنها لا تؤدي إلى تدفق نقدي فعلي خارج، مما يجعلها من الناحية المالية مصدر تمويلي مهم تتحدد قيمته حسب حجم الأصول الثابتة في الميزانية.

2- المصادر الخارجية:

عادة لا يكفي التمويل الذاتي لتغطية الإحتياجات المالية للمؤسسة، خاصة في حالة إنتهاجها إستراتيجية إستثمارية توسعية، مما يتطلب منها اللجوء إلى التمويل الخارجي والذي يتمثل في:

- زيادة رأس المال (إصدار أسهم جديدة) عادية أو ممتازة؛
- الإستدانة من البنوك أو مؤسسات المالية أو إصدار سندات قرض.

2-1- الأسهم:

هي سند ملكية لنسبة معينة في المؤسسة تخول لمالكها حصة من الأرباح في حالة توزيعها أو نسبة معلومة في حالة السهم الممتاز، وتقدر تكلفة الحصول عليها حسب العائد الذين يطلبه المساهمون ويمكن تقديره حسب سياسة توزيع الأرباح التي تعتمدها المؤسسة (منتظمة أو غير منتظمة)، وتقاس تكلفة الحصول على الأسهم العادية حسب نموذج قورن شايبورو:¹

-حالة ثبات توزيعات الأرباح:

$$K_e = \frac{dE}{MVE}$$

-حالة نمو توزيعات الأرباح بمعدل ثابت:

$$K_e = \frac{dE}{MVE} + g$$

¹ كافي يوسف مصطفى، تقنيات دراسة الجدوى الإقتصادية، مؤسسة رسلان للطباعة، دمشق، 2009، ص144.

حيث يكون:

K_e : معدل تكلفة أموال الأسهم العادية؛

dE : التوزيعات المتوقعة للسهم العادي للسنة القادمة؛

MVE : القيمة السوقية الحالية للسهم؛

g : معدل نمو الأرباح (المتوقع في المتوسط).

وفي حالة إعفاء توزيعات الأرباح من الضريبة على الدخل فإن المعادلة السابقة تصبح على

الشكل التالي:

$$K_e = \frac{dE (1-T)}{MVE} + g$$

ومن منظور جبائي يتميز التمويل بالأسهم بخاصيتين أساسيتين هما:

-عدم إلزام المؤسسة بتوزيع الأرباح، وبالتالي تتحول إلى التمويل الذاتي مما يرفع من نسبة حقوق

الملكية في الهيكل التمويلي وزيادة قدرتها على الإستدانة؛

-إخضاع الأرباح الموزعة للضريبة على الدخل الإجمالي لا يحقق للمؤسسة وفورات ضريبية؛ إذ لا

يعتبرها التشريع الجبائي أعباء قابلة للخصم عكس فوائد القروض.

2-2- الإستدانة:

تتمثل في القروض السندية التي تحصل عليها المؤسسة عن طريق طرح سندات للإكتتاب،

وأيضا القروض الطويلة والمتوسطة الأجل التي تحصل عليها من البنوك والمؤسسات المالية، حيث

أن الإعتماد على كمصدر للتمويل يوفر لها المزايا التالية:

-سهولة تحديد تكلفتها وثباتها نسبيا مع مرور الوقت؛

-تمثل تكلفة الحصول على السندات أو القروض "الفوائد" عبئا على المؤسسة، إذ أنها تخصم قبل

تحديد الربح الإجمالي الخاضع للضريبة، وبالتالي تقليص الوعاء الضريبي وهذا ما يحقق لها وفورات ضريبية تخفض من تكلفتها وفق الصيغة التالية:

$$\text{تكلفة الإستدانة الفعلية} = \text{تكلفة الحصول عليها} (1 - \text{IBS} \%)$$

-ثبات معدل الفائدة حتى ولو عرفت أرباح المؤسسة نموا مرتفعا، عكس التمويل بالأسهم حيث أنه كلما حققت أرباحا أكثر زادت مطالب حملة الأسهم بتوزيع هذه الأرباح.

إلا أنه رغم الميزات الإيجابية التي تتمتع بها المؤسسة عند التمويل بالاستدانة، لا يخلو هذا المصدر التمويلي من المخاطر التالية:

-المبالغة في الإستدانة تعرض المؤسسة إلى خطر الإفلاس، لأن الإستخدم غير العقلاني يمكن أن يحول الرافعة المالية إلى مطرقة (الرافعة المالية السلبية)؛

-ربطت العديد من النظريات المالية المعاصرة هذا النوع من التمويل بتكلفة الوكالة، حيث تعد الإستدانة أحيانا خيارا مفضلا لبعض المؤسسات سواء لإعتبارات متعلقة بمشاريع التوسع أو لإعتبارات جبائية، لكن التوسع فيها دون مراعاة قدرتها المالية وربحية المشاريع والتدفقات النقدية التي تدرها، يمكن أن يؤدي بها إلى مخاطر الإفلاس وأحيانا تدخل المقرضين في تسييرها وهو ما يسمى بتكلفة الوكالة.

2-3-قرض الإيجار:

هو عملية مالية وتجارية تمارس من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركات تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة للقيام بهذا الغرض مع المتعاملين الإقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، يمكن أن تتضمن أو لا تتضمن حق خيار شراء المستأجر للأصل.¹

¹ الأمر رقم 96-09 المؤرخ في 10 جانفي لسنة 1996، المتعلق بالاعتماد الإيجاري.

ويسمح للمستأجر بالحصول على الأصول الإقتصادية والإنتفاع بها مدة العقد مقابل الدفع الدوري لأقساط الإيجار للمؤجر، وتتمثل ميزته الجبائية في أن أقساط الإيجار تعتبر تكلفة تخصم من الوعاء الخاضع للضريبة على الأرباح، ويستند هذا العقد على أربعة نقاط رئيسية:¹

- القيمة الأصلية لموضوع العقد: الثمن الذي كان سيدفع لشراء الأصل؛

- مدة العقد: يحدد تبعا لطبيعة الأصول المستأجرة؛

- الإتاوات؛ وهي الإيجارات التي يدفعها المستأجر مدة العقد؛

- القيمة المتبقية: الثمن الذي يجب دفعه في الحالة التي يختار فيها المستأجر شراء الأصل.

وتوصلت الباحثة زغيب² إلى أن التمويل عن طريق الإستئجار يمكن المؤسسة من حيازة الأصل وتمويله خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي لا تستطيع الدخول إلى السوق المالي لإصدار الأسهم، ولهذا فإن الإستئجار يسمح لها بتحديث وسائل الإنتاج وإستخدام التكنولوجيا المناسبة لزيادة قدرتها التنافسية، وتلجأ إليه للأسباب التالية:

- قد تكون حاجتها لذلك الأصل مؤقتة وموسمية؛

- أحيانا تكون تكلفة إستئجار الأصل أقل من تكلفة الحصول عليه عن طريق الإستدانة؛

- بسبب التطورات التكنولوجية فهي تنقل خطر الإهلاك التكنولوجي للأصل إلى المالك؛

- قد لا تسمح لها إمكانياتها المالية الخاصة بالشراء؛ مما يتيح لها بتمويل كلي لإقتنائها وهذا الخيار

يمكن أن يكون غير متاح بشكل كامل في حالة الإستدانة؛

- أقساط الإيجار تعتبر من الأعباء التي تخصم من الربح قبل الضريبة وعليه فهي تحقق وفورات

¹ Mohamed Mounir, fiscalité de l'entreprise, 2 éme Edition, groupe al janoubia, Marrakech, 2017, p177.

² زغيب مليكة، إستخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بكرة، العدد 9، 2005، ص11.

ضريبية، إذ تعد بمثابة مصاريف تخفض من الأرباح الخاضعة للضريبة ومثلها في ذلك مثل أقساط الإهلاك.

-في حال الإستئجار بدلا من الشراء تحقق المؤسسة وفرا ضريبيا يحسب وفق الصيغة التالية:

الوفر الضريبي = معدل الضريبة على الأرباح (قسط الإيجار السنوي - قسط الإهلاك السنوي)

وهذا الوفر يتحقق في حالة كان قسط الإيجار السنوي أكبر من قسط الإهلاك السنوي.¹

-لا يدفع المستأجر "TVA" لكون الرسم يدفع كاملا من قبل المؤجر عند إقتناء الأصل؛

-لا يتقل خصوم الميزانية لأنه يقيد في حسابات الأعباء على شكل أعباء الإيجار مخفضة للربح

الخاضع للضريبة على الأرباح.²

-يجنب المؤسسة مخاطر الإفلاس والتخلص من قيود الإستدانة.

المطلب الثالث: علاقة المتغير الجبائي بهيكل رأس المال المؤسسة

يؤدي حسن إختيار المؤسسة للمصادر المالية والمفاضلة بينها إلى وضع مزيج لهيكل رأس

المال يحقق لها التكلفة المتلى، وضمن هذا الإطار ينبغي أخذ عامل السلامة المالية والمتغير الجبائي

كعنصر مؤثر على تكلفة هيكل رأس مالها.

1-تعريف هيكل رأس المال:

هو مزيج من مصادر الأموال الداخلية والخارجية الذي تمول به المؤسسة إستثماراتها وتختلف

نسب مكوناته من مؤسسة إلى أخرى، وتهدف الإستراتيجية المالية إلى تخفيض تكلفته عن طريق

توفير المصادر المالية بأقل تكلفة مما ينعكس إيجابا على أدائها المالي وقيمتها، ويتم حساب تكلفته

¹ أمل يوسف محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 35-36.

² بن حمودة محبوب، الجوانب الضريبية لاستعمال الاعتماد الإجاري، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول، السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة، بجامعة سعد دحلب البلدية 11-12 ماي، 2003.

حسب المعادلة التالية:¹

$$WACC = K_{cp} \frac{CP}{CP+D} + K_d \frac{D}{CP+D} (1-T)$$

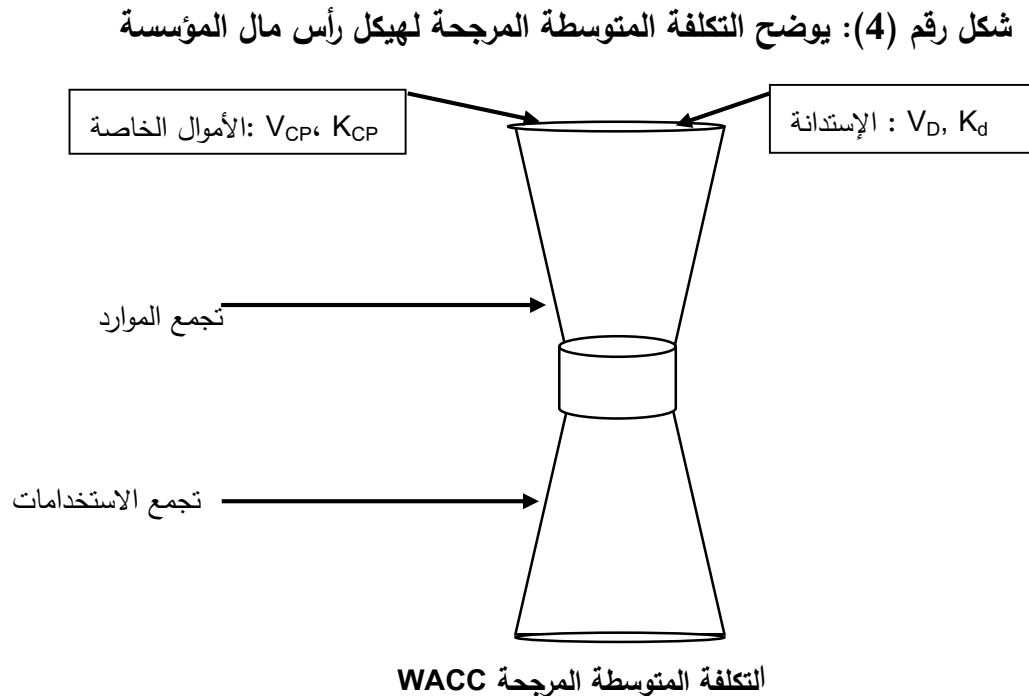
حيث:

CMP=WACC = التكلفة المتوسطة المرجحة لهيكل رأس المال؛

CP = قيمة الأموال الخاصة و **Kcp** = تكلفتها؛

D = قيمة الديون و **Kd** = تكلفتها قبل الضريبة؛

Kd(1-T) : معدل الفائدة على القروض بعد معالجتها ضريبيا حيث أن (T) هو معدل الضريبة على الأرباح، وقد مثل الباحث في الإدارة المالية "Pierre vernimmen" هيكل رأس المال المؤسسة على شكل وعاء تمتزج فيه المصادر المالية مكونة بذلك التكلفة المرجحة "WACC" مثلما يوضحه الشكل التالي:



Source : Pierre vernimmen, finance d'entreprise, 15 éditions, Dalloz, paris, 2017, p 664.

¹ يقصد بها التكلفة المتوسطة المرجحة لهيكل رأس المال **WACC=CMP** : Average cost of capital

يوضح الشكل السابق أن هيكل رأس مال المؤسسة يتكون من أموال خاصة وديون، حيث أن مزج هذه المصادر ينتج عنه تكلفة متوسطة مرجحة لهيكل رأس المال يشار لها بـ "WACC"، تحدد حجم التدفقات الواجب توليدها مستقبلاً من أجل تغطية تكلفة الأموال المستثمرة والعائد الواجب الحصول عليه، لهذا تتطلب الإستراتيجية المالية للمؤسسة تخفيض تكلفته إلى أدنى مستوياتها بإختيار المزيج التمويلي المناسب، أخذة بعين الإعتبار العناصر التالية:¹

- مستوى الإستدانة المناسب لوضعيتها وأثرها على ربحيتها وقيمتها؛
- المزيج المناسب من الإستدانة وحقوق الملكية على ضوء تركيبة الأصول.
- معدل الضريبة على الأرباح، الدروع الضريبية التي تضم كل من التخفيضات والإعفاءات الجزئية والكلية فيما يخص الضريبة على الأرباح وكذلك الإهلاك والإعانات ويطلق عليها بالوفورات الضريبية الغير منسوبة للإستدانة.²

حيث أن أخذ العناصر السابقة عند إختيار المصادر المالية والموازنة بينها يحقق للمؤسسة أمثلية هيكل رأس المال الذي ينتج عنه:³

- تعظيم قيمتها السوقية؛
- تدنئة التكلفة المرجحة للأموال؛
- تنمية الثروة والإستخدام الأمثل للموارد.

2-العناصر الجبائية المؤثرة على هيكل رأس المال:

تتجلى هذه العلاقة من تأثير المتغير الجبائي على تكلفة مصادر التمويل، ويكون ذلك من خلال:

¹ الراوي خالد وآخرون، نظرية التمويل الدولي، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2002، ص18.

² Harry De Angelo, Ronald W Masulis, Optimal capital structure under corporate and personal taxation, Journal of financial economics, N8, 1980.

³ بلعجوز حسين، صاطوري الجودي، مرجع سبق ذكره، ص86.

2-1- الضريبة على الأرباح:

الضريبة على الأرباح تعد رافعة ضريبية للديون لأن لها تأثير في تخفيض تكلفتها بشكل إيجابي، حيث تعتبر الفوائد تكاليف تخصم من الوعاء قبل حساب الضريبة، ومن ثم يتولد عنها وفورات ضريبية تترك أثرا إيجابيا على قيمة المؤسسة، ونظرا للعلاقة الطردية بين معدل الضريبة والوفورات الضريبية، فيصبح من المتوقع أن تميل المؤسسة التي تخضع للضريبة بمعدل مرتفع إلى الاعتماد بدرجة أكبر على الإستدانة.¹

وهنا ينبغي الإشارة إلى أنه في بعض الحالات لا تحقق المؤسسة أي إمتياز جبائي من الإستدانة وذلك للأسباب التالية:²

- تحقيق نتيجة سلبية أو تحقيق أرباح غير كافية؛
- تذبذب كبير في النتائج المحققة من سنة لأخرى يؤثر على قيمة الوفر الضريبي المحقق؛
- المؤسسات التي لديها رصيد كبير من العجز قابل للترحيل إلى عدة السنوات قادمة؛
- المؤسسات التي يمنحها التشريع الجبائي خيارات تقنية تساعد في عملية التسيير الجبائي.

2-2- الإعفاءات والإعانات (Tax Shield):

من أشكال الإعانات الترخيص بتطبيق الإهلاك المؤجل والمتناقص الذي يشجع المؤسسة على زيادة الإستثمارات، لأن أقساط الإهلاك للسنوات الأولى تغطي الجزء الأكبر من تكلفة إقتناء الأصل، وهذا النمط من الإهلاك له ميزة ضريبية وأخرى مالية:³

¹ منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 604.

² Soulef Dammak, impact de la fiscalité sur les décisions et modalités de financement des investissements ainsi que sur la valeur de la firme, thèse doctorat en sciences de gestion, université (Nice-Sophia Antipolis, Sfax), 2006, p79.

³ Ibid, P22.

-الميزة الجبائية: تظهر في تحقيق وفر ضريبي في السنوات الأولى لحيازة للأصل ويعود ذلك إلى زيادة الأعباء القابلة للخصم؛

-الميزة المالية: في أنه يشكل عبئا دون أن يؤدي إلى خروج تدفقات نقدية من الخزينة، وبالتالي الحفاظ على مستوى معين من السيولة الحالية يمكن إستثمارها.

المبحث الثاني: الأثر الجبائي على هيكل رأس المال المؤسسة وقيمتها

تناولت العديد من الدراسات المالية إشكالية مفاضلة المؤسسة بين الخيارات التمويلية والعوامل المؤثرة عليها، حيث تدرجت هذه الدراسات في إعتبار المتغير الجبائي كأحد العوامل المؤثرة في هيكل رأس المال المؤسسة وقيمتها.

المطلب الأول: هيكل رأس المال المؤسسة وقيمتها في غياب الضريبة

يدخل ضمن حساب تكلفة هيكل رأس المال معدل الفائدة والمتغير الجبائي، حيث في البدء ظهرت نظريات تطرح إمكانية إهمال المتغير الجبائي في حساب هذه التكلفة، مما يعني عدم تأثيره على قرار المفاضلة بين مصادر التمويل لغرض الإستفادة من الوفر الضريبي.

1-نظرية موديفلياني وميلر Modigliani and Miller:

إعتبرت أولى الدراسات لـ الباحثان "1958MM" أنه يمكن للمؤسسة إختيار مصادر التمويل دون الأخذ بعين الإعتبار التأثير الجبائي إلا أنها لقيت إنتقادات بينت أوجه القصور فيها، وتم تصحيحها لتأخذ بعين الإعتبار في دراسة أخرى لنفس الباحثان سنة "1963"، لتصبح هذه الدراستين منطلق كل دراسة أتت بعدها تهتم بالجانب التمويلي للمؤسسة، وعند نشر أول بحث لهما "1958" تبني فيها الإفتراضات التالية:

-لا توجد ضرائب على الأرباح وبالتالي إهمال فرضية الإستفادة من الوفر الضريبي؛

-لا توجد تكاليف الإفلاس.¹

-أسواق رأسمالية تامة: أي أن كافة المستثمرين لهم نفس الفرص في الحصول على المعلومات

ويوجد عدد كبير من المشتريين ولا يمكن لأي منهم التأثير على أسعار السوق.²

-إحتمال العائد المتوقع هو نفسه بالنسبة لجميع المستثمرين من نفس الفئة؛

-فرص الإستدانة ثابتة ومتساوية لجميع المستثمرين.³

-يمكن أن يستدين المستثمرون بنفس معدل الفائدة المطبق على المؤسسات؛

-لا يتأثر EBIT بإستخدام الدين؛

-إنعدام مخاطر الإفلاس ولا يوجد مقدار محدد للإستدانة "أي يمكن التمويل إلى غاية 100%";

-تسعى إدارة المؤسسة لتعظيم ثروة المساهمين.

من خلال النقاط السابقة حاول الباحثان "MM" بناء نظريتهما على إفتراضات لا تتسم بالواقعية

في بيئة الاقتصاد والتمويل، وقد حاولا أيضا إثبات أن قيمة المؤسسة لا تتأثر بطبيعة هيكل رأسمالها

إذا تحققت الإفتراضات السابقة، وينتج عن هذا الإفتراضات النتيجة التالية:

$$VL = VU = SL + D$$

حيث:

VL قيمة المؤسسة المستخدمة للرافعة، والتي تساوي VU قيمة المؤسسة المتطابقة لكن دون

رافعة وتكون SL قيمة سهم المؤسسة المستخدمة رافعة و D قيمة ديونها.

¹ أوجين بريجهام، ميشيل إيرهاردت، ترجمة سرور على إبراهيم سرور، الإدارة المالية النظرية والتطبيق، دار المريخ، السعودية، 2009، ص 802.

² الراوي خالد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص173.

³ Jaroslav Jarosa, Viera Bartosova- Miller and Modigliani Mode, to the capital structure choice: Miller and Modigliani model- Procedia Economics and Finance 26 (2015), p353.

وباستخدام هذه الافتراضات فإن "MM" قد اشتقا إفتراضين يتعلقان بتقييم مؤسسة ذات هيكل

رأسمالية مختلفة:¹

1-1- الافتراض الأول: قيمة المؤسسة تتحدد بقراراتها الإستثمارية وليس بقراراتها المالية

أي أن قيمتها في غياب الضريبة على الأرباح تكون مستقلة عن هيكل رأسمالها، ويمكن إيجادها برسملة "EBIT" بالتكلفة المناسبة لرأس المال والتي توافق العائد المتوقع من المستثمرين:

$$V_L = S_L + B = \frac{EBIT}{K_S^u} = V_u$$

حيث:

K_S^u : العائد المطلوب الذي يطلبه المستثمر لمؤسسة ممولة بالكامل بالأسهم؛

V_L : القيمة السوقية لمؤسسة ذات رافعة؛

V_U : القيمة السوقية لمؤسسة بدون رافعة؛

S_L : القيمة السوقية لسهم مؤسسة ذات رافعة.

1-2- الافتراض الثاني: المؤسسة تضيف زيادة دين أخرى لهيكلها الرأسمالي

أي أن تكلفة الملكية لمؤسسة ذات رافعة (K_S^L) مساوية لتكلفة رأس المال الملائمة لجميع

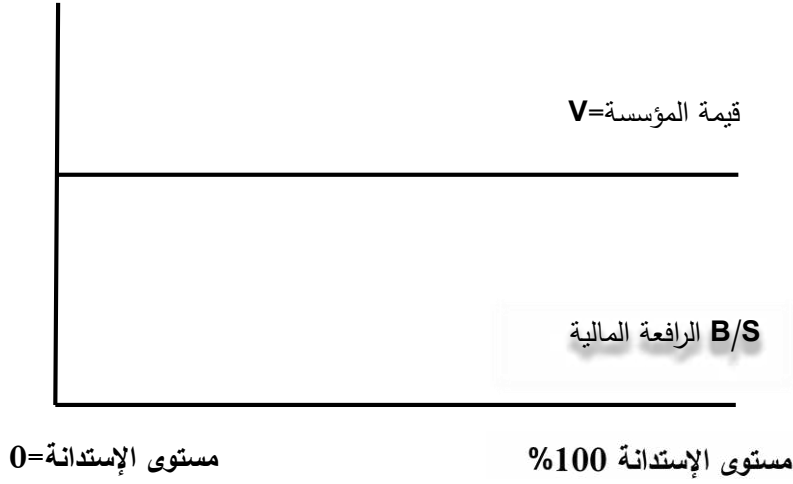
ملكية المؤسسة (K_S^u) مضافا إليها علاوة خطر مساوية لنسبة (الدين ÷ الملكية) ومضروبا في

الهامش بين (K_S^u) وتكلفة الدين (k_b) كالتالي:

$$k_S^L = K_S^u + (K_S^u - K_b) (B/S_L)$$

¹ الراوي خالد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 173.

الشكل رقم (5): يوضح العلاقة بين الإستدانة وقيمة المؤسسة في غياب 'IBS'



المصدر: الراوي خالد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص175.

يوضح الشكل السابق تأثير الإستدانة على قيمة المؤسسة في غياب الضريبة على الأرباح أو في حالة الإعفاء التام منها، حيث نلاحظ أن قيمة المؤسسة لم تتغير عند أي زيادة في مستوى الإستدانة حتى لو قامت بتشكيل هيكل رأس المال بالنسبة 100% من الإستدانة فإن قيمتها تبقى ثابتة دون أي تغير، وهذه الافتراضات غير ممكنة الحدوث واقعا للأسباب التالية:

-إستحالة إعتداد المؤسسة على الإستدانة بشكل كلي، وكلما زادت نسبتها تبعه ذلك مخاطرة الإفلاس والوكالة، التي ينجم عنهما إنخفاض في قيمتها في نظر المستثمرين؛

-نشاط المؤسسة في محيط إقتصادي وجبائي يفرض عليها صفة المكلف بالضريبة، تدفع بموجبه مجموعة من الضرائب والرسوم ومن ضمنها الضريبة على الأرباح، حتى وإن تم إعفاءها من الضريبة بشكل كلي أو جزئي سيكون هذا الإعفاء لمدة مؤقتة أو إعفاء نشاط معين من ضمن أنشطتها؛

-ظهور بدائل تمويلية أخرى تحقق منافع أكثر من الناحية الجبائية تحدد قيمتها حسب طبيعة نشاط المؤسسة وحجمها.

المطلب الثاني: هيكل رأس المال المؤسسة وقيمتها في وجود الضريبة

بعد دراسة الباحثان "1958MM" ظهرت دراسات أخرى تناولت تأثير المتغير الجبائي على مصادر التمويل بشكل أوسع شملت معدل الضريبة والإعفاءات الممنوحة وقدرة المؤسسة على الموازنة بين المزايا الجبائية للحصول على هيكل رأس مال متوازن دون الوقوع في أخطار الإستدانة.

1-مبدأ تأثير الضريبة:

المتغير الجبائي متغير هام يؤثر في تكلفة هيكل رأس مال المؤسسة وتوازنه، وإهماله عند إختيار مصادر التمويل يؤدي إلى تضيقها لوفورات ضريبية من شأنها أن ترفع من قيمتها، ذلك أن المتغير الجبائي يعمل كمخفض لتكلفة الإستدانة.

ويشير بريجهام¹ أنه إذا كان لمؤسستين متماثلتين نسب إستدانة مختلفة ضمن هيكل رأس مالهما مع أداء متطابق² فسيكون لهما صافي ربح مختلف، حيث أن المؤسسة التي لها نسبة إستدانة أكبر سيكون لها صافي ربح أكبر.

2-أثر الضريبة والإستدانة على تكلفة هيكل رأس المال:

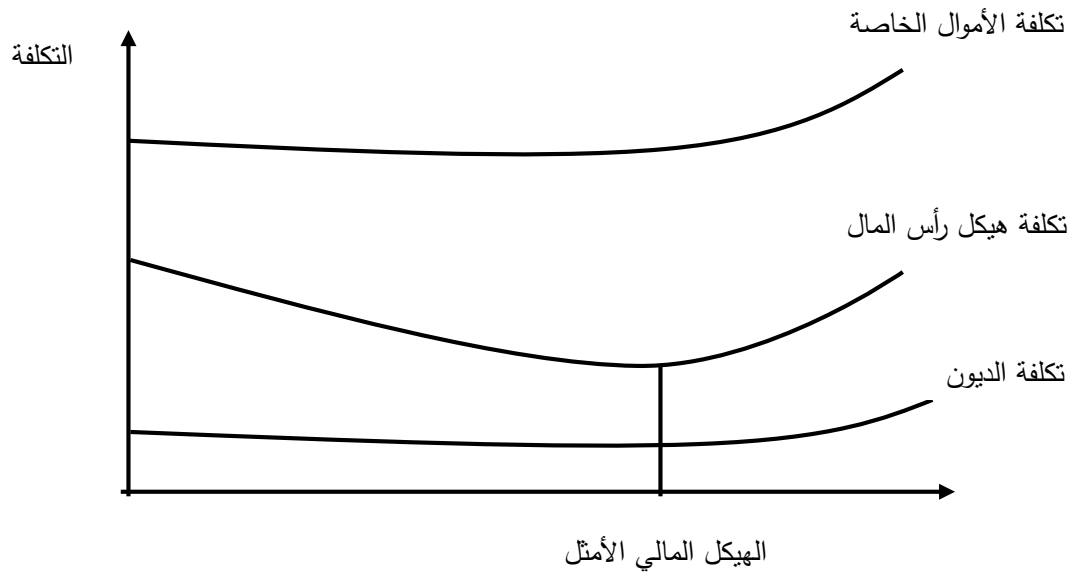
في دراسة لاحقة للباحثان (1963MM)³ قاموا بتعديل رؤيتهم بشأن تأثير الضريبة، حيث توصلوا إلى أنه يمكن للمتغير الجبائي أن يغير إتجاهات المؤسسة إلى حد ما نحو التمويل بالاستدانة، وذلك لأنه يسمح لها بتحقيق وفر ضريبي يؤدي إلى تخفيض تكلفة هيكل رأس المال وزيادة قيمتها مقارنة بالمؤسسة الغير المستدينة وإنخفاض تكلفة هيكل رأس المال كدالة للرافعة المالية وفق ما يوضحه الشكل التالي:

¹ أوجين بريجهام، ميشيل إيرهاردت، مرجع سبق ذكره، ص ص 193-194.

² يقصد بالأداء المتطابق أن كلا من المؤسستين لهما نفس القيمة من صافي الربح قبل الفائدة والضرائب EBIT.

³ يطلق عليها بالنظرية المصححة للباحثان "MM"

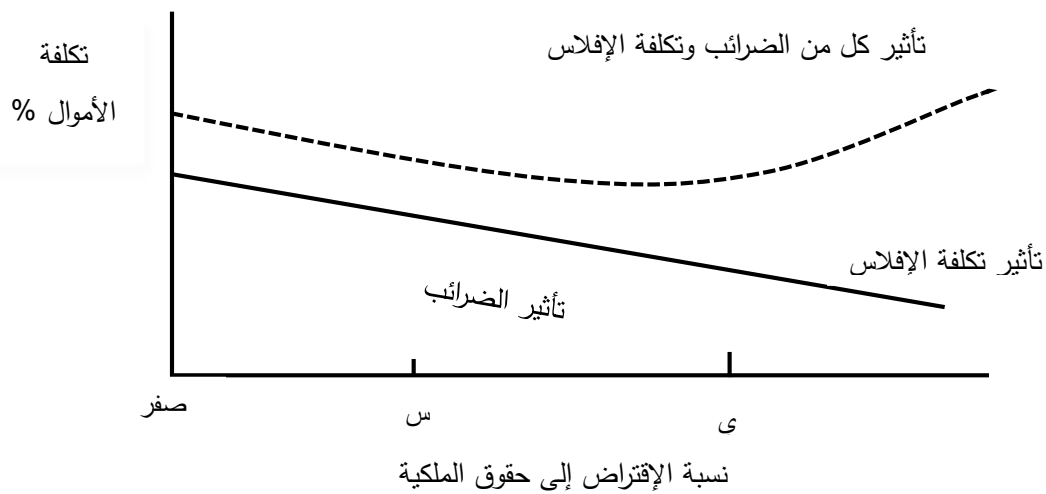
شكل رقم (6): يوضح تأثير الإستدانة على تكلفة هيكل رأس المال تحت تأثير الضريبة



المصدر: إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي، ط2، ج2، دار وائل للنشر، عمان، 2011، ص288.

يظهر من خلال الشكل أن تكلفة هيكل رأس المال تنخفض مع زيادة نسبة الإستدانة مقارنة بحقوق الملكية، لكن هذا الانخفاض يتوقف عند مستوى معين من الإستدانة، لتبدأ تكلفته في الإرتفاع بفعل المخاطر الناتجة عن التوسع في الإستدانة، وهذه المخاطرة يوضحها أكثر الشكل التالي:

شكل رقم (7): يوضح تأثير مخاطر الإستدانة على تكلفة هيكل رأس المال



المصدر: منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص652.

يوضح الشكل السابق أن الإستدانة لا تشكل مخاطرة على المؤسسة عند مستوى معين، إلا أنها تشكل مخاطرة إذا تجاوزت هذا الحد بشكل يهددها بالإفلاس، وهو ما يعني زيادة مخاطرة المساهمين والمقرضين وطلبهم لمعدل عائد أعلى لقاء مخاطرتهم.

ويكون العائد المتوقع مستقل عن نسبة الإستدانة إلى رأس المال في المرحلة الأولى ثم يرتفع خطياً مع زيادة نسبة الإستدانة، وفي حالة الإستدانة أكثر من هامش الأمان يبدأ أصحاب السندات في طلب معدل فائدة أعلى مما يؤدي إلى زيادة في العائد المتوقع على الدين لأن زيادة الإستدانة تزيد في خطر عدم الوفاء.¹

3- أثر الضرائب والإستدانة على قيمة المؤسسة:

تناول الباحثان "1963MM" تأثير ضريبة الأرباح على هيكل رأس المال، وحاولا البرهنة على أن الإستدانة تخفض من تكلفته وترفع من قيمة المؤسسة بفعل الوفورات الضريبية التي تحققها، وأوضحا أن:

$$\text{قيمة المؤسسة المستدينة} = \text{قيمة المؤسسة الغير المستدينة} + (\text{الديون} \times \text{TIBS})$$

حيث: الوفر الضريبي = قيمة المؤسسة في حالة الإستدانة - قيمة المؤسسة بدون إستدانة وهو ما يعبر عنه بالصيغة التالية:²

$$GL = VL - VU = TIBS \times B$$

حيث:

GL = قيمة الوفر الضريبي و VL قيمة المؤسسة في حالة الإستدانة و VU قيمة المؤسسة بدون ديون.

$TIBS$ معدل الضريبة على الأرباح، B قيمة الديون.

¹ Jaroslav Jarosa, Viera Bartosova, Op-Cit, p353. P355.

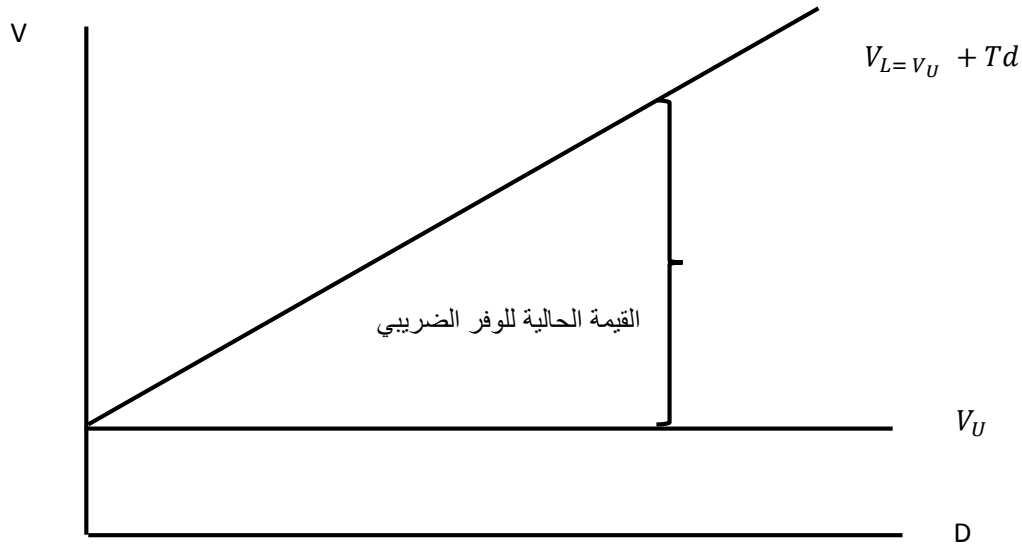
² الراوي خالد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 183-184.

تحاول الصيغة السابقة البرهنة أن قيمة المؤسسة المستدينة V_L أكبر من نظيرتها الغير مستدينة V_U حيث تفوقها بالقيمة الحالية للوفر الضريبي أي:

$$V_L = V_U + TD \quad \text{و} \quad V_L > V_U$$

حيث أن الزيادة في قيمة المؤسسة المستدينة تساوي مقدار القيمة الحالية للوفر ضريبي وفق ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (8): يوضح تأثير الضريبة على الأرباح والإستدانة على قيمة المؤسسة حسب "MM"



المصدر: براق محمد، غربي حمزة، مرجع سبق ذكره، ص166.

يوضح الشكل السابق أن قيمة المؤسسة الغير مستدينة ثابتة بدون تغيير، أما قيمة المستدينة ترتفع مع زيادة الإستدانة ويرجع ذلك إلى الوفورات الضريبية المحققة، ويترتب على ذلك أيضا أن متوسط التكلفة المرجحة لهيكل لرأس مال المؤسسة المستدينة أقل من نظيرتها الغير مستدينة.

إلا أن هذه النظرية لا يمكن أن تلقى قبولا عاما في مجال تمويل المؤسسة، لأن زيادة مستوى الإستدانة يرافقه مخاطر عدم السداد، وهذه المخاطر تعتبر تكلفة في حد ذاتها لعدة إعتبارات:

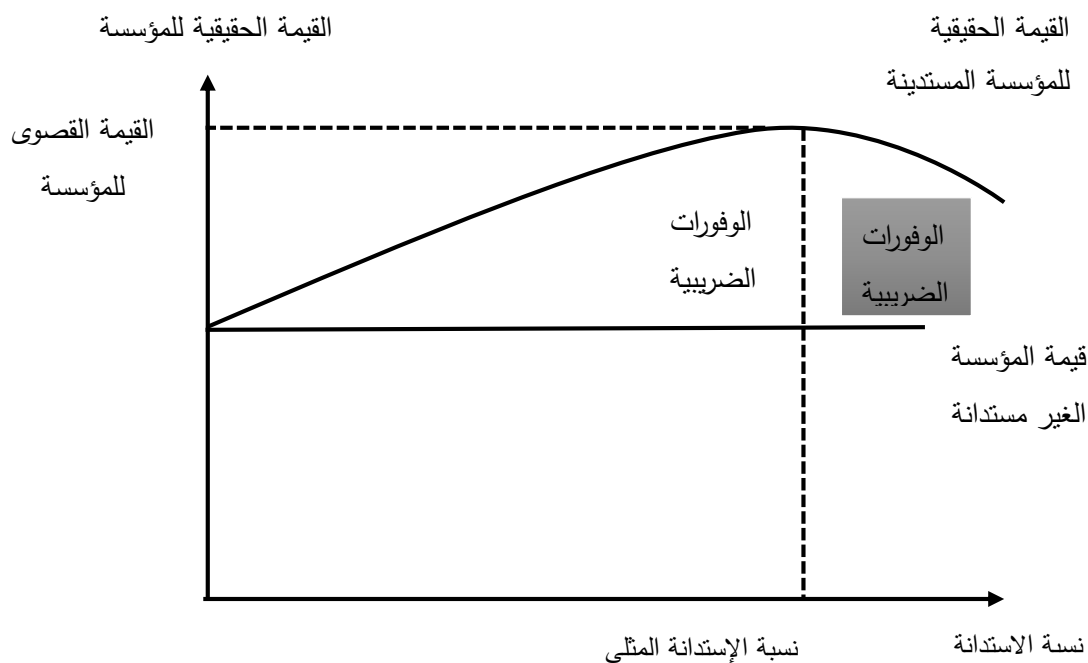
- لا يمكن تمويل كامل الأصول بنسبة 100% بالإستدانة؛

-زيادة معدل الإستدانة يعرضها لخطر الإفلاس، مما يعني صعوبة الحصول على الإستدانة أو الحصول عليها بمعدل فائدة أكبر، ومطالبة المساهمين بعائد أكبر لقاء المخاطرة التي يتحملونها؛
-مدى تحقيق المؤسسة لأرباح كافية تغطي مصاريف الإستدانة وتمكنها من سدادها.

هذه الإعتبارات تجعل التأثير الإيجابي للإستدانة على قيمة المؤسسة يتوقف عند حد معين،

وفق ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (9): يوضح مستوى الإستدانة الأمثل لقيمة المؤسسة



Source : Faouzi Rassi, Gestion financière à long terme, presses de l'université du Québec, canada, p399.

يوضح الشكل السابق أن قيمة المؤسسة الغير مستدنة ثابتة دون تغيير، أما قيمة المؤسسة المستدنة ترتفع مع زيادة نسبة الإستدانة إلى غاية مستوى معين من الإستدانة ثم تبدأ قيمتها في الانخفاض وينعكس بذلك تأثير الإستدانة من المنحنى الإيجابي إلى السلبي.

المطلب الثالث: النظريات المالية الحديثة المفسرة للتأثير الجبائي

لقيت نظرية "MM 1963" بسبب عدم شموليتها وتركيزها على الوفورات الناتجة عن الإستدانة وإهمالها للأثار المترتبة عنها، إنتقادات لباحثين آخرين حاولت إظهار عدم كفاية المتغير الجبائي في تحيز المؤسسة للتمويل عن طريق الإستدانة، وعلاقة ذلك بتكاليف أخرى كتكلفة الإفلاس والوكالة.

1-تكلفة الإفلاس "1969":

تظهر تكلفة بالإفلاس عند توسع المؤسسة في الإستدانة، وهذه الوضعية لا تحفزها على زيادة معدل الإستدانة في كثير من الأحيان، لأن المؤسسة المهددة بالإفلاس تواجه العديد من المشاكل أبرزها إنسحاب المساهمين ورفض الموردون منح الائتمان لها، وطلب الدائنين لمعدلات فائدة مرتفعة لتعويض المخاطرة، وتظهر العلاقة بين الإستدانة والميزة الجبائية وتكلفة الإفلاس من خلال:¹

-تكاليف السداد وزيادة إحتمالية الإفلاس مع زيادة الإستدانة يؤثران سلبا على قيمة المؤسسة،

-عندما تعوض القيمة الحالية للوفر الضريبي تكلفة الإفلاس تكون المؤسسة قد وصلت إلى قيمتها المثلى.

2-نظرية الوكالة "1976" agency cost:

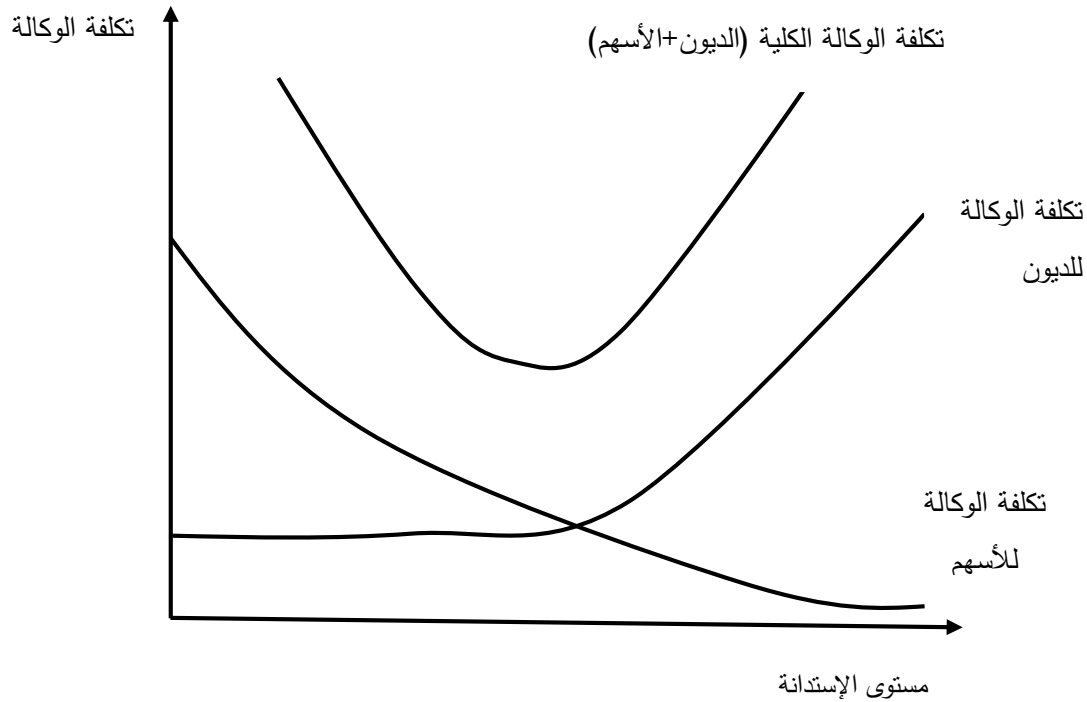
يعتبر الباحثان جنسن ومكلينج أول من أثاروا قضية الخلاف بين المسيرين والمساهمين من حيث الأهداف وأثر هذا الاختلاف على قرارات التمويل والإستثمار²، فقد يلجأ المسيرين إلى التوسع في الإستدانة لتمويل الإستثمارات، لكن هذا القرار يخلق معارضة بينهم وبين الملاك بإعتباره يحد من سلطتهم، ويزيد من تدخل البنك المقرض في سلطة القرار داخل المؤسسة وينقل إليهم خطر عدم

¹Nathalie Mourguez, financement et cout du capital de l'entreprise, édition Economica, paris, 1993, p267.

²Ibid, P303.

التسديد برفع معدل الفائدة، وهو أمر يضطر الملاك إلى رفع معدل العائد الذي يطلبونه على الإستثمار، ونتيجة ذلك ترتفع تكلفة هيكل رأس المال وتتناقص قيمة المؤسسة¹، بفعل التكاليف الناتجة عن الإستدانة وذلك ما سنبينه من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (10): يوضح العلاقة بين تكلفة الوكالة ومستوى الإستدانة



Source : Imane Rahj, explication du recours à l'endettement financière, thèse du doctorat, ISCAE, Maroc, 2016 , p108.

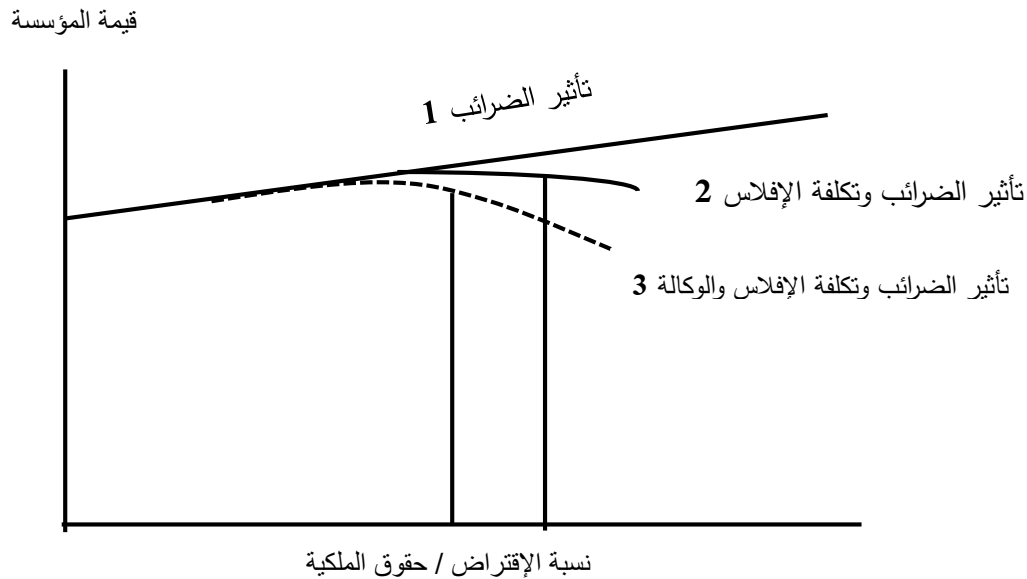
يوضح الشكل السابق أنه كلما توسعت المؤسسة في إصدار حقوق الملكية تنخفض نسبة الوكالة، وبدلاً من ذلك التوسع في الإستدانة يتسبب في زيادتها، أي أن العلاقة بين الإستدانة وتكاليف الوكالة علاقة طردية.

وربط العديد من الباحثين تكلفة الوكالة بتكلفة الإفلاس وذلك لإقترانهما بعنصر بالإستدانة، حيث أن الإفراط فيها يترتب عنه تدخل البنك في الشؤون المالية والإدارية للمؤسسة وهو ما يطلق

¹ منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 653.

بتكلفة الوكالة، وأيضا المخاطر المترتبة عن عدم سداد الديون وهو ما يعرضها لخطر الإفلاس، حيث يخفضان من قيمتها عند تجاوز حد معين من الإستدانة وفق ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (11): يوضح تأثير تكلفة الوكالة والإفلاس على قيمة المؤسسة المستدانة تحت تأثير الضريبة



المصدر: منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 654.

يوضح الشكل السابق أثر تكلفة الوكالة والإفلاس على قيمة المؤسسة المستدانة تحت تأثير الضريبة، حيث أنه كلما إرتفعت نسبة الإستدانة إرتفعت قيمتها (1) بفعل الوفورات الضريبية المحققة. لكن قيمتها تبدأ في الإنخفاض تحت تأثير تكلفة الإفلاس (2) عند مستوى معين من الإستدانة، وتستمر أيضا في الإنخفاض عند الأخذ بعين الإعتبار تكلفة الوكالة (3) أيضا، لهذا يجب عليها التوقف عند حد معين من الإستدانة وهو الحد الذي يسمح لها بالاستفادة من الوفورات الضريبية، فإذا تعدت هذا الحد إرتفعت تكلفة الإفلاس والوكالة مقابل الوفورات الضريبية مما يخفض من قيمة المؤسسة في كل زيادة مقدار من الإستدانة.

ظهور تكلفة الوكالة إلى جانب تكلفة الإفلاس يؤثر على النسبة المثلى للإستدانة التي على ضوءها يتم تعظيم القيمة السوقية للمؤسسة، وبالتالي تصبح قيمتها مساوية لقيمة مؤسسة غير مقترضة مضاف إليها القيمة الحالية للوفورات الضريبية وتطرح منها القيمة الحالية لتكلفة الإفلاس والوكالة¹، حيث:

$$\text{قيمة المؤسسة المستدانة} = \text{قيمة حقوق الملكية} + \text{قيمة الديون}.$$

$$\text{وقيمة المؤسسة المستدانة مع الأخذ بعين الاعتبار تكلفة الوكالة والإفلاس} =$$

$$\text{قيمة المؤسسة غ مستدانة} + \text{الديون} (1 - \text{IBS}\%) - \text{القيمة الحالية لتكلفة الوكالة والإفلاس}.$$

3-نظرية التدفقات النقدية الحرة:

قام الباحث جنسن "1986 Jensen" بالبحث في تكاليف سوء إستخدام المؤسسة للنقدية الفائضة في حال توفرها بالشكل الذي يخدم مصالحها الخاصة على حساب مصالح المساهمين وهو ما أسماه بنظرية التدفقات النقدية الحرة، وحسب هذه النظرية فإن الإستدانة تفرض قيود على المؤسسة ولن تمنحها حرية التصرف بأموالها، وقد إفترض أن الإستدانة تشكل تهديدا لها بالفشل المالي أو التعثر أو عدم القدرة على السداد مما سيدفعها للعمل بكفاءة أكبر لتجنب هذه التهديدات وهو ما يخفض بالنهاية من تكاليف الوكالة.²

4-نظرية الإشارة (1977):

تقوم هذه النظرية على المحتوى الإعلامي لإختيار مصادر التمويل وما يتضمن عليه إشارات للمستثمرين من قبل المؤسسة، وقد بينت أن إستخدام التمويل بحقوق الملكية يعطي إشارة سلبية

¹ زيدان محمد، قدام جمال، إختيار الهيكل المالي للمؤسسات المدرجة في بورصة الجزائر للفترة (2011-2013)، مجلة رؤى إقتصادية، العدد 9، 2015، ص132.

² المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، مرجع سبق ذكره، ص89.

للمستثمرين، مفادها أن أسعار أسهم هذه المؤسسة بأكثر من قيمتها الحقيقية، أما استخدام الدين للتمويل فيعطي إشارات إيجابية وعليه فالإستدانة لها أفضلية على التمويل بالملكية.¹

5-نظرية تسلسل إختيار مصادر التمويل (1977-1984):

أشار "مايرز وماجلوف 1984" أنه في ظل هذه النظرية لا توجد نسبة محددة تحديدا دقيقا للإستدانة المستهدفة، فالمؤسسات الأكثر ربحية تقترض أقل ليس لأن نسبة الإستدانة لديها منخفضة بل لأنها لا تحتاج إلى أموال خارجية، والمؤسسات الأقل ربحية هي التي تتجه إلى الإستدانة لحاجتها إلى التمويل.²

حيث بينت هذه النظرية أن التمويل الذاتي له الأفضلية الأولى في ترتيب مصادر التمويل تليه الإستدانة، ثم الأسهم الممتازة وأعتبرت الأسهم العادية في المرتبة الأخيرة.

المبحث الثالث: التأثير الجبائي على التمويل الذاتي

يعتبر التمويل الذاتي مصدر مالي داخلي يعبر عن التدفقات النقدية التي تتولد من نشاط المؤسسة وتسعى إلى الرفع من قيمته، حتى في حالة توفر الموارد المالية الخارجية وسهولة الحصول عليها لأنه يعزز المؤشرات الدالة على سلامتها المالية.

المطلب الأول: مفهوم التمويل الذاتي

يقصد به التمويل الداخلي الذي ينتج عن نشاط المؤسسة، ويعتبر ضروريا لتمويل أنشطتها ومؤشرا هاما يعبر عن سلامتها المالية، لهذا تسعى المؤسسات على إختلاف حجمها إلى الرفع من نسبته ضمن هيكل رأسمالها.

¹ المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، مرجع سبق ذكره، ص 89.

² Soulef Dammak, Op-Cit, P95.

1-تعريف التمويل الذاتي:

يقصد به قدرة المؤسسة على تمويل نفسها من مصادرها الداخلية دون اللجوء إلى الإئتمان أو عرض أسهم جديدة للبيع، ويعتبر مؤشراً أساسياً على سلامتها المالية وقدرتها على توليد الأرباح، كما يعتبر كمعيار تستند عليه الأطراف الخارجية عند تقييمها أو التعامل معها، ويختلف التمويل الذاتي عن مفهوم قدرة التمويل الذاتي التي يمكن إيجادها من خلال العلاقة التالية:

قدرة التمويل الذاتي "CAF" = النتيجة الصافية + الإهلاكات والمؤنات + إسترجاعات الإهلاكات والمؤنات الخسائر - إعانات الإستثمار المحولة للنتيجة - فائض قيمة التنازل عن عناصر الأصول + ناقص قيمة التنازل عن عناصر الأصول.

يتبين أن "CAF" تتشكل من الأرباح المحققة ومخصصات الإهلاك والمؤنة التي أقتطعت من النتيجة قبل إخضاعها للضريبة على الأرباح وذلك لتعويض التآكل المادي والمعنوي للأصول ومواجهة المخاطر المالية¹، وبالتالي تتكون "CAF" من العناصر التالية:

1-1-الأرباح المحتجزة:

تتمثل في أرباح الدورات المالية السابقة والتي قررت الجمعية العامة للمساهمين إبقائها وعدم توزيعها، حيث لا يمكن للمؤسسة الاحتفاظ سنوياً بالأرباح المحققة كلياً لتمويل إحتياجاتها، إذ تلجأ إلى توزيع جزء منها للأسباب التالية:

-يعكس توزيع الأرباح سلامتها المالية خاصة إذا رافقها زيادة في حجم الإستثمارات؛

-توزيع الأرباح يعزز من ثقة المستثمرين فيها؛

¹ إلياس بن ساسي، الخيارات الاستراتيجية لنمو المؤسسة، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 229.

-تحفيز المساهمين على الإحتفاظ بأسهمهم وعدم بيعها، وكذا تحفيزهم على الإكتتاب عند قرار المؤسسة بزيادة رأسمالها.

1-2-المؤونات:

هي مخصصات مالية تستخدمها المؤسسة لمواجهة المخاطر المحتملة أو لتغطية مشاريع مستقبلية، وتؤدي إلى خفض قيمة الضريبة على الأرباح المستحقة لأن التشريع الجبائي يعتبرها كأعباء؛ وتهدف عملية إنشائها إلى:

-تخفيض ربح السنة المالية التابعة لها، وتعد العملية إحتفاظ بالنقدية لغاية التمويل الذاتي.¹
-يمكن إعادة إستثمارها حتى يتحقق الغرض الذي خصصت من أجله، وإذا لم يتحقق يتم إعتبارها كأرباح وتخضع للضريبة.

ويمكن للمؤسسة أن تسير أرباحها بواسطة مخصصات المؤونات، عن طريق الزيادة في قيمتها أو تخفيضها (بحيث لا تتوافق مع التقديرات الحقيقية) لكن ينبغي الإشارة إلى أن هذا السلوك المحاسبي لا يعطي الصورة الحقيقية لقيمتها لأن تقييم الأصول لا يكون بقيمتها الحقيقية في هذه الحالة.²

1-3-الإهتلاكات:

من المزايا التي يقدمها الإهتلاك هو تخفيضه للربح الخاضع للضريبة مزودا المؤسسة بوفر ضريبي تحسب قيمته على النحو التالي:

$$\text{الوفر الضريبي} = (\text{الإهتلاك المتناقص} - \text{الإهتلاك الخطي}) \times \text{IBS \%}$$

¹ بوخزار عمار، محاسبة المؤونات، الجزائر، بدون سنة نشر، ص13.

² Francois Kulbokas, la fiscalité des entreprises outil de gestion 1ere édition, edition delmas, paris, P 174-175.

1-4-الناتج الاستثنائية:

هي إيرادات إستثنائية غير متعلقة بالنشاط الرئيسي تتحقق أثناء نشاط المؤسسة وتساهم في الرفع من قدرة التمويل الذاتي وتتمثل فيما يلي:

1-4-1-ناتج التنازل عن الأصول الثابتة:

يعتبر التنازل عن الأصول الثابتة إحدى مصادر التمويل الذاتي، ذلك كونه ناجم عن العمليات التي تقوم بها المؤسسة خلال الدورة المحاسبية، غير أنها تعتبر إستثنائية لعدم إرتباطها بنشاطها الرئيسي، ولكنها تسمح لها بالحصول على مداخيل إضافية تساهم في تعزيز التمويل الذاتي.

1-4-2-إعانات الإستثمار:

هو دعم مالي غير قابل للإسترداد تتلقاه المؤسسة لإنشاء أو الحصول على أصول جديدة أو إعادة تأهيل أصولها القديمة أو تمويل أنشطتها لعدة سنوات، ويمكن أن تتخذ شكل أصول مجانية تمنح لها¹، ويوجد ثلاثة أنواع من الإعانات:²

- إعانات الإستغلال: لتمكينها من التعويض عن عدم كفاية إيراداتها والتعامل مع نفقات الإستغلال؛
- إعانات التوازن: لتعويض كلياً أو جزئياً عن الخسائر التي تصيبها؛
- إعانات الإستثمار: من أجل إقتناء تشييدات لتمويل الأنشطة الطويلة الأجل.

أما التمويل الذاتي "AF" فهو المبلغ المتبقي لدى المؤسسة من قدرة التمويل الذاتي بعد توزيع الأرباح على المساهمين، ويمكن إيجاده بالعلاقة التالية:

$$CAF = AF - \text{الأرباح الموزعة.}$$

¹ Ange Constantin Mancabou, Gestion fiscale et comptable de l'entreprise, Harmattan, Sénégal, 2013, P280.

² Moulay EL Mehdi Falloul, L'audit financier, édition universitaires européennes, Allemagne, 2012, p210-212.

ويمثل أيضا الفائض النقدي الصافي الذي تحققه المؤسسة بعد طرح وإقتطاع جميع الأعباء المالية والجبائية وطرح الأرباح الموزعة.¹

من خلال ما سبق نلاحظ أن التمويل الذاتي يتشكل من عناصر رافعة وأخرى مخفضة لقيمته، وفق ما سنبينه من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (12): يبين العناصر المكونة للتمويل الذاتي

العناصر المخفضة	العناصر الرافعة
- إسترجاعات المؤونات والخسائر	- النتيجة الإيجابية الصافية: هي الأرباح المحققة بعد إقتطاع
- الأرباح الموزعة.	الضريبة والتي يؤدي تجميعها إلى تكوين إحتياطيات مالية هامة.
- فائض القيمة السالبة الناتج عن	- مخصصات الإهلاك، ومؤونات الخسائر المحتملة وتدني قيم
التنازل عن قيم الأصول.	الأصول + الإعانات.
	- فائض القيمة الموجب الناتج عن التنازل عن عناصر قيم الأصول.

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على ما سبق.

2-إيجابيات وسلبيات التمويل الذاتي:

2-1-الإيجابيات:

- يؤدي دورا أساسيا في تطور المؤسسة لأنه يسمح بنمو أصولها دون اللجوء إلى الإستدانة.²
- يسمح بتمويل عمليات المحافظة على الإستثمارات مثل الصيانة والإستبدال الجزئي للآلات؛
- يسمح بتمويل عمليات التوسع، والذي يمثل إضافة أصول جديدة بغرض توسيع الطاقة الإنتاجية؛
- إعطاء ضمان لتسديد الديون إذ يعتبر مقياس لقدرة المؤسسة على الإستدانة.³

¹ بوراس أحمد، تمويل المنشأة الإقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، ص28.

² Pierre Conso, la gestion financière entreprise tome 1, 5^eédition, dunod, 1978, p260.

³ قراش محمد، محددات السياسة المالية للمؤسسات الجزائرية الخاصة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، المدرسة العليا للتجارة، 2014-2015، ص29.

-في فترات التضخم إذا كانت تقوم بدمج أعباء التمويل ضمن تكلفة المنتج، فإن تكلفة المصادر المالية الذاتية تكاد تكون مساوية للصفر.¹

2-2-السلبيات:

-تخفيض الأرباح الموزعة، مما قد يثير نزاع بين ملاك المؤسسة والمديرين؛

-يحد من القدرة التنافسية للمؤسسة؛

-للحصول عليه لا تتحمل أعباء مالية قابلة للخصم تساهم في تخفيض الضريبة على الأرباح.²

3-أنواع التمويل الذاتي:

يمكن تقسيم التمويل الذاتي تبعاً لمكوناته إلى:³

3-1-التمويل الذاتي للبقاء: تضمن المؤسسة بقاء واستمرار نشاطها بواسطة مخصصات الإهلاكات

التي تغطي التآكل المادي والمعنوي للأصول؛

3-2-التمويل الذاتي للنمو: يحقق النمو بواسطة الأرباح الصافية بعد توزيع الأرباح.

المطلب الثاني: الأثر الجبائي المباشر على التمويل الذاتي

تأثير المتغير الجبائي المباشر يكون من خلال العناصر المرتبطة بشكل رئيسي بالضريبة

والتي تتمثل في معدلات الإخضاع، عدد ونوعية الضرائب والرسوم، وكذلك الإعفاءات الممنوحة في

إطار الضرائب والرسوم المفروضة.

1-الضريبة على أرباح الشركات:

يؤدي تخفيض معدل الضريبة على الأرباح إلى زيادة تراكم الأرباح المحتجزة لدى المؤسسة

¹ Chiha Khemissi, Op-Cit, P55.

² Soulef Dammak, Op-Cit, P83.

³ إلياس بن ساسي، مرجع سبق ذكره، ص 230.

وإستخدامها في سداد الدين أو تمويل النمو أو توفير ممتص الصدمات ضد الإستنزافات النقدية التي تتسبب فيها الخسائر.¹

ولهذا يجب مراعاة الظروف الاقتصادية والإستثمارية المحيطة بالمؤسسة وتخفيض معدل ضريبة الأرباح، وهذا الإتجاه عمل به المشرع حيث أن معدل الضريبة على الأرباح قبل سنة 1992 كان في حدود 50%، لكنه أخذ منحى الإنخفاض تدريجيا ابتداء من سنة 1992 بدءا بمعدل 42% لنفس السنة إلى غاية معدل 25% لسنة 2006، ليتم إعتماد ثلاث معدلات (19%، 23%، 26%) بدءا من سنة 2016.

2-ضرائب ورسوم الإستغلال:

تتمثل في (TAP، TVA، DT، TF، ورسوم أخرى) ورغم أنها تعامل على أساس أعباء قابلة للخصم، إلا أنه كلما إرتفعت قيمتها أدى ذلك إلى تخفيض قيمة الفائض الإجمالي للإستغلال، وفي المقابل تنخفض قيمة الأرباح المحتجزة، ويرتفع تأثيرها في حالة تحقيق المؤسسة لنتيجة سلبية، حيث تزيد من قيمتها وربما قد تحقق نتائج غير كافية لإمتصاص هذه الخسارة في السنوات اللاحقة.

3-المعاملة الجبائية للأعباء:

إشترط المشرع الجبائي على أنه يجب أن تكون الأعباء متعلقة بنشاط المؤسسة ومبررة بالوثائق المحاسبية ومتعلقة بدورة النشاط، إلا أنه من جهة أخرى قام بتسقيف بعض هذه الأعباء دون مراعاة لمتطلبات نشاطها، ومن أمثلة الأعباء المسقفة نجد:²

¹ بريجهام أوجين، إيرهاردت ميشيل، مرجع سبق ذكره، ص 209.

² المواد 169 و 171 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

-المبالغ المخصصة للإشهار والكفالة والرعاية الخاصة بالأنشطة الرياضية، شريطة إثباتها في حدود نسبة 10%، من رقم أعمال السنة المالية ضمن سقف أقصاه ثلاثون دينار دج.

-الأعباء المخصصة للبحث والتطوير داخل المؤسسة تخصم من الربح الخاضع للضريبة إلى غاية 10% من مبلغ الربح في حدود سقف مائة مليون دج شريطة إستثمارها في إطار البحث العلمي، وتحدد طبيعة هذه الأنشطة بموجب قرار مشترك بين الوزيرين المكلفين بالمالية والبحث العلمي.

مع أن تسقيف بعض الأعباء وعدم الإعتراف ببعضها، يزيد في قيمة الأرباح الخاضعة للضريبة ويخفض من النتيجة مما يقلل من الأرباح المتراكمة، وهذا ما يبين إهتمام التشريع الجبائي على ضمان وعاء ضريبي موجب من أجل تحصيل الضريبة.¹

بالإضافة إلى ذلك وضع سقف لا يمكن تجاوزه للأعباء، يعد عرقلة لإستراتيجياتها ولا يتماشى مع ظروف السوق، لذلك يجب على المشرع إلغائها أو على الأقل تحديثها دوريا مع الأخذ بعين الإعتبار العناصر التالية:

-طبيعة نشاط المؤسسة بحيث نجد بعض المؤسسات الناشئة تدفع أعباء كبيرة في الإشهار نظرا لمتطلبات إقتصاد السوق التي تحتّم عليها الترويج لمنتجاتها؛

-يجب مراعاة نسبة التضخم بحيث يؤثر على قيمة أعباء المؤسسة لذا يجب تغيير تلك الحدود بتغيير معدلات التضخم؛

-حجم المؤسسة بحيث لا يمكن تخصيص سقف موحد للأعباء لجميع المؤسسات لأن المؤسسات الكبيرة الحجم لها أعباء تفوق بكثير المتوسطة والصغيرة.

¹ ناصر داداي عدون، مامش يوسف، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2008. ص168.

4-التخفيضات والإعفاءات:

تكون على شكل تخفيض في معدل الضريبة أو تضيق الوعاء الخاضع قصد تخفيض المبلغ المستحق، أما الإعفاءات هي إعفاء المؤسسة من دفع ضريبة معينة أو مجموعة من الضرائب وقد تتخذ الطابع الدائم أو المؤقت ويهدف المشرع من وراءها إلى الحفاظ على أموال المؤسسة وزيادة استثماراتها، وسنتعرض لأهم الإعفاءات والتخفيضات:

4-1- تخفيضات وإعفاءات فوائض القيم المتنازل عنها:

فائض القيمة هو القيمة المالية الناتجة عن بيع المؤسسة لجزء من أصولها، ويعتبرها التشريع الجبائي كإيراد يخضع للضريبة بعد طرح الإهلاكات:

- فائض القيمة قصير الأجل ويتعلق بالأصول التي تقل مدة حيازتها عن ثلاث سنوات يطبق معدل الضريبة في حدود 70% من قيمة الربح الخاضع للضريبة.

- فائض القيمة طويل الأجل ويتعلق بالأصول طويلة الأجل التي تزيد مدة حيازتها عن ثلاث سنوات ويطبق عليه معدل الضريبة في حدود 35% من قيمة الربح الخاضع للضريبة.

وإذا تعهدت بإستثمار فائض القيمة في شراء أصول جديدة في أجل ثلاث سنوات ابتداء من سنة تحققه تعفى هذه الفوائض كلياً من الضريبة.

4-2- الإعفاءات من الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي:

تستفيد المؤسسة التي تعرض جزء من رأسمالها للإكتتاب في البورصة من تخفيض على كل من الضريبة على أرباح الشركات والدخل الإجمالي، بمعدل يساوي معدل رأسمالها المعروض للإكتتاب لمدة خمس سنوات ابتداء من تاريخ منحها تأشيرة الدخول إلى سوق البورصة.¹

¹ الأمر رقم 08-13 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014.

المطلب الثالث: التأثير الجبائي الغير المباشر على التمويل الذاتي

المتغير الجبائي يؤثر على التمويل الذاتي مباشرة من خلال الجوانب المتعلقة بالضريبة، لكن تأثيره يمكن أن يكون بشكل غير مباشر من خلال بعض الإجراءات المحاسبية التي تقيد معالجة بعض العناصر المرتبطة بالنتيجة، أو عن طريق بعض الخيارات الجبائية التقنية المسموح بها.

1- ترحيل الخسائر إلى الأمام:

للمحافظة على رأس مال المؤسسة بسبب الخسائر المحققة خلال دورة محاسبية معينة أو عدة دورات، أجاز لها التشريع الجبائي ترحيل هذه الخسائر إلى السنوات اللاحقة ابتداء من سنة تحقق الخسارة إلى غاية السنة الرابعة.¹

حيث أنه في حالة تسجيلها لعجز فإنه يعتبر عبئا يدرج في السنة المالية الموالية ويخفض من الربح المحقق من خلال نفس السنة المالية، وإذا كان هذا الربح غير كاف لتخفيض كل العجز، فإن العجز المتبقي يرحل بالترتيب إلى الدورات المحاسبية الموالية إلى غاية السنة المحاسبية الرابعة المالية لسنة تسجيل العجز، وفضلا على ذلك هذا الإجراء يحمي رأس مالها من التآكل التدريجي، ويعتبر أيضا حافزا لها من أجل زيادة قيمة إستثماراتها.

2- إعادة تقييم الإستثمارات:

هي تقنية لتصحيح الآثار الناجمة عن التقييد المحاسبي لأصول المؤسسة بالتكلفة التاريخية من خلال السماح بإعادة تقييمها، والهدف منه هو الحصول على قياس أدق لقيمة الأصول والخصوم المعرضة لتقلبات تآكل قيمة النقود والقوة الشرائية.²

¹ المادة 10 من الأمر رقم 09-09 المؤرخ في 30 ديسمبر 2009 المتضمن قانون المالية لسنة 2010.

² Ange Constantin Mancabou, Op-Cit, p77.

وتلجأ إليها المؤسسة في حالة ارتفاع قيمة الأصول نتيجة التضخم وارتفاع أسعارها في السوق من أجل إعادة تسعيرها وفق القيمة العادلة بدلا من التكلفة التاريخية، وينتج عنها إما انخفاض في قيمتها تسجل محاسبا كخسارة قيمة وتؤدي إلى تخفيض النتيجة، أو ارتفاع في القيمة ينتج عنه زيادة في أقساط الإهلاك وبالتالي انخفاض في قيمة الأرباح الإجمالية الخاضعة للضريبة على الأرباح.

3- المؤونات:

تعرف بأنها جزء من الموارد المالية للمؤسسة مخصصة لمواجهة خسائر محتملة فيما يتعلق بقيمتها أو بوجودها، أي هي عبارة عن أعباء محتملة فإذا تحققت جميع شروطها فهي تسمح لها أن تحقق تدفقا ماليا يساعدها في التمويل الذاتي¹، مؤقتا ويعود ذلك لطبيعتها المبنية على أساس احتمال تحققها أم لا، وفق ما سنبينه من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (13): يبين المعاملة الجبائية لمؤونة الأخطار والتكاليف

تحقق الخطر (الخسارة) كليا	تحقق الخطر (الخسارة) جزئيا	عدم تحقق الخسارة كليا
تعتبر المؤونة عبء ويتم خصمها	يتم خصم الجزء المقابل لقيمة الخسارة وإسترجاع الباقي وإعتباره كريح يخضع للضريبة	إسترجاع المؤونة وإعتبارها كريح وإخضاعها للضريبة

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على ما سبق.

وشدد القانون الجبائي على المؤسسة في أن تكون المؤونة محددة بدقة ويتم إظهارها في القوائم والملاحق المالية، وحتى تكون قابلة للخصم يجب توفر فيها الشروط التالية:

3-1- شروط موضوعية:

- أن تكون مخصصة لتدني عناصر الأصول الجارية؛
- يجب أن تكون محددة بدقة وتتعلق بخطر محتمل الوقوع؛

¹ بن أعمار منصور، الضريبة على أرباح الشركات، ط2، دار هومة للنشر، الجزائر، 2011، ص ص 79-89.

▪ تخص السنة المحاسبية الجارية.

3-2- شروط شكلية:

- أن تكون مبررة ومثبتة في محاسبة المؤسسة؛
- أن تكون متعلقة بنشاط المؤسسة، وألا تتعلق بخطر قد تحقق فعلا.

نلاحظ أن المشرع إكتفى بفرض تبرير المؤونة وإظهارها في القوائم المالية، ولم يخصص لها جانب تشريعي يفسر آليات تحديدها وتطبيقها، الشيء الذي ينتج عنه إرتباك في تخصيص هذا النوع من الأعباء ويقلل من مستوى تشكيل التمويل الذاتي، وتردد المؤسسة في تشكيلها خشية الوقوع في غرامات أو أسوء من ذلك مثل الرفض الكلي للمحاسبة¹، مما يحرمها من ميزة إدارة أرباحها بإستخدام مخصصات المؤونات عن الطريق الزيادة أو النقصان في قيمتها.²

4- مخصصات الإهلاك:

سمح المشرع الجبائي للمؤسسة بدءا من سنة 1989م بتطبيق الإهلاك التصاعدي وكذلك الإهلاك المتناقص لأصولها، إلى جانب الإهلاك الخطي الذي كان النمط الوحيد المسموح به قبل هذا التاريخ، ولكي تطبق هذين النمطين إشتراط عليها القيام بالإجراءات التالية:³

-تقديم طلب كتابي إلى مصالح الضرائب التابعة لها بخصوص نوع الإهلاك المراد تطبيقه على قائمة التثبيات المحددة وذلك عند التصريح بنتائج السنة المحاسبية المغفلة، وبعد هذا الطلب نهائيا ولا رجعة فيه، مع إستبعاد تطبيق أي نوع من أنواع الإهلاك الأخرى؛

¹ رفاع توفيق، دراسة السلوك التمويلي للمؤسسة في ظل التحولات المالية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر 3، 2015، ص223.

² François Kulbokas, Op-Cit, p174-175.

³ المادة 174 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2021.

-يطبق الإهلاك المتصاعد أو المتناقص على التجهيزات التي تساهم مباشرة في الإنتاج من غير المباني والمحلات، باستثناء المؤسسات التابعة للقطاع السياحي التي يمكنها تطبيقه على المباني والمحلات.

ويفيد تطبيق الإهلاك المتناقص في زيادة قيمة الوفر الضريبي الذي تحصل عليه المؤسسة في السنوات الأولى من العمر الاقتصادي للأصل، حيث تعتبر كأنها حصلت على قرض مجاني بدون فوائد تستطيع استثماره في السنوات الأولى وترده عند نهاية مدة إهلاك الأصل.

5-توزيعات الأرباح:

يحدد توزيع الأرباح من عدمه الحصة الموجهة للإحتياجات¹، حيث يعد المتغير الجبائي أحد العوامل التي تؤثر في تحديد نسبة الأرباح التي ستوزع، فإذا كان عدد المالكين قليلا وكانوا يخضعون لشريحة ضريبية عالية فإنهم يفضلون إحتجاز نسبة كبيرة من الأرباح وإعادة استثمارها²، وعكس ذلك في حالة إنخفاض معدل ضريبة على التوزيعات أو الإعفاء منها فإن ذلك سيؤدي إلى زيادة قيمتها.

6-الإعانات:

تدرج الإعانات التي تسلمتها المؤسسة ضمن الوعاء الخاضع للضريبة على الأرباح في الحدود النسبية لإستعمالها كل سنة لحد أقصى خمس سنوات من تاريخ إستلامها، أما في يخص الإعانات المستعملة في شراء أصول قابلة للإهلاك تدرج على أساس مدة الإهلاك³.

¹ شيحة خميسي، التسيير المالي للمؤسسة، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص107.

² نايف علوان قاسم، إدارة الإستثمار، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص320.

³ المادة 144 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

المبحث الرابع: الفعالية المالية للمؤسسة في ظل التأثير الجبائي

يؤثر العبء الجبائي المرتفع على أداء المؤسسة وتوازنها المالي، لأن إقطاع جزء من أرباحها يحد من فعاليتها المالية بفعل تسببه في بطء نمو التمويل الذاتي، مما يتوجب عليها اللجوء إلى المصادر الخارجية أو تخفيض حجم إستثماراتها.

المطلب الأول: الضغط الجبائي على المؤسسة

يتشكل من إجمالي الإقطاعات التي يؤدي المعدل المرتفع له إلى عرقلة التوسع الإستثماري والتأثير على تنافسيتها بشكل سلبي.

1-تعريف الضغط الجبائي:

يعرف على أنه الآثار التي تحدثها إجمالي الإقطاعات الجبائية على نشاط المؤسسة ومدى قدرتها على تحملها هذا العبء وبعض الإقتصاديين يضيف الإقطاعات الشبه جبائية.

ويبين أيضا مدى ثقل الضرائب على الأفراد أو المؤسسات أو الحياة الاقتصادية ككل، مما يعني أن الضغط الجبائي مرادفا للعبء الضريبي¹، ويطلق عليه أيضا كذلك مصطلح التكلفة الجبائية للمؤسسة، ويكون تأثيره من خلال:

1-1-الضريبة على أرباح الشركات "IBS":

تعتبر ذات أهمية كبيرة بالنسبة لخزينة الدولة، وتتمر عملية تحصيلها بمراحل عديدة على مستوى المؤسسة مما يجعلها ذات أهمية كبيرة للطرفين للسببين التاليين:

¹ دخموش العربي، جغولف ثلجة نوال، محاولة تقييم الضغط الجبائي في المؤسسة الاقتصادية، مجلة الاقتصاد والمجتمع، جامعة قسنطينة2، المجلد (2) العدد 2، 2004، ص146.

-بالنسبة لخزينة الدولة كمستفيد من الحصيلة فكلما زادت حصيلتها إرتفعت نسبة الإيرادات العامة، والجدول الموالي يبين أهميتها على مستوى الإيرادات العادية:

جدول (14): يبين حصيلة "IBS" مقارنة مع الجباية العادية للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليار دج

البيان	IBS	مج الجباية العادية	مساهمة IBS من مج الجباية العادية
2009	229.03	1415.50	16.10%
2010	265.05	1560.74	16.98%
2011	245.87	1823.65	13.48%
2012	248.87	2252.08	11.05%
2013	258.29	2414.92	10.69%
2014	269.85	2495.38	10.81%
2015	335.19	2947.54	11.31%
2016	380.38	2958.88	12.85%
2017	419.95	3193.06	13.15%

المصدر: اعتمادا على إحصائيات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للإعلام الآلي والإحصائيات.

-بالنسبة للمؤسسة:

ترجع أهميتها للمؤسسة كون أن معدلها مرتفع من وجهة نظرها، وأيضا وعاءها متسع وذو أهمية كبيرة ويتمثل في النتيجة، حيث كلما إرتفعت قيمتها زادت قيمة الضريبة واجبة الأداء.

1-2- الضرائب والرسوم الأخرى:

التي تدخل في تكلفة الإنتاج مثل "TAP"، حيث كلما إرتفعت قيمتها أدى ذلك إلى زيادة تكلفة

الإنتاج والتي بدورها تؤدي إلى إرتفاع الأسعار.¹

¹ طالبي محمد، زايبي مولود، مداخلة بعنوان " مساهمة الإمتيازات الجبائية في دعم وتحسين تنافسية" مقدمة للملتقى الوطني العاشر حول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الجزائر 3، يوم 29 أفريل 2019، ص8.

2- طرق قياس الضغط الجبائي :

يفيد قياس الضغط الجبائي في معرفة مدى تأثير مجمل العبء الجبائي على المؤسسة، ويمكن

قياس معدله من خلال المؤشرات التالية:

2-1- مؤشر القيمة المضافة "VA":

تمثل القيمة المضافة للمؤسسة مجموع الناتج الداخلي الخام المتولد عن نشاطها الرئيسي،

وتقتطع منها حصة الدولة المتمثلة في الضرائب، ويمكن حساب معدل الضغط الجبائي إستنادا لهذا

المؤشر، باستعمال العلاقة التالية:

$$P \text{ TAX} = (\text{مبلغ الإقتطاعات الجبائية} \div \text{القيمة المضافة "VA"}) \times 100^1$$

واستنادا لهذا المؤشر سنعرض معدل الضغط الجبائي لبعض الدول الأجنبية لسنة 2004 من

خلال الجدول التالي:

جدول رقم (15): يبين متوسط الضغط الجبائي للمؤسسة مقاسا بـ "VA" لبعض الدول الأجنبية

لسنة 2004

البيان	ألمانيا	الولايات المتحدة	إيطاليا	فرنسا
بالنسبة للمؤسسة التي حققت أرباح				
IBS ÷ القيمة المضافة (VA)	%5.3	%6.7	%6.2	%6.6
رسوم الإستغلال ÷ VA	%2.6	%1.4	%4.3	%2.6
إجمالي العبء الجبائي ÷ VA	%7.9	%8.2	%10.6	%9.2
بالنسبة للمؤسسة التي حققت خسائر (عجز)				
IBS ÷ القيمة المضافة (VA)	%0.2	%0.2	%0.3	%0.2
رسوم الإستغلال ÷ VA	%0.6	%0.6	%4.3	%3.7
إجمالي العبء الجبائي ÷ VA	%0.8	%0.8	%4.6	%3.8

Source : Cour des comptes, conseil des impôts, la concurrence fiscale et l'entreprise, France, 2004, p85. www.ccomptes.fr 22/02/2021.

¹ دخموش العربي، جغولف ثلجة نوال، مرجع سبق ذكره، ص ص 149-150.

يبين الجدول أنه تم حساب معدل الضغط الجبائي على أساس كل من الضريبة على الأرباح ورسوم الإستغلال، ثم المعدل الإجمالي المتضمن كل الضرائب والرسوم المدفوعة، لكل من المؤسسات التي حققت الربح والتي حققت عجز على حدى.

فبالنسبة للمؤسسات التي حققت ربح نجد معدل الضغط الإجمالي يتراوح بين 7.6% لألمانيا، 10.6% في إيطاليا، وتشكل الضريبة على الأرباح الجزء الأكبر من هذا المعدل مقارنة برسوم الإستغلال القابلة للخصم.

أما بالنسبة للمؤسسات التي حققت نتيجة سلبية يتراوح معدل الضغط الجبائي الإجمالي بين 0.8% لألمانيا و 4.6% لدولة إيطاليا، وتشكل رسوم الإستغلال الجزء الأكبر من هذا المعدل، في حين يتراوح معدل الضغط الجبائي للضريبة على الأرباح ما بين (0.2% و 0.3%).

2-2- مؤشر النتيجة قبل الفائدة والضريبة "EBIT":

يشير هذا المؤشر إلى حصة الدولة من الربح الخام للمؤسسة دون الأخذ بعين الاعتبار النتيجة المالية، ويتم إيجاده بالعلاقة التالية:

$$P \text{ TAX} = (\text{مبلغ الاقتطاعات الجبائية} \div \text{النتيجة قبل الفائدة والضريبة "EBIT"}) \times 100.$$

إعتمد هذا المؤشر الباحثان WI Saeng Kim & ERIC Sorensen¹ 1986 وقد توصلوا إلى أن المؤسسات ذات معدل الإستدانة المرتفع تدفع ضرائب أقل من نظيرتها الأقل إستدانة، والمؤسسات ذات معدل النمو المرتفع تميل إلى التمويل بأموال الملكية، وأن المؤسسات ذات الأصول المرتفعة يمكن أن تستخدم الإهلاك كدرع ضريبي.

¹ WI Saeng Kim, ERIC Sorensen, Evidence on the Impact Agency Costs of Debt on Corporate Debt policy, journal of Financial and Quantative Analysis, vol 21, N°2, 1986.

المطلب الثاني: الأثر الجبائي على التوازن المالي

يقصد بالتوازن المالي عدم وقوع المؤسسة في فخ العسر المالي للسيولة، وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها القصيرة والمتوسطة في الأجل المحدد، دون اللجوء المستمر إلى الإستدانة أو الحلول الأخرى، وتعتبر الإقتطاعات الجبائية من العناصر المؤثرة على كل من رأس المال العامل وإحتياجاته

1- أثر الجبائية على رأس المال العامل:

يمثل رأس المال العامل "الفائض من الخصوم الغير جارية الذي يمول الأصول الجارية بعد تمويل الأصول الغير جارية"، ويظهر الأثر الجبائي عليه من خلال العناصر المكونة له وفق ما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (16): يبين العناصر المؤثرة في رأس المال العامل

أسباب الإنخفاض	أسباب الإرتفاع
-النقص في الخصوم الغير جارية (تخفيض رأس المال، تسديد الديون طويلة الأجل، توزيع جزء من الإحتياطات). -الإستثمار في أصول ثابتة جديدة. -الخسائر المتحققة لأنها تؤدي إلى نقص الأموال الخاصة وبالتالي الأموال الدائمة.	-الزيادة في الخصوم الغير جارية (زيادة رأس المال، الحصول على ديون طويلة الأجل، تكوين الإحتياطات) -التخلي عن بعض الأصول الثابتة بالبيع. -الأرباح المتحققة والغير الموزعة. -مخصصات الإهلاك.

المصدر: منير شاكر محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 116-117.

1-1- حجم الأصول الثابتة:

تظهر التنبهات في الميزانية بقيمتها الصافية بعد طرح الإهلاك، وتتحدد قيمها الصافية حسب نمط الإهلاك المتبع الذي يعتبر خيارا جبائيا، حيث يؤدي تطبيق الإهلاك المتناقص إلى إنخفاض

قيمتها في السنوات الأولى من عمر الأصل وبالتالي إرتفاع قيمة الخصوم الغير جارية، ومن ثم زيادة قيمة رأس المال العامل.¹

1-2- الرسم على القيمة المضافة (TVA):

يكون تأثيره من خلال جانبين، الأول يتمثل في قيمة الرسم القابلة للدفع ونجده على مستوى الأصول الجارية (الزبائن)، والجانب الثاني الرسم القابل للاسترجاع يكون على مستوى الديون القصيرة (الموردين)، وفي هذا يمكن أن نميز بين الحالتين:

- الحالة الأولى: قيمة الرسم القابلة للدفع أكبر من القيمة القابلة للاسترجاع:

في هذه الحالة يكون أثره إيجابيا على رأس المال العامل، لأنها تزيد في حجم المتاحات (الأصول الجارية) وتخفض من الخصوم الجارية؛

- الحالة الثانية: قيمة الرسم القابلة للدفع أقل من القيمة القابلة للاسترجاع:

في هذه الحالة يكون أثر الرسم سلبيا على مستوى رأس المال العامل لأنه يخفض من المتاحات أو يرفع من خزينة الخصوم، إذ يمثل الفرق في هذه الحالة حاجة التمويل الذي تتم تغطيته بالمتاحات أو بزيادة الديون قصيرة الأجل.²

2- أثر الجباية على إحتياج رأس المال (BFR):

يمثل إجمالي الأموال التي تحتاجها المؤسسة خلال دورة الإستغلال، وهو عبارة عن الفرق بين إجمالي المخزونات والقيم القابلة للتحقيق من جهة والإلتزامات قصيرة الأجل بإستثناء السلفات المصرفية من جهة أخرى³، ويتم حسابه بالعلاقة التالية:

¹ بوعزة عبد القادر، التأثير الجبائي على إختيار مصادر تمويل المؤسسة دراسة حالة مؤسسة صيدال، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، 2003-2004، ص 142.

² رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 466.

³ شنوف شعيب، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير الدولية، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، 2008، ص 216.

$$\text{BFR} = (\text{الأصول الجارية} - \text{النقديات}) - (\text{ديون الجارية} - \text{سلفات المصرفية})$$

$$\text{BFR} = (\text{المخزونات} + \text{حقوق الزبائن} + \text{الحقوق الأخرى} + \text{ضرائب مؤجلة أصول}) - (\text{ديون}$$

$$\text{الإستغلال} + \text{الضرائب مؤجلة خصوم} + \text{ديون أخرى} - \text{سلفات مصرفية})$$

ويمكن دراسة التأثير الجبائي عليه من خلال:

2-1- الرسم على القيمة المضافة (TVA):

يكون تأثيره من خلال تاريخ الإستحقاق، حيث يمكن للمؤسسة أن تستفيد منه كمورد إستغلال إضافي يسهم في تغطية إحتياجاتها للسيولة مؤقتاً، وذلك باستغلال الفروقات الزمنية بين تاريخ تحصيله إثر تحصيل حقوق الزبائن وتاريخ تسديد مستحقات الموردين من جهة، وتاريخ إستحقاق الرسم لمصالح الضرائب من جهة أخرى، ويتحقق ذلك إن تمكنت المؤسسة من تمديد أجال دفع ديون الموردين وتدئة تحصيل حقوق الزبائن بالتوافق مع تاريخ التصريح بالرسم وتسديده، حيث تحتفظ المؤسسة بمبلغ الرسم لأجل معين يمكن إستخدامه أثناء تلك الفترة كمورد لتمويل الإحتياجات.¹

2-2- الضريبة على أرباح الشركات:

- دفع الضريبة على أرباح الشركات يتم على شكل أربعة تسبيقات مؤقتة، وكلما ارتفع مبلغ كبيرة أثر بالزيادة على الأصول الجارية ليرتفع بذلك إحتياج رأس المال العامل.²

- العقوبات الجبائية كعقوبة التأخر في إيداع التصريحات ودفع الضرائب المستحقة يزيد في قيمة الضريبة الواجبة الدفع وبالتالي تزيد في إحتياج رأس المال العامل.

2-3- الضرائب المؤجلة:

تنشأ الضرائب المؤجلة نتيجة فروقات مؤقتة بين محاسبة المؤسسة والتزاماتها الجبائية، فينشأ

¹ إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي، ط2، ج2، دار وائل، عمان، 2011، ص ص 232-233.

² رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 467.

عنها دين جبائي واجب الدفع يسجل ضمن ميزانية الخصوم، أو دين لفائدتها قابل للإسترجاع خلال السنة المحاسبية المقبلة، وبهذه الحالة يمكن أن تؤدي إلى الزيادة أو التخفيض في إحتياج رأس المال العامل حسب قيمتها المالية وفق الكيفيات التالية:

2-3-1- ضرائب مؤجلة أصول:

تقدر ضمن المتاحات الواجبة التحصيل وتعني أن المؤسسة قد دفعت ضرائب أكثر من المستحقة الأداء، وارتفاع قيمتها يولد ضغطا مؤقتا على خزيتها إلى غاية إسترجاعها، وكلما إرتفعت مدة الإسترجاع تحتم عليها البحث عن بديل للسيولة المحجوزة لدى إدارة الضرائب.

2-3-2- ضرائب مؤجلة خصوم:

تمثل ضريبة مستحقة الأداء في الأجل القصير، أي تسجل ضمن الديون قصيرة الأجل في الميزانية، وتكمن فائدتها في إستفادة المؤسسة مؤقتا من مبالغ مالية يمكن توظيفها وتخفيف الضغط مؤقتا على خزيتها خاصة في حالة نقص السيولة.

وتخفف النتيجة الصافية مقارنة بالضريبة المستحقة وهذا ما يؤدي إلى تخفيض الأرباح الموزعة بمقدار الضريبة المؤجلة، وهذا يسمح للمؤسسة بالحصول على مصدر تمويل مؤقت يدوم إلى غاية الدفع النهائي للضريبة المؤجلة.¹

3- أثر الجباية على الخزينة:

يمثل دفع مبلغ الضريبة تدفقا خارجيا يجب تأديته ضمن أجاله المحددة من خزينة المؤسسة، مما يجعل خزيتها تتأثر سلبا كلما إرتفعت قيمتها خاصة في حالة وتيرة النشاط المرتفعة، وهو ما يجعل جزءا من السيولة مجمدا لغرض الوفاء بالالتزامات الجبائية، ويمكن حصر تأثير المتغير

¹ لشهب عمر، تقييم تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2014، ص 210.

الجبائي أيضا من خلال النقاط التالية:

3-1- طريقة دفع الضرائب والرسوم:

- إرتفاع مبلغ الضريبة الواجب الأداء وتقارب فترات التسديد يمكن أن يشكل عسرا ماليا يؤدي بها إلى الإستدانة من أجل الوفاء، إلا أن تجزئة دفع الضريبة عن طريق التسبيقات يعد إحدى العوامل المساعدة على تخفيف الضغط على خزانة المؤسسة.¹

- عندما تكون المؤسسة في وضعية مكلف قانوني يمكن أن تدفع الرسوم قبل تحصيل قيمة مبيعاتها وهنا تقع في فترة فراغ، خاصة إذا ما أعتبر أن جزء من الزبائن في حالة إفلاس.

3-2- تأثير نمط الإهلاك:

يؤدي إتباع المؤسسة لنمط الإهلاك المتناقص إلى زيادة الأرباح، نتيجة لتخفيض الضرائب المستحقة في السنوات الأولى من حياة الأصل الإقتصادية مما يؤدي إلى الحفاظ على السيولة.² ولو أن قيمة الضرائب المستحقة ستزيد قيمتها تدريجيا خلال كل سنة إهلاك موائية، فإن هذا لن يلغي أثر الزيادة في نسبة السيولة في السنوات الأولى لإهلاك الأصل، وسنوضح ذلك من خلال المثال التالي:

نفترض أنه لدينا أصل قيمته 600000 دج يهتك على خمس سنوات، سنقوم من خلال الجدول التالي بتبيان الفرق في قيمة الضريبة المدفوعة في حالة تطبيق نمط الإهلاك الخطي الثابت أو المتناقص:

¹ ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر، منشورات البغدادي، الجزائر، 2003، ص58.

² لطفي أحمد أمين السيد، الجوانب التشريعية والممارسات المحاسبية للضرائب المباشرة على أرباح منشآت الأعمال، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 1991، ص30.

جدول رقم (17): يبين قيمة IBS في حالة تطبيق نمط الإهلاك الخطي الثابت أو المتناقص

السنوات	الإهلاك الخطي	الإهلاك المتناقص	الفرق في الوعاء	الفرق في الضريبة 19%
1	112500	168750	56250-	10687,5 -
2	150000	161718	11718-	2226,42-
3	150000	119791	30209	5739,71
4	150000	119791	30209	5739,71
5	37500	29950	7550	1434,5
المجموع	600000	600000	-	-

بتصرف. Source : Moulay EL Mehdi Falloul, Op-Cit, p27.

يتضح من خلال الجدول السابق أن مجموع أقساط الإهلاك عند إتباع نمط الإهلاك الثابت هو نفسه عند إتباع النمط المتناقص مما يدل على أن مجموع قيمة الضريبة متساوي في النهاية، لكن نلاحظ أن للإهلاك المتناقص ميزة تفضيلية للمؤسسة وهو أن الوعاء الخاضع للضريبة يتسع من سنة لأخرى مما يعطي لها مجال لتأخير دفع الضريبة على الأرباح، وهو ما من شأنه أن يخفف الضغط على خزائنها في السنوات الأولى من عمر الأصل، لكن يبقى هذا الإجراء مشروطاً بتحقيقها لأرباح كافية في السنوات الأولى.

3-3-توقيت دفع الضريبة:

من مبادئ الضريبة الملائمة، ويقصد به أن موعد دفع الضريبة يكون حين تحقق واقعة الدخل وهو ما نجده في الضريبة على الأرباح، إلا أنه عند تحقيق المؤسسة لنتيجة سلبية ستكون قيمة الأقساط مسبقاً مجمدة لدى إدارة الضرائب وهو ما يتنافى مع هذا المبدأ.

وفيما يخص "TAP و TVA" يحدث أن تدفع المؤسسة قيمة الرسمان دون قبض مبلغ مبيعاتها لأن الواقعة المنشئة لهما قد تحققت، وهو ما يعني أنها ستدفع قيمتهما من خزائنها الخاصة إلى حين القيام بالتحصيل النقدي ويزداد هذا التأثير سلبي في حالة بطيء فترة دوران الزبائن وسرعة دوران الموردين.

3-4-ترحيل العجز إلى الأمام:

يسمح بتخفيف الضغط على خزينة المؤسسة في السنة الموالية لترحيل العجز، ذلك أن دفعات أقساط الضريبة على أرباح الشركات يتم حسابها بناء على أرباح السنة السابقة مما يجعل قيمة هذه الأقساط في أقل قيمة لها ويسمح بتخفيف الضغط على الخزينة مؤقتاً¹، خلال فترة ترحيل العجز.

3-5-أقساط الإستئجار:

يمكن للمؤسسة لغرض الاستفادة من الوفورات الضريبية الناتجة عن الإستئجار، وتخفيض تكلفة تمويل الأصول أن تلجأ لخيار التمويل عن طريق إستئجار الأصول، التي تؤدي دفعاتها الدورية إلى تخفض نسبة السيولة الأنية.

المطلب الثالث: الأثر الجبائي على مردودية المؤسسة

تسعى المؤسسة من خلال أنشطة الإستغلال ومختلف القرارات التمويلية، إلى تحقيق أرباح كافية تساهم في إستمراريتها، وأيضاً تشجع أيضاً حاملي رؤوس الأموال إلى المساهمة فيها رغبة في الحصول على عائد ملائم.

1-المردودية الإقتصادية "RE":

تمثل مردودية إجمالي رؤوس الأموال المستثمرة دون أي إعتبار لمصادر هذه الأموال سواء كانت خاصة أو مقترضة.²

وتعبر أيضاً عن قدرة المؤسسة على توليد الأرباح مقابل كل وحدة نقدية مستثمرة من خلال مختلف أنشطتها، دون أخذ بعين الإعتبار درجة الرفع المالي التي يعبر عنها بنسبة الإستدانة إلى

¹ Caussade Thomas, la stratégie fiscale de l'entreprise entre optimisation et fraude, thèse du Doctorat En Droit, Université Toulouse, France, P 529.

² يوسف مامش، ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص18.

الأموال الخاصة، ويعبر عنها محاسبيا بـ:

$$RE = (\text{القيمة المضافة} + \text{إعانات الإستغلال} - \text{تكاليف المستخدمين} - \text{ضرائب ورسوم مماثلة}) \div$$

الأصول الاقتصادية.

أي أن: $RE = \text{الفائض الإجمالي للاستغلال EBE} \div \text{الأصول الاقتصادية}$

$$= \text{الفائض الإجمالي للاستغلال} \div (\text{الأصول الثابتة} + BFR)$$

حيث: الأصول الاقتصادية = الأصول الثابتة + BFR

$$= \text{الأموال الخاصة (CP)} + \text{الديون}$$

ويمكن حسابها بدلالة النتيجة الصافية:¹

$$RE = \frac{RN}{CA HT} \times \frac{CA HT}{TOTAL ACTIF}$$

حيث تمثل $(RN/CA HT)$ مؤشر لربحية المؤسسة و $(CAHT/ T ACTIF)$ مؤشر لدوران

الأصول، ولتحسينها يجب على المؤسسة:

▪ الرفع من النتيجة من خلال تخفيض التكاليف؛

▪ تحسين معدل دوران الأصول.

2- المردودية المالية "RF":

وفقاً لـ "Bernard Collasse" فإن الهدف من حساب المردودية المالية هو تقدير معدل العائد

الذي سيحصل عليه ملاك المؤسسة من خلال تزويدها بالموارد المالية أو عن طريق ترك كل الأرباح

المحققة أو جزء منها تحت تصرفها²، أي حصة حامل السهم المتوقعة من الأرباح المحققة، مما

¹ Georges Depallens, Jean-Pierre Jobard, gestion financière de l'entreprise, édition sirey, paris, 1986, p320.

² Chiha Khemissi, Op-Cit, P56.

يجعلها مؤشرا هاما للمستثمرين قبل إتخاذ قرار الإستثمار، وتحسب وفق العلاقة التالية:

$$RF = \text{(النتيجة الصافية} \div \text{رقم الأعمال HT)} \times \text{(رقم الأعمال HT} \div \text{مجموع الأصول)} \times \text{(مجموع الأصول} \div \text{الأموال الخاصة).}^1$$

الصيغة الرياضية السابقة تعبر على أن المردودية المالية تشمل على الإستراتيجيات الثلاثة

للمؤسسة (البيعية والتسويقية، الإنتاجية، المالية)، وأي إختلال في إحدى هذه الإستراتيجيات يؤثر عليها، أي أنه للحصول على مردودية مالية جيدة يجب عليها إعتداد:

-سياسة بيعية جيدة: تشمل التسعير، التوزيع، التسويق، استهداف الزبون واقتحام الأسواق.

-سياسة إنتاجية: تشمل منتج منافس بجودة عالية وتكلفة مخفضة.

-إستراتيجية تمويلية: تمتزج بين الأموال الخاصة والديون للإستفادة من المزايا الجبائية للوفر الضريبي.

ويتم إحتساب المردودية المالية بالنسبة إلى النتيجة المالية بعد خصم المصاريف المالية

والضريبة إلى حقوق الملكية وفق النحو التالي:²

$$RF = re + \frac{D}{CP} (re - DI)$$

$$RF = (re + \frac{D}{CP} (re - i)) (1 - Tibs)$$

حيث:

D: الإستدانة الطويلة والمتوسطة الأجل،

I: معدل الفائدة؛

¹ Georges Depallens, Jean-Pierre Jobard, Op-Cit, p321.

² Chiha Khemissi, Op-Cit, 2010, P56.

Cp: إجمالي الأصول؛

DI: التكاليف المالية؛

RF : المردودية المالية؛

Tibs: معدل الضريبة على الأرباح.

تتكون "RF" من المردودية الاقتصادية ومعدل الإستدانة، إذ يمكن التحكم في المردودية المالية للأموال الخاصة من خلال التحكم في معدل الإستدانة، حيث يرتفع معدل المردودية مع زيادة الإستدانة شرط أن يكون معدل المردودية الإقتصادية أكبر من معدل الفائدة، كما تبينه الحالات التالية:

$RE- < I$ تأثير موجب للإستدانة على المردودية المالية؛

$RE- > I$ تأثير سلبي للإستدانة؛

$RE- = I$ الإستدانة لا تؤثر على المردودية المالية أي أن ربحية السهم لا تتأثر بالإستدانة.

ويمكن إستخدام المردودية المالية كألية لإتخاذ القرار التمويلي وذلك إعتمادا على حالات أثر الرافعة المالية المتضمنة في المردودية المالية¹، ويمكن حساب "RF" لمؤسسة لا تعتمد على الإستدانة وفق الصيغة التالية:

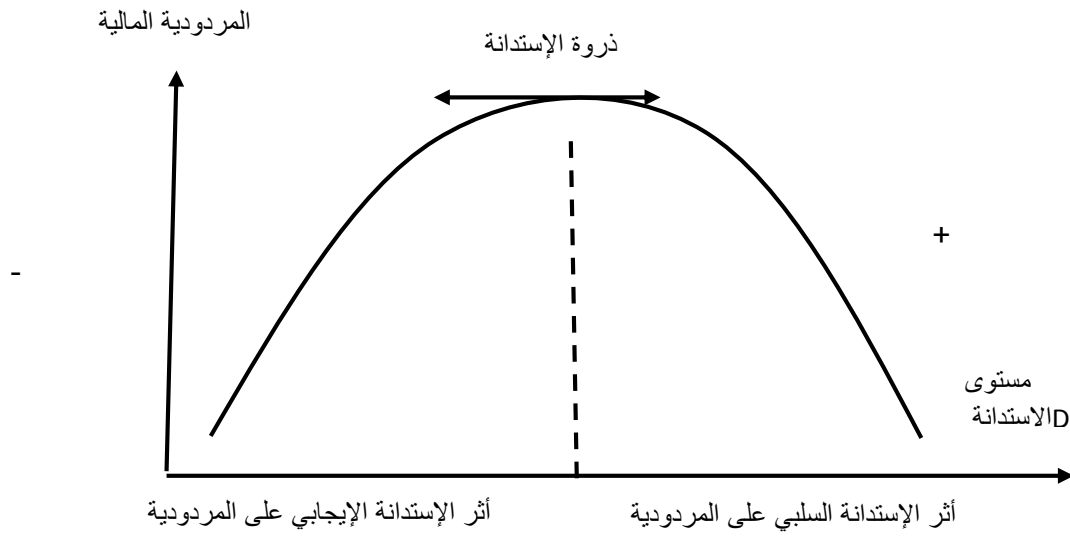
$$RF = RE \times (1 - T)$$

يتبين من خلال ما سبق أن التأثير الجبائي يتجلى في الرافعة المالية² عن طريق نسبة الإستدانة ومعدل الضريبة على الأرباح، حيث أنه كلما زادت نسبة الإستدانة إرتفع معدل الرافعة المالية، وفق ما يوضحه الشكل التالي:

¹ إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، مرجع سبق ذكره، ص312.

² يقصد بالرفع المالي الأثر الإيجابي الذي تحدثه الزيادة في الإستدانة على توزيعات الأرباح المحتملة.

شكل رقم (12): يوضح تأثير الإستدانة على المردودية المالية



المصدر: إلياس بن ساسي، يوسف قرشي، مرجع سبق ذكره، ص152.

يتضح من خلال الشكل السابق أن زيادة معدل الإستدانة يؤثر بشكل إيجابي على معدل المردودية المالية إلى غاية حد معين، ثم ينعكس تأثيرها سلبا ويصبح أي زيادة في مقدار الإستدانة يقابله إنخفاض في "RF".

خلاصة:

تتمثل أفضلية الإستدانة على الأموال الخاصة في الوفر الضريبي الذي تحققه المؤسسة، من خلال تخطيطها لمزيج تمويلي أمثل يضم المستوى الأمثل من الديون الذي تحقق من خلاله أقل تكلفة في هيكل رأس المال، وتخفيض إلى أدنى مستوى مخاطر الإفلاس والوكالة والتكاليف المتعلقة بهما، ولتحقق هذا الهدف بنسبة مثلى يجب توفر الشروط التالية:

-خضوع المؤسسة للضريبة على الأرباح بمعدل أكبر من معدل الفائدة على الديون، لأن وجودها في محيط جبائي يفرض معدل ضريبة على الأرباح مخفض مقابل إرتفاع معدل الفائدة لا يشجعها على الإستدانة لغرض الوفر الضريبي؛

-مدى مرونة النظام الجبائي فيما يخص التحفيزات والإعانات الممنوحة للمؤسسة خاصة ما تعلق بنمط الإهلاك، والمعاملة الجبائية لتوزيعات الأرباح؛

-ربحية المؤسسة وقدرتها على توليد أرباح مستقبلية تغطي تكلفة الإستدانة، حيث أن المؤسسة التي حققت عجزا لا تحقق أي أفضلية جبائية من التوسع في الإستدانة.

أي على المؤسسة موازنة المنافع فيما يخص أفضلية الإستدانة لغرض الوفورات الضريبية، أو التوجه لخيار التمويل بالأسهم في حالة خضوعها لمعدل ضريبي أقل وإستفادتها من إعفاءات وإعانات جبائية.

أما فيما يتعلق بالتمويل الذاتي يتوقف إعتداد المؤسسة عليه كمصدر للتمويل إلى عدة محددات، منها حجم القيمة المضافة التي تنتجها وأيضا الحصة النسبية من هذه القيمة العائدة للدولة والمتمثلة في الإقتطاع الجبائي.

الفصل الثالث:

تحليل أثر الجباية على توسع
المؤسسة وقرارتها الإستراتيجية
المرتبطة بالإستثمار

تمهيد:

تحقق المؤسسة أهدافها وغاياتها بإعتمادها لإستراتيجية مالية وإستثمارية تبنى على أساس قرارات مدروسة، تأخذ بعين الإعتبار إمكانياتها المادية والمالية المتوفرة وجميع العوامل والظروف المحيطة بها، ومن ضمنها المحيط الجبائي الذي يمكن أن يساهم ويدعمها في تنفيذ خططها الإستثمارية، بتضمنه لإمتيازات وخيارات جبائية تلائم البيئة الإستثمارية التي تنشط فيها.

حيث أن نمو المؤسسات وتطور نسيجها في أي دولة يتطلب وجود محيط إستثماري ملائم يتيح لها فرص إستثمارية ملائمة لتحقيق الأرباح، ولا يكون ذلك إلا بتوفر عدة مقومات من ضمنها توفر بيئة جبائية مستقرة وسلسة تتضمن تشريع جبائي واضح ومعدلات ضريبية ملائمة وتحفيزات وإعفاءات مشجعة.

وفي هذا الإطار جاء في مخطط عمل الحكومة لسنة 2020 على أنه سيتم تبسيط النظام الجبائي بمجموعة من الإجراءات ومراجعة نظام التحفيزات الجبائية ووضع آليات للإعفاء الجبائي من أجل دعم المؤسسات وتشجيعها على تعزيز مواردها الخاصة، والعمل على إستقرار النظام الجبائي المطبق على الاستثمار.

إذ أن ورود مثل هذه الإجراءات في مخطط عمل الحكومة يعبر عن تغير رؤيتها إتجاه النظام الجبائي كجهاز للتحويل الجبائي وتمويل خزينة الدولة وللمؤسسة كمكلف بالدفع الضريبة، إلى إعتباره كعنصر مشجع للاستثمار ومحفز لها في زيادة قدراتها الإستثمارية ومساهم في الحفاظ إستقرارها المالي.

المبحث الأول: الإستراتيجية الإستثمارية ضمن الإطار الجبائي

تسعى المؤسسة الإقتصادية إلى ضمان إستمراريتها وتحقيق أهدافها الإستراتيجية مستقبلاً، كالتوسع وتحقيق تطور هيكلي ومالي ضمن بيئتها الجبائية، التي تحتوي على قيود يجب التعامل وتمنحها خيارات يجب عليها الموازنة بينهما.

المطلب الأول: مفهوم الإستراتيجية الإستثمارية

يستدعي ضمان بقاء المؤسسة في النشاط وتحقيقها لهدف النمو والتوسع، إلى تبني عدة إستراتيجيات وظيفية من ضمنها الإستراتيجية الإستثمارية التي تعتمد، من أجل تحقيق تكامل بين الإستراتيجية المالية خاصة والإستراتيجيات الأخرى التي لا تقل عنها أهمية.

1-تعريف الإستراتيجية الإستثمارية:

تمثل سلسلة من القرارات التي تترجم إلى خطط يتم تنفيذها من أجل تحقيق أهداف إستثمارية، بقصد الموازنة بين تكلفة الأموال المستثمرة والعوائد المتوقع تحقيقها خلال فترة زمنية مستقبلية¹، والهدف منها هو وضع المؤسسة لخطة في أفق ثلاث إلى خمس سنوات تستعمل فيها البيانات المالية من أجل توقع الأرباح والخسائر المحتملة²، وتتميز القرارات الإستثمارية الإستراتيجية بالخصائص التالية:³

-المرونة في العمل: معناه أن خطط المؤسسة وقراراتها تكون حسب متغيرات بيئتها ومحيطها؛

-إستغلال الفرص وتجنب المخاطر: أي إستغلال نقاط القوة وتقوية نقاط الضعف والأخذ بعين

¹ نايف علوان قاسم ، مرجع سبق ذكره، ص166.

² Dov Ogien, Gestion financière de l'entreprise, édition Dunod, paris, 2015, p21.

³ فيلاي عبدالرحمان، إدارة الجودة الشاملة وإستراتيجية المؤسسة، مداخله مقدمة الملتقى الوطني إدارة الجودة الشاملة وتنمية أداء المؤسسة، جامعة مولاي الطاهر بسعيدة، يومي 13/14-12-2010، كلية العلوم الاقتصادية، ص8.

الإعتبار القيود القانونية والمالية والاجتماعية؛

-التخصيص الجيد للموارد المتاحة وتوزيعها الجيد على الإستخدامات؛

-مراقبة التغيرات التي تحدث في محيطها والتكيف معها وإتخاذ القرارات بناء على ذلك؛

-إستغلال المزايا المتاحة لزيادة التنافسية وتوسعة حجم النشاط.

هذه القرارات يكون هدفها الحفاظ على إستقرار وثبات المؤسسة بتجنبها لخسائر متوقعة، بإختيار

المشاريع المدرة للأرباح وتحقيق نسب محددة من النمو والتوسع بواسطة الإستفادة من الإمتيازات التي

يوفرها محيطها وبيئتها، وفيما يلي سنذكر أهم القرارات الإستثمارية ذات الطابع الإستراتيجي:

-قرار الاندماج في شكل تجمع شركات؛

-التخطيط لتوجيه الموارد المالية نحو مشاريع ذات العائد المناسب؛

-تجديد الأصول بالتنازل عن الجزء الذي لم تنتهي مدة حياته الإقتصادية؛

-قرار تصدير المنتجات والخدمات والدخول إلى الأسواق الدولية؛

-قرار المفاضلة بين إستئجار الأصول أو شرائها؛

-حجز الأرباح أو توزيعها؛

-الدخول في الإستثمارات التي تحظى بأولوية من طرف الحكومة لغرض الإستفادة من إمتيازات

محددة.

ومن حيث علاقة الإستراتيجية الإستثمارية بطرق وكيفيات التمويل، يرى عدنان نايه التميمي¹

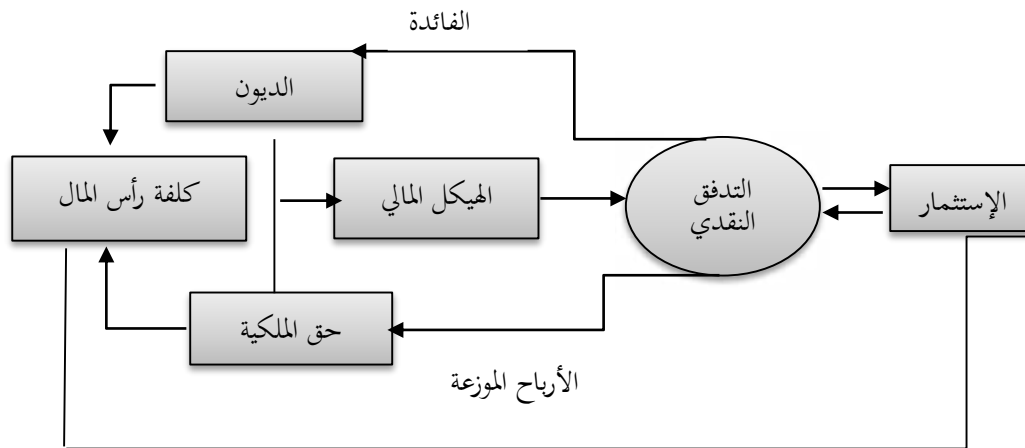
أنها تعني الخطط التي تحدد الفرص الإستثمارية المطلوبة لتحقيق الأهداف، بينما الإستراتيجية المالية

هي الخطط التي تهتم بتحديد مصادر الأموال لتنفيذ هذه الإستثمارات.

¹ عدنان نايه التميمي، أرشد فؤاد التميمي، التحليل والتخطيط المالي، دار اليازوري العلمية، عمان، 2008، ص276.

يتضح أن قرارات التمويل والإستثمار في المؤسسة مرتبطان ببعض، حيث لا يمكن لها مباشرة مشاريعها الإستثمارية دون الحصول على موارد مالية كافية بتكلفة مناسبة وأقل مخاطرة، تحقق لها أعلى عائد متوقع يمكنها من الإستثمارية وتوسيع النشاط، والشكل التالي يوضح أكثر طبيعة هذه العلاقة:

الشكل رقم (13): يوضح العلاقة التكاملية بين إستراتيجية التمويل والإستثمار



المصدر: عباس غادة، أسس الإدارة المالية، الجامعة الافتراضية السورية، 2018، ص5، متوفر على الموقع:
<https://pedia.svuonline.org>

2-أنصاف الإستراتيجيات الاستثمارية: يمكن للمؤسسة تبني عدة إستراتيجيات لتخطيط استثماراتها

وزيادة نشاطها وفق ما يناسب أهدافها، حيث سنعرض أهم الإستراتيجيات التي يمكن تبنيها:¹

- إستراتيجية النمو أو التوسع: تهدف إلى رفع رقم الأعمال بواسطة زيادة وسائل الإنتاج، الذي يمكن أن يتحقق بالإبداع أو الاندماج؛
- إستراتيجية التحديث: تهدف إلى تحسين الإنتاجية وتقليل التكاليف؛
- إستراتيجية إعادة التموضع أو التوجيه: تعتمد المؤسسة عندما تموضع نفسها في سوق إنكماشي أو عند قرب إنتهاء دورة الإنتاج.

¹ رفاع توفيق، مرجع سبق ذكره، ص126.

3-جوانب التأثير الجبائي على الإستراتيجية الإستثمارية:

لم يعد المتغير الجبائي يؤثر على الإستراتيجية الإستثمارية للمؤسسة بمجمل الإقتطاعات المفروضة عليها، بل تطور ذلك موازاة مع تطور التسيير والتخطيط للإستثمارات الذي رافقه تطور تقنيات التشريع الجبائي، حيث بالإضافة إلى تضمنه قيود إلزامية واجبة التطبيق أصبح يحتوي على خيارات تقنية تمنحها نوع من الحرية في التخطيط المالي والإستثماري، وسنتطرق إلى هذه الجوانب من خلال مايلي:

3-1-الإجراءات الجبائية والمحاسبية:

هي أحكام ونصوص تتضمنها مواد التشريع الجبائي تأتي في صيغة الإلزام ولا يمكن مخالفتها ولا تمنحها حرية التصرف ويجب عليها تطبيقها ومن أمثلة ذلك:

-معدل الضريبة:

تطبيق معدل ضريبة خاص على كل نوع من النشاط على حدى وإذا كانت المؤسسة تمارس مجموعة من النشاطات المدمجة، يطبق معدل منفصل على كل رقم الأعمال خاص بالنشاط.

-طريقة تقييد الأصول في الميزانية: ألزم المشرع الجبائي المؤسسة على تقييد الأصول في الميزانية بقيمتها الصافية.

-طريقة تقييم المخزون:

يمكن للمؤسسة أن تطبق متوسط التكلفة المرجحة "CMP" أو تطبيق طريقة تكلفة أول المدة في تقييم تكلفة خروج المخزونات، لكن لا يمكن لها تطبيق طريقة قيمة البضاعة لأخر المدة "LIFO" رغم أنها أكثر واقعية، وذلك لأنها تسعر المخزونات بأحدث الأسعار في السوق.¹

¹ القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها.

-الإهلاك:

تطبق المؤسسة نظام الإهلاك الثابت على أصولها، لكن بإمكانها أن تطبق الإهلاك المتناقص أو المتصاعد على التجهيزات والمعدات التي تستخدم مباشرة في العملية الإنتاجية بإستثناء المباني والورشات المستعملة في النشاط التي يطبق عليها نمط الإهلاك الخطي، ويشترط لذلك مايلي:¹

- خضوع المؤسسة وجوبا للنظام الحقيقي؛
- تحديد التجهيزات التي يطبق عليها نظام الإهلاك المتناقص أو المتصاعد وإرفاقها بطلب يقدم إلى الإدارة الجبائية؛
- تطبيق نمط معين من الإهلاك على الأصول المحددة يستوجب إستبعاد تطبيق أي نمط آخر.

3-2-التحفيزات والإعفاءات الجبائية:

تعتبر الجبائية أحد وسائل جذب وطرده أو تحجيم نشاط الإستثمار²، وتكمن آلية التحفيز في تحقيق المؤسسة لعائد مضمون يقدر كحد أدنى بقيمة التحفيزات الممنوحة.

3-3-الازدواج الجبائي:

يعني خضوع نفس الوعاء لضريبتين مختلفتين أو ضريبة واحدة أكثر من مرة خلال نفس الفترة وينتج عن الأسباب التالية:³

- الازدواج الداخلي يكون لتعدد السلطات المالية والجبائية وتداخل السلطات الهيئات؛
- الازدواج الخارجي يكون بسبب أن لكل دولة تشريعها الجبائي الخاص مع غياب التنسيق الجبائي.

¹ المادة 174 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2021.

² شلغوم حنان، أثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الإقتصادية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011-2012، ص42.

³ بوعون يحيوي نصيرة، مرجع سبق ذكره. ص60.

3-4- القيود الجبائية:

عدم إحترام المؤسسة لأي نص قانوني أو تشريع جبائي يعرضها لخطر الرقابة الجبائية، مما يسلط الضوء على المخالفات وربما إجراء تعديلات وتصحيحات قد تعرضها لخطر التوازن المالي وحتى وجودها وبقائها قيد النشاط.¹

3-5- الخيارات الجبائية:

هي خيارات جبائية تقنية يمنحها التشريع الجبائي يكون تأثيرها الجبائي والمالي على المؤسسة نسبيا وتتميز بصفتين أساسيتين:²

- تقنية جبائية مسموح بها ولها الحرية الكاملة في إستخدامها؛
- الهدف منها تشجيع المؤسسة عن طريق تخفيف العبء الجبائي.
- وتسمح هذه الخيارات للمؤسسة بإدارة تدفقاتها النقدية عن طريق بعض الممارسات المحاسبية والجبائية ومن صورها:
- حرية إستثمار فائض القيمة الناتج عن التنازل عن الأصول؛
- حيازة الأصول أو إستئجارها؛
- حرية إعادة إستثمار الأرباح المحققة بإستثناء الحالات الخاصة التي تخص إستثمار جزء من الأرباح يقابل قيمة الإعفاءات لكل من الضرائب والرسوم في حالة إستفادة المؤسسة من إعفاءات؛
- السماح بتطبيق الإهلاك المتناقص والمتصاعد؛
- الإندماج في مجمع شركات.

¹ Tarek Boussetta, Op-Cit, P7.P21.

² Ibid, P7.P18.

المطلب الثاني: جوانب التأثير الجبائي على الإستراتيجية الإستثمارية

تطورت تقنيات التشريع الجبائي بحيث لم تعد الجباية كحق واجب لخزينة الدولة تصرح به المؤسسة وتدفعه وفق مواعيد محددة من طرف الإدارة الجبائية فقط، بل أصبحت تؤثر في جوانبها الإستراتيجية الإستثمارية والمالية بحسب رغبة وتوجه المشرع.

1- الشكل القانوني:

سعى الإصلاح الجبائي بفرض الضريبة على أرباح الشركات، إلى تحقيق هدفين أساسيين فمن جهة هدف إلى تأسيس ضريبة خاصة على الأشخاص المعنويين، ومن جهة أخرى إلى تنظيم إقتصادي يسمح بتخفيض العبء الجبائي على المؤسسة وتمكينها من التوسع والنمو، عن طريق:¹

- تشجيع إقامة المؤسسات بشكل تجمع شركات؛

- زيادة المزايا لصالح المساهمين من خلال تقليص الضرائب المدفوعة على الأرباح بعد إدراج تقنية الرصيد الجبائي؛

- تخفيض الضريبة المدفوعة من خلال السماح بترحيل الخسائر السابقة إلى نهاية السنة الرابعة.

2- تغيير الشكل القانوني:

قد ترغب المؤسسة في تغيير شكلها القانوني ويرافق في بداية ذلك تكلفة جبائية، تتمثل في حقوق التسجيل والطابع التي تطبق كنسبة مئوية من رأسمالها الذي يقدمه الشركاء كحصص عينية أو مادية، وتشكل هذه التكاليف عبء على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنها تعامل معاملة المؤسسات الكبيرة مما يعتبر عائقا كبيرا بالنسبة لها²، لهذا يمكن أن يساهم التشريع الجبائي المؤسسات

¹ شلغوم حنان، مرجع سبق ذكره، ص ص 29-30.

² جغلوف ثلجة نوال، المعاملة الضريبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: عرض وتحليل على ضوء التشريع الضريبي الجزائري، الملتقى الوطني حول استراتيجيات تنظيم والدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قسنطينة يومي 18/04-19/04-2012، ص 11.

التي تريد الإنتقال من نظام شركات الأشخاص إلى شركات الأموال أو من شركات محدودة المسؤولية إلى شركات مساهمة من إعفاء كلي أو جزئي من حقوق التسجيل، كما هو الحال لشركات المساهمة التي ترغب في إنشاء تجمع الشركات حيث تعفى كليا من هذه الحقوق.

3-التنافسية:

يعتبر هدف كل مؤسسة تحقيق حد أقصى من الربح خاصة في الإقتصاد التنافسي وعولمة الأسواق، وسيطرتها على أسواق جديدة وزيادة حجم مبيعاتها وأرباحها، ويتطلب تنفيذ هذه الأهداف إتباع إستراتيجية مالية وإستثمارية لتخفيض أعبائها وتوليد أقصى قدر من الأرباح، وتؤدي الضرائب التي تدفعها المؤسسة إلى تخفيض قيمة أرباحها، وتبطئ أيضا عملية تقدم الإستثمار وبالتالي تقلل من قدرتها التنافسية.¹

إذ أن مغالاة المشرع في رفع معدلات الضرائب والرسوم يؤدي إلى إحجامها عن الدخول في مشاريع إستثمارية جديدة، لأن زيادة في الضريبة يعتبر زيادة في التكلفة مما يعني إنخفاض الربح المحقق ومن ثم إنخفاض قدرتها التنافسية، مما لا يمكنها من المنافسة أمام منتجات المؤسسات الأجنبية التي تخضع في بلدانها الأصلية لمعدل ضريبي أقل.²

كما تساعد الإتجاهات الحديثة التي تبنتها بعض التشريعات الجبائية فيما يخص الإعفاء من الرسمين على القيمة المضافة والنشاط المهني وبعض الرسوم خاصة الرسوم المتعلقة بالتصدير في زيادة تنافسية المؤسسة.

¹ Caussade Thomas, Op-Cit, P346.

² إبراهيم متولي حسن المغربي، دور حوافز الاستثمار في تعجيل النمو الاقتصادي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص208.

4-إختيار موقع النشاط:

وذلك من خلال قانون الإستثمار الذي جاء في مضمونه إمتيازات جبائية وإستثمارية للأنشطة المقامة في المناطق المراد ترقيتها، كتشجيع الأنشطة المقامة في مناطق الجنوب والهضاب العليا.¹

5-التوسع في الإستثمار وزيادة النشاط:

عملية توسع ونمو المؤسسة تأخذ شكلين داخلي وخارجي، وتؤدي الضريبة دورا تحفيزيا أو معرقلا لهذه العملية، وذلك من خلال النظام الجبائي الذي يخضع له فائض القيمة الناتج عن الإستثمارات المتنازل عنها بهدف تغييرها أو تجديدها، أو الناتج عن عمليات الجمع أو الفصل بين المؤسسات، وخضوع هذا الفائض للضريبة من شأنه أن يؤدي إلى عدم تحفيز المؤسسة على تبني الإستراتيجيات التوسعية.²

لكن المشرع لم يكتفي بتقديم إعفاءات وإمتيازات جبائية للمؤسسة من أجل تحريضها على توسعة نشاطها وزيادة إستثماراتها، بل إشتراط عليها إعادة إستثمار حصة من الأرباح توافق قيمة الإعفاءات الممنوحة من الضرائب والرسوم في أجل لا يفوق أربع سنوات من إختتام السنة المالية التي تم فيها الإستفادة من هذه الإعفاءات، سواء تم الإستثمار بعنوان كل سنة أو دفعة واحدة وفي حالة عدم إعادة الإستثمار تسترجع الإدارة الجبائية هذه الإعفاءات مع تطبيق غرامة عدم الإلتزام.³

6-إختيار الإستثمارات:

عند القيام بعملية المفاضلة بين المشاريع الإستثمارية تختار المؤسسة المشاريع ذات الضغط

¹ عجلان عياشي، نحو التحكم في جباية المؤسسة من حيث الوعاء والتحصيل لتعزيز القدرة التنافسية، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الأول حول التسيير الفعال في المؤسسة الإقتصادية، يومي 3 و4 ماي 2005 بجامعة المسيلة، ص7.

² يحي لخضر، دور الإمتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2006-2007، ص67.

³ المادة 4 من الأمر 02-08 المؤرخ في 24 جويلية 2008 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008.

الجبائي الأقل، لأن التكلفة الجبائية المرتفعة تخفض من قيمة التدفقات النقدية وبالتالي تختار المشاريع التي تطبق عليها معدلات مخفضة أو تستفيد من إعفاءات الجبائية.

7-التجارة الخارجية:

من خلال ما تمنحه الجبائية من عدم إزدواجية فرض الرسم على القيمة المضافة عند التصدير والإستيراد أو من خلال منح بعض الإمتيازات الأخرى لبعض المنتجات أثناء التصدير أو أثناء الحصول على وسائل الإنتاج كالشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة.¹

8-توزيع الأرباح:

طرح "الباحث زرقون"² في بحث له تساؤل حول مدى إعتبار توزيع الأرباح كقرار تمويلي أم إستثماري، واعتبر أن تصنيف هذا القرار يتم بناء على الأهداف الإستراتيجية للمؤسسة، حيث اعتبرها: -قرار تمويلي عندما تلجأ إلى الإستدانة لتوزيع الأرباح لتجنب فقدان النقدية؛ -كقرار إستثماري إذا ما إعتمدت المؤسسة على أموالها الخاصة كمصدر تمويل رئيسي، وهذا يتطلب منها حسن إختيار فرص إستثماراتها، وإستخدام الجزء المتبقي من التدفقات النقدية الناتجة عن العمليات التشغيلية في عمليات توزيع الأرباح بعد تلبية إحتياجاتها الإستثمارية.

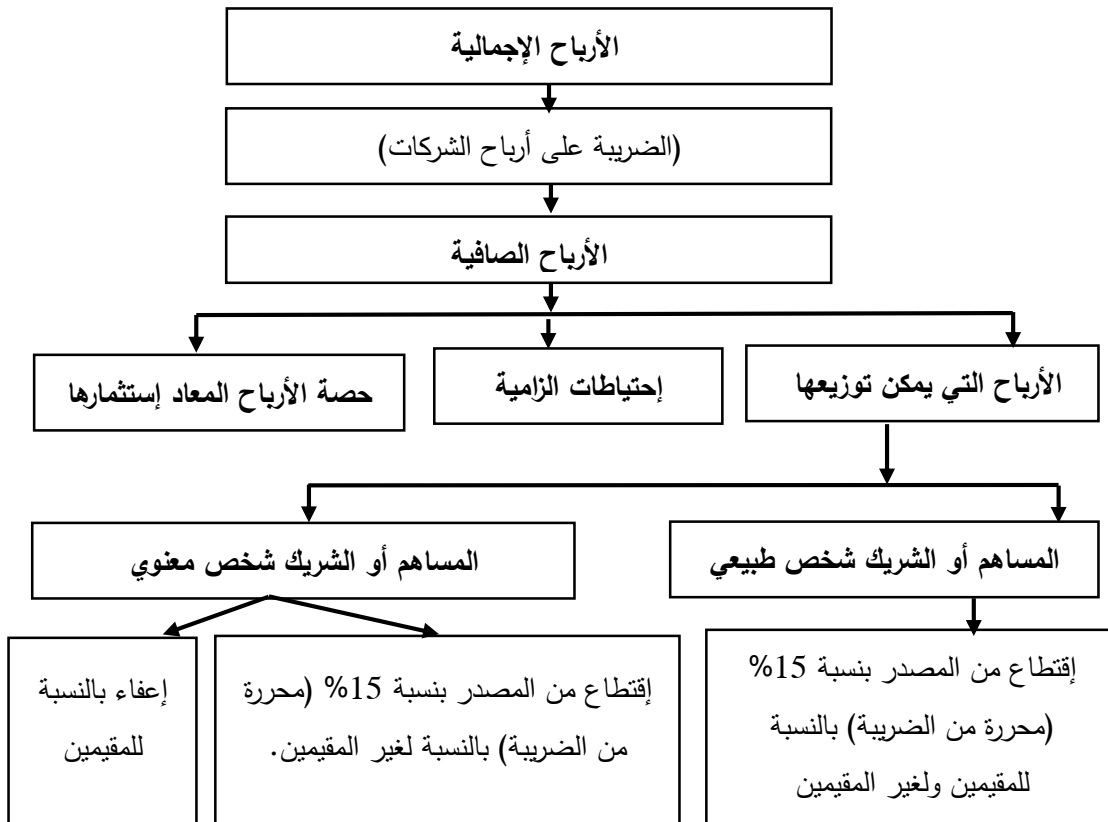
كما يؤدي المتغير الجبائي إلى عدم إنشاء القيمة للمساهمين بإعتبار أن جزء من الأرباح المحققة تمتصه الضريبة مما يؤدي إلى فقدانهم لجزء من الأرباح الإجمالية المحققة³، مثلما يوضحه الجدول التالي:

¹ عجلان عياشي، مرجع سبق ذكره، ص7.

² زرقون محمد، أثر الإكتتاب العام على سياسات توزيع الأرباح في المؤسسات الاقتصادية المسعرة في البورصة، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، 2008، ص85.

³ يحي لخضر، مرجع سبق ذكره، ص86.

الشكل رقم (14): يوضح كيفية تأثير المتغير الجبائي على سياسة توزيع الأرباح



المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، النظام الجبائي الجزائري، 2019، ص17. (بتصرف)

يظهر من خلال الشكل السابق أن التأثير الجبائي على سياسة الأرباح الموزعة يكون من

خلال الأوجه التالية:

- نسبة الإحتياطات الإلزامية والمجمعة؛
- حصة الأرباح الواجب إعادة استثمارها؛
- الأرباح الصافية المحققة: عند طريق سياسة الأعباء القابلة للخصم ومن ضمنها الضرائب والرسوم القابلة للخصم التي تؤثر على الفائض الإجمالي للإستغلال والضريبة على الأرباح.
- الضريبة على توزيعات الأرباح: تؤدي الإعفاءات في الضريبة على الدخل إلى زيادة مطالبة المساهمين بتوزيع الأرباح، وعكس ذلك في حالة إرتفاع معدل التوزيعات أو في حالة تبني المشرع لمعدل تصاعدي يمكن أن تقل مطالبهم بتوزيع هذه الأرباح.

المطلب الثالث: أهمية التحفيز الجبائي للمؤسسة

المتغير الجبائي يعتبر عبئاً على المؤسسة يخفض من قيمة أرباحها ويؤثر على مخططاتها المالية وقدراتها الإستثمارية، ومن جهة أخرى يعتبر وسيلة لتشجيع ودعم الإستثمار عن طريق التحفيزات الجبائية التي يمكن أن تستفيد منها في إطار سياسة جبائية هادفة.

1-تعريف التحفيزات الجبائية:

هي مساعدات مالية تمنح لبعض الأعوان الإقتصاديين الذين يلتزمون بمعايير وشروط معينة يحددها المشرع الجبائي، تتمحور عادة في طبيعة النشاط ومكانه والإطار القانوني للمستفيد وتمثل بالنسبة للدولة تضحية مالية، لكن بالنسبة للمؤسسة تعتبر حوافز تشجعها على مبادرة إستثماراتها وتوسيعها.¹

والغرض الرئيسي منها تعزيز ربحيتها وتمكينها من إسترجاع تكاليف الإستثمار في مدة أقصر²، وتتوقف فعاليتها على:³

-أن تتناسب التخفيضات والإعفاءات مع أهمية النشاط وحجمه إذ لا معنى لتحريض جبائي موجه إلى نشاط لا يستفاد منه؛

-تجنب إتخاذ القرارات تحت ضغوط سياسية أو تعقيد الإجراءات وتضييع الوقت حتى لا تضعف عزيمة المستثمرين وتحد من رغبتهم في الإستثمار؛

-أن يكون حجم التحفيز الجبائي كافياً بحيث يحفز المستثمر على الدخول في إستثمارات جديدة؛

¹ ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص 117.

² George E. Lent, Tax incentives for investment in developing countries, international monetary fund, vol 14, No 2, p251.

³ زينبات أسماء، تقييم فعالية التحفيزات الجبائية وأثرها على تنشيط الاستثمار دراسة حالة الجزائر في الفترة (2001-2016)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر 3، السنة الجامعية (2018-2019)، ص ص 58-59.

-توافق سياسة التحفيزات الجبائية مع إرادة وطموحات المؤسسة في توظيف الموارد الناتجة عن المزايا الجبائية في توسيع نشاطها وتحقيق فائض في المستقبل.

-تعتمد فاعلية الحوافز الجبائية على مدى وضوح النصوص القانونية التي تتضمنها وملائمة هذه الحوافز للسياسة العامة للمؤسسة، وسبب آخر يتعلق بقدرتها على تقييم الخيار الجبائي المناسب لها في حالة تعدد الخيارات، وبالتالي لا يمكن لجميع المؤسسات الإنتفاع من التحفيزات التي يتضمنها التشريع الجبائي.¹

2-أهمية التحفيزات الجبائية:

-تخفيض مقدار الضريبة المدفوعة وزيادة العائد الصافي؛

-تحقيق سيولة للمؤسسة في السنوات الأولى تعادل مقدار الوفر الضريبي خلال تلك السنوات.²

-تؤدي إلى تقليل المخاطر التي تتحملها المؤسسة بالنسبة للإستثمارات الجديدة، وتزيد من العائد الصافي وتحقق لها سيولة ذاتية، خاصة المؤسسة التي تحقق أرباحا في بداية حياتها الإنتاجية.³

-تسمح الإعفاءات الجبائية للمؤسسة بتحقيق موارد مالية تشكل موردا ماليا ذاتيا يمكن الإعتماد عليه في زيادة قدراتها الإستثمارية.

3-أشكال التحفيزات الجبائية:

يمكن للمشرع أن يقر عدة تحفيزات تأتي في شكل تخفيضات في معدلات الضرائب والرسوم أو إعفاءات جزئية أو كلية في وعاء خاض للضريبة أو يشمل عدة أوعية، وقد يكون لمدة محددة أو دائمة وكل هذا يتم ضمن شروط محددة وإستثناءات تحددها قوانين الإستثمار أو الضرائب.

¹ Aboubakar Mfopain, Le choix des incitations fiscales par les entreprises, La Revue des Sciences de Gestion, n° 224-225, 2007, P159-160.

² عثمان سعيد عبد العزيز، النظام الضريبي وأهداف المجتمع، الدار الجامعية، القاهرة، 2011، ص89.

³ إبراهيم متولي حسن المغربي، مرجع سبق ذكره، ص97.

وقد تطورت رؤية التشريعات الجبائية إتجاه التحفيز إلى تقديم إعانات مالية مباشرة وغير مباشرة في شكل إجراءات محاسبية تهدف إلى تخفيض قيمة الضرائب المستحقة:

3-1-الإعفاءات:

يمكن أن يكون إعفاء كلي يخص كل الضرائب أو جزئي يخص بعض الضرائب قصد تشجيعها وحثها على إتخاذ قرار إستثماري¹، وتتنوع بين إعفاءات دائمة ومؤقتة:

3-1-1-الإعفاء المؤقت:

هو إعفاء مؤقت للمؤسسة من دفع كل الضرائب والرسوم أو بعض منها خلال فترة محددة تتراوح في الغالب بين ثلاث وعشر سنوات، وتتعلق بالمزايا الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار «ANDI» المقررة بموجب قانون الإستثمار، وكذلك الإعفاءات المستحدثة بموجب قوانين المالية المقررة لفائدة أنظمة التشغيل، وتتضمن هذه المزايا إعفاءات تتعلق بمرحلتين هما:²

-مرحلة إنجاز المشروع:

- الإعفاء من الحقوق الجمركية للسلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمارات؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار؛
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الإستثمار المعني؛

¹ بوعون يحيوي نصيرة، مرجع سبق ذكره، ص 81.

² المادة 12 من القانون رقم 09-16، المؤرخ في 3 أوت 2016، المتعلق بترقية الاستثمار.

- الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الإمتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الإستثمارية،
 - تخفيض بنسبة 90% من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز الإستثمار؛
 - الإعفاء لمدة عشر (10) سنوات من الرسم على العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار إبتداء من تاريخ الإفتتاح؛
 - الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادة في رأس المال.
- مرحلة الإستغلال:

- بعد معاينة المشروع في مرحلة الإستغلال بناء على محضر تعدد المصالح الجبائية يستفيد المستثمر لمدة (3) سنوات من المزايا الآتية:
- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛
 - الإعفاء من الرسم على النشاط المهني؛
 - تخفيض بنسبة 50% من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة.
- 3-1-2- الإعفاءات الدائمة:**

- تستفيد منها المؤسسة لمدة زمنية غير محددة طالما إستوفت الشروط لذلك وتمنح لبعض الأنشطة ذات الأولوية أو من أجل تحقيق أهداف إقتصادية معينة مثل:
- إعفاء الأرباح الناتجة عن تصدير المنتجات والخدمات؛
 - الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة عند شراء المواد الأولية أو المنتجات النصف مصنعة لغرض تخفيف تكلفة الإنتاج.

3-1-3- إعفاءات جبائية خاصة:

مثل الإمتيازات الجبائية الواردة في القوانين الخاصة بالإعفاءات المتضمنة في قانون المناجم وقانون المحروقات والإعفاءات بموجب الإتفاقيات والمعاهدات الدولية.

3-2- التخفيض الضريبي:

هو إجراء تستفيد منه المؤسسة في نوع معين من الضرائب أو الرسوم تدفع بموجبه قيمة أقل من الضرائب المستحقة مقابل إلزامها ببعض الشروط، ويكون الهدف منه تخفيف العبء الجبائي، ويكون على شكل:

- تخفيض معدل الضريبة أو الرسوم على نوع نشاط معين؛
- الرفع التدريجي لمعدل الضريبة إلى غاية إستقراره مع المعدل العادي؛
- معاملة الأرباح المعاد إستثمارها بمعدل ضريبة على الأرباح مخفض.

3-3- منح الاستثمار:

وفقا لهذا الحافز يسمح للمؤسسة بخصم نسبة معينة من قيمة الأصول من إجمالي الربح عند حساب وعاء الضريبة أي يتم إهلاك الأصول بأكبر من تكلفة الحيازة، بالإضافة إلى الإهلاكات المسموح خصمها محاسبيا دون أن تؤثر على رصيد الآلات في نهاية السنة ولا على قيمة أقساط الإهلاك طول العمر الإقتصادي للأصل.¹

3-4- الإعانات:

عادة ما تقدم الدولة هذه الإعانة أو منظمة دولية أو طرف ثالث وتساعد على إنقاذ المؤسسة التي تعاني من صعوبات مالية²، وتعتبر أحد العناصر المكونة للوعاء الخاضع للضريبة على الأرباح

¹ بوقفة عبد الحق، سبل تفعيل التحفيز الجبائي لتحسين الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة في علوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2015-2016، ص38.

² Ange Constantin Mancabou, Op-Cit, P280.

لأنه ينتج عنها زيادة في أصولها، وتختلف طريقة إخضاعها للضريبة حسب نوع الإعانة:

-إعانات الإستغلال: تخضع للضريبة بعنوان السنة المالية التي تسلمت فيها المؤسسة هذه الإعانة.¹

-إعانات التجهيز: تدرج في نتائج السنة المالية الجارية عند تاريخ تسديدها؛ عن طريق تقسيمها إلى

خمس أجزاء متساوية يدرج كل جزء بالأرباح الخاضعة للضريبة لكل سنة من السنوات الخمس (5)

المالية، وفي حالة التنازل عن التثبيات التي تم اقتناؤها عن طريق هذه الإعانات، يطرح جزء الإعانة

الذي لم يتم ربطه بوعاء الضريبة من القيمة الحسابية لهذه التثبيات من أجل تحديد فائض القيمة

الخاضع للضريبة أو ناقص القيمة الواجب خصمه.²

المبحث الثاني: التحفيزات الجبائية كألية لدعم إستثمارات المؤسسة

المتغير الجبائي يعتبر عبئاً على المؤسسة يخفض من قيمة أرباحها ويؤثر على مخططاتها

المالية وقدراتها والإستثمارية، ومن جهة أخرى يعتبر كأداة لتشجيع ودعم الإستثمار عن طريق

التحفيزات الجبائية التي يمكن أن تستفيد منها في إطار سياسة جبائية هادفة.

المطلب الأول: تحليل واقع التحفيزات الجبائية

تعتبر التحفيزات والإعفاءات الجبائية جزء من مكونات المناخ الإستثماري لأي دولة، وتتعدد

صورها بين إعفاءات وتخفيضات في المعدلات والرسوم، وإجراءات وخيارات تقنية تهدف إلى تخفيض

العبء الجبائي على المؤسسة:

1-ترحيل الخسائر:

السماح بنقل الخسائر بترحيلها إلى الأمام والخلف يشجع المؤسسة على إتخاذ قرار الاستثمار

¹ المادة 9 من القانون رقم 09-09 المؤرخ في 30 ديسمبر 2009 والمتضمن قانون المالية لسنة 2010.

² المادة 144 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

في البداية، أو على الإستمرار في الإنتاج رغم الصعوبات التي تواجهها والخسائر التي قد تلحق بها بعد مرحلة بالإنتاج.¹

حيث أن التشريع الأمريكي ينص على أنه يمكن للمؤسسة خصم الخسائر المحققة خلال أي سنة محاسبية من أرباح السنة السابقة ثم السنة التي بعدها إلى غاية السنة الثالثة وإذا لم يتم استنفاد الخسائر كلياً يتم ترحيلها إلى الأمام، وهو ما يخفف العبء الجبائي عليها.

ويعتبر الترحيل للخلف الأفضل لأنه يجعل إكتساب الوفر الضريبي مؤكداً وفورياً، أما الترحيل للأمام يجعل تحقيق الوفر محتمل، وقد لا يتحقق بشكل كلي إذا تجاوزت قيمة الخسارة الأرباح المقدرة خلال السنة أو السنوات السابقة المسموح بها، حيث يتم ترحيل باقي الخسائر إلى السنوات التالية.²

ويعتبر تقييد مدة ترحيل العجز بعدد محدد من السنوات بمثابة عقاب للمؤسسة الناشئة والمتوسطة والتي يمكن أن تجد نفسها في عجز لعدة سنوات متتالية³، حيث لا يسمح لها بالتخلص من العجز المتراكم لديها، إذ تضطر إلى تحمل مبلغ العجز الغير مرحل بأموالها الخاصة، وعكس ذلك في حالة عدم تقييد المشرع لمدة الترحيل، حيث تستفيد من ثلاثة مزايا وهي:

- ترحيل العجز المتراكم بشكل كلي والحفاظ على الأموال الخاصة من الإهلاك؛
- تحقيق وفر ضريبي بمقدار قيمة العجز المرحل، كما يعد بهذا الشكل تحفيزاً فعالاً للمؤسسة يجعلها تبادر إلى المزيد من الإستثمارات والتوسع وتقليل المخاطرة؛

- من وجهة نظر مالية فإن ترحيل الخسائر إلى الخلف أفضل للمؤسسة لأنها ستخصم هذه الخسائر في سنة تحققها مما يجعل القيمة الحالية للوفورات الضريبية أكبر في حالة الترحيل إلى الأمام.

¹ إبراهيم متولي حسن المغربي، مرجع سبق ذكره، ص 104.

² يحي أحمد مصطفى قللي، الفكر المحاسبي للضريبة على الدخل، مكتبة الوفاء، الإسكندرية، 2012، ص 144.

³ Caussade Thomas, Op-Cit, P528.

2-إعادة تقييم الأصول:

تقوم به المؤسسة لضرورة محاسبية ومالية بغرض إظهار الأصول بقيمة أقرب لقيمة السوق ويكون إختياري أو في حالة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة أو في حالة اندماج عدة مؤسسات، ويقيد فائض التقييم في النتيجة بغرض إخضاعه للضريبة.¹

ويعتمد على تحديد القيمة الصافية للأصول اعتماداً على سعر السوق، أو على أساس معاملات إعادة التقييم الرسمية والتي تنشرها السلطات المخولة بذلك قانوناً مثل وزارة المالية²، وينتج عن هذه العملية كحافز جبائي النتائج التالية:

-تصحيح الآثار الناتجة عن التسجيل بالتكلفة التاريخية لعناصر الأصول من خلال السماح بإعادة تقييمها والحصول على قياس لقيمتها المعرضة لتقلبات تآكل النقدية والقوة الشرائية.³

-إنخفاض العبء الجبائي الذي تتحمله الفرص الإستثمارية، بحيث يمثل وفر ضريبي تستفيد منه المؤسسة تحسب قيمته على أساس:

$$\text{الوفر الضريبي} = (\text{قسط الإهلاك السنوي المعدل} - \text{قسط الإهلاك السنوي العادي}) \times \text{IBS\%}$$

2-1-أسباب إعادة تقييم الأصول:

-إعادة التقييم دون تغيير في الشكل القانوني للمؤسسة:

تلجأ إليه في حالة التضخم وارتفاع الأسعار في السوق من أجل إعطاء صورة صادقة عن ميزانيتها ويترتب عليه أثر جبائي ويعتبر على أنه تعديل دفترى في قيمة الأصول، ويقيد فائض القيمة في النتيجة في حساب الأموال الخاصة ويكون غير قابل للتوزيع.

¹ المادة 185 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

² عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، دار النشر جيطلي، الجزائر، 2011، ص218.

³ Ange Constantin Mancabou, Op-Cit, p77.

-إعادة التقييم بتغيير في الشكل القانوني للمؤسسة: يعتبر تغيير للشكل القانوني ماييلي:¹

- إندماج شركتين مقيمتين أو أكثر؛
- تقسيم شركة مقيمة إلى شركتين مقيمتين أو أكثر؛
- تحويل شركة أشخاص إلى شركة أموال أو شركة أموال إلى شركة أموال أخرى.

3-التحفيزات الجبائية لعمليات التصدير:

- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني؛
- إعفاء الأرباح المحققة من رقم الأعمال الناتج عن تصدير السلع والخدمات إلى الخارج من الضريبة على أرباح الشركات؛ ويستثنى من هذا الإعفاء قطاع النقل وعمليات إعادة التأمين؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لمشتريات البضائع المحققة من طرف المصدرين إما لغرض التصدير على حالها أو لإدخالها في صنع السلع بغرض التصدير.²

المطلب الثاني: تحليل اتجاهات المشرع فيما يخص التحفيزات الجبائية

تمنح الإعفاءات والتخفيضات الجبائية بهدف تحسين بيئة الإستثمار وتخفيض العبء الجبائي للمؤسسة وتشجيعها على زيادة الإنتاج وتوسيع دائرة نشاطها وزيادة ربحيتها، لكن هذه السياسة تقوم على محددات وشروط تحدد الإستفادة من هذه التحفيزات أبرزها:

1-المعدلات المخفضة:

يرى متولي حسن المغربي³ أن المؤسسة تفضل معدل الضريبة الأقل عن التخفيض الضريبي المؤقت، أي أنها تنتظر إلى القانون الجبائي ومشكلاته بعد إنقضاء فترة الإعفاء، فإذا كان معدل

¹ يحي أحمد مصطفى قللي، مرجع سبق ذكره، ص ص117-118.

² المادة 13 من قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2020.

³ إبراهيم متولي حسن المغربي، مرجع سبق ذكره، ص ص206-209.

الضريبة معتدلاً وإجراءات تنفيذ الضريبة مبسطة والإدارة الجبائية واعية بأهمية الاستثمار كان ذلك حافزاً لها للاستثمار.

وقد أثبتت ذلك التجربة الإندونيسية من خلال إصلاحها الجبائي لسنة 1983، الذي يستهدف التخلص من نظام التحفيزات الجبائية للاستثمار، واستبدلته بنظام آخر يعتمد على تخفيض معدل الضريبة، ما يؤدي إلى إستفادة جميع المستثمرين من المعدل الأقل للضريبة مما يعني أن التخفيض النسبي في المعدل العام للضريبة مع إلغاء الإعفاءات يوسع دائرة الإستفادة.

وعكس ذلك حيث ألغى المشرع الجزائري المعدل المخفض للضريبة على الأرباح من خلال (ق م ت 2008) الذي كان يطبق بشكل تفضيلي للمؤسسة التي تتعهد باستثمار جزء من أرباحها بمعدل (12.5%) وأبقى على المعدل العام فقط، لكن يمكن للمؤسسة التي ترغب في إعادة استثمار أرباحها في إطار نظام أجهزة الاستثمار الإستفادة من إعفاء كلي في الضريبة على الأرباح لحصة الأرباح المعاد استثمارها.

2- الإلتزام بإعادة استثمار الإعفاءات الجبائية:

ألزم المشرع المؤسسة التي تستفيد من إعفاءات جزئية أو كلية في الضريبة على الأرباح أو رسوم الإستغلال إعادة استثمار حصة من الأرباح الموافقة لهذه الإعفاءات أو التخفيضات في أجل أربع سنوات ابتداء من تاريخ إختتام السنة المحاسبية التي تخضع نتائجها لنظام تفضيلي، ويجب أن تعيد استثمارها بعنوان كل سنة محاسبية أو بعنوان عدة سنوات مالية متتالية، وفي حالة تراكم السنوات يحسب الأجل ابتداء من تاريخ اختتام السنة الأولى، وفي حالة عدم وفاء المؤسسة بالإلتزامها بإستثمار قيمة الإعفاءات يتم إسترجاعها وتطبق عليها غرامة جبائية قيمتها 30% من قيمة الإعفاءات.¹

¹ المادة رقم 02 من الأمر 15-18 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2016.

أي يجب على المؤسسة أن تقوم بإعادة استثمار هذه الإعفاءات في كل سنة مالية أو لعدة سنوات وفي حالة تراكم الإعفاءات يحتسب من تاريخ إغلاق السنة الأولى للإعفاء، ويترتب على عدم إلزامها بإعادة استثمار هذه الإعفاءات إسترجاعها لصالح الإدارة الجبائية مع تطبيق 30% كغرامة.

3- المعاملة الجبائية لأعباء البحث العلمي:

تطوير الإنتاج في المؤسسات الإقتصادية، خاصة الإنتاجية يتطلب منها إيلاء أهمية كبرى لجانب البحث والتطوير، الذي يتطلب تخصيص نفقات كبيرة وباستمرار مما يستدعي توزيع تكلفة هذه الأبحاث والتجارب على عدد من السنوات، وهنا يتحتم على النظام الجبائي أن يعمل على تشجيع المؤسسات لتحقيق هذا الهدف وتشجيع المشروعات على إجراء هذه البحوث والتجارب بالسماح بإجراء تخفيضات جبائية بقيمة ما تكبدته المؤسسة من نفقات أبحاث وتجارب من وعاء الضريبة في السنة التي أنفقت فيها هاته الأعباء.¹

4- إعفاء فوائض القيم:

فوائض القيم هي الأرباح التي تحققها المؤسسة نتيجة التنازل عن الأصول الإستثمارية، وهذه الأرباح خاضعة للضريبة على الأرباح لكنها تخضع لإعفاء جزئي يقدر كمايلي:²

- إعفاء بـ 35% لفوائض قصيرة المدى وتتعلق بالأصول التي لا تزيد مدة حيازتها 3 سنوات؛
- إعفاء بـ 70% لفوائض طويلة المدى وتتعلق بالأصول التي تفوق مدة حيازتها 3 سنوات.

وبصرف النظر عن هذه الإعفاءات التي أقرها المشرع لفوائض القيم، فقد أعفى المؤسسة كليا

¹ سمير سعد مرقص، محمد صبري، إستخدام الهندسة الضريبية في تخطيط وتقييم سياسة الإعفاءات الضريبية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، سلسلة إصدارات البحوث الإدارية بعنوان الهندسة الضريبية لتشجيع الاستثمار والخصخصة، ج1، 1999، القاهرة ص53.

² المادة 173 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2021.

من دفع الضريبة في حالة تقديمها لإلتزام تتعهد من خلاله بإعادة إستثمار هذه الفوائض في أجل ثلاثة سنوات، وفي مقابل ذلك تعد الخسائر المحققة من التنازل عن الأصول عجزاً قابلاً لتحميل من الوعاء الخاضع للضريبة على الأرباح.

مع أن إخضاع فوائض القيم المحققة من بيع الأصول للضريبة على الأرباح يتعارض مع مبدأ التحريض الجبائي لأن بيع الأصول الإنتاجية وتحديثها واستبدالها هو من صميم نشاط المؤسسة الإستثماري في سبيل زيادة الإنتاج ورفع مستوى الجودة.¹

المطلب الثالث: الرسم على القيمة المضافة كألية لتخفيف العبء وتشجيع الإستثمار

تبنت العديد من الأنظمة الجبائية الدولية الرسم على القيمة المضافة من أجل زيادة الحصيلة الجبائية، وفي نفس الوقت محاولة ضمان تحقيق حياديته على تكاليف الإنتاج وضمان تنافسية منتجات المؤسسة.

1- إشكالية حيادية الرسم:

أثارت حيادية الرسم على المؤسسة الكثير من التساؤلات حول مدى تأثيره على قدرتها الإنتاجية وتنافسيتها وقدرتها الإستثمارية.

وقد كتب في ذلك "Louis Reboud"² على أن حيادية الرسم تتحقق في أن وضعية المؤسسة لن تتغير في حالة فرض الرسم أي وضعيتها قبل فرضه تكون نفسها بعد فرض الرسم، حيث يعمل الرسم على التأثير في سعر التكلفة وبالتالي التأثير على خطط الإنتاج وعلى الأسعار والكميات المباعة من البضائع.

¹ سمير سعد مرقص، محمد صبري، مرجع سبق ذكره، ص 58.

² Louis Reboud, Fiscalité et concurrence, revue l'actualité économique, vol 43, N04, 1968.

إذ أن الحالة المالية والإقتصادية للمؤسسة قبل الرسم تختلف بعد فرض الرسم، وبالتالي لا يمكن القول بوجود حياد ضريبي¹، وهذا لن يتحقق بشكل مطلق في حالة الرسم على القيمة المضافة، ويمكن أن يكون له تأثير على إنتاجيتها.

وفي هذا الموضوع توصلت أيضا مؤسسة القبس الدولية للاستشارات الإقتصادية بدبي في دراسة بعنوان "ضريبة القيمة المضافة، مزاياها وسلبياتها وعقبات تطبيقها" إلى أن الرسم يؤثر على القدرات الإستثمارية من خلال فرضه على المؤسسة عند شرائها للأصول مع أن شرائها لا يعتبر إنفاقا أو إستهلاكاً، ولهذا فإن العديد من الدول يتم فيها إسترجاع قيمة الرسم على الأصول المكتتاة وقت شرائها.

وفي دول أخرى يتم إسترجاع قيمة الرسم على الأصول بشكل تدريجي ومساو لقيمة اهتلاكها، ويؤدي هذا إلى عدم إتجاه المؤسسة إلى الإستثمار في شراء الأصول لإرتفاع قيمة الرسم المستحق لإرتباطه بأسعارها المرتفعة.

وبالطبع فإن لذلك خطورة خاصة في إقتصاد تلجأ فيه المؤسسات إلى وسائل الإنتاج مرتفعة الأسعار أو المؤسسات الناشئة التي تسعى للتوسع، والتي تجد نفسها تدفع رسوم أكثر مما يوقعها في أزمة سيولة، وحتى في الدول التي تقوم بإرجاع كل أو بعض الضرائب على الأصول قد تجد تواجه هذه المؤسسات الأزمة ذاتها وذلك لأن عليها إنتظار إسترجاع قيمة الرسم من الخزينة.²

وحول هذه النقطة أثار منتدى رؤساء المؤسسات "FCE" موضوع إشكالية خصم الرسم الذي يعد حق من حقوق المؤسسة وليس إمتيازاً أو تخفيفاً للعبء على عاتقها، ذلك لأن قيمة الرسم التي

¹ Louis Reboud, Op-Cit, p715.

² قاسم علوان، نجية ميلاد الزباني، ضريبة القيمة المضافة، دار الثقافة للنشر، عمان، 2008، ص 267-268.

تدفع على مشترياتها تأخذ جزءا من سيولتها الجاهزة وتأخير إسترجاع تلك المبالغ يلحق الضرر بخزینتها.¹

2- جهود المشرع في ضمان حيادية الرسم: وضع المشرع أليات يمكن من خلالها تلافي الآثار السلبية للرسم نسبيا عن طريق:

2-1- الحسم: يطبق نوعين من الحسم:

2-1-1- الحسم المادي:

هو إسترجاع مبلغ الرسم المبين على فواتير شراء المخزونات والخدمات المستعملة في العمليات الخاضعة للرسم ويشترط فيه:

- أن تكون العمليات خاضعة للضريبة مع الالتزام بقاعدة التفاوت الشهري؛

- وجوب ظهور الرسم على فواتير الشراء.

2-1-2- الحسم المالي:

هو إسترجاع مبلغ الرسم المبين في فاتورة حيازة الأصول القابلة للإهلاك، ويتم التصريح والإسترجاع الخاص في الشهر الذي تتم فيه الحيازة، وللاستفادة منه يشترط مايلي:

- يجب أن تقتنى الأصول بضمان وأن تخصص لإنجاز عمليات خاضعة للرسم أو تخصص للتصدير، أو لقطاع يستفيد من نظام الاعفاء من الرسم؛

- تسجيل الأصول في الدفاتر المحاسبية بسعر شرائها أو سعر تكلفتها؛

- يجب أن تحفظ في ذمة المؤسسة لمدة خمس سنوات بعد تاريخ شرائها أو إنشائها؛

¹منتدى رؤساء المؤسسات FCE، إقتراحات بعنوان من أجل إنبعاث الاقتصاد الجزائري، جوان 2015، ص ص45-

وتسترجع قيمة الرسم في أجل أقصاه العشرين من الشهر أو من الفصل الموالي الذي تم خلاله فترة شراء الأصل¹، ومن إيجابيات هذا النظام أنه يسمح للمؤسسة بإقتناء الأصول بتكلفة مخفضة لأنه يسمح لها بإسترجاع مبلغ الرسم في مدة قصيرة مما يشجعها على إقتناء المزيد من الأصول وزيادة إستثماراتها.

2-2- نظام الشراء بالإعفاء:

يمنح للخاضعين للضريبة الحق في الإقتناء بدون الرسم الأصول والسلع و الخدمات المخصصة إما لتصدير أو لإنتاج مواد معفاة قانونيا من الضريبة²، ويطبق على:

- السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في الإستثمار المنجز في إطار الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20/08/2001 المتعلق بتطوير الإستثمار؛
- المعدات المقتناة في إطار التمويل عن طريق الإستثمار؛
- التجهيزات والخدمات المنتجة محليا التي تدخل في إطار إنشاء وتوسعة المشاريع التي تستفيد من أجهزة دعم الإستثمار والتشغيل؛
- العمليات المتعلقة بإنجاز إستثمارات ذات أولوية وطنية؛
- السيارات السياحية التي تشكل الأداة الرئيسية لنشاط المؤسسة؛
- المشتريات أو البضائع المستوردة المخصصة لإعادة تصديرها على حالها أو لإدخالها في صنع السلع المعدة للتصدير وتكوينها وتوضييبها وتغليفها وكذلك الخدمات المتعلقة مباشرة بعملية التصدير.

وتسلم رخصة الشراء أو الإستيراد بالإعفاء من الرسم لحصة سنوية، لا يمكن أن يتعدى مبلغها إما قيما البيع بدون الرسم للسلع التي تخضع له، المسلمة لنفس التخصيص من قبل المستفيد من

¹ المادة 38 من قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2021.

² المديرية العامة للضرائب، الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، طبعة 2019، ص26.

الرخصة خلال السنة المالية السابقة، أو مبلغ المنتجات بدون الرسم من المنتجات من نفس النوع خلال السنة السابقة مضاعف بنسبة 15%.

وتحدد قيمة حصة المشتريات من طرف مدير كبريات الشركات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب، ويتوقف منح الرخصة على الشروط التالية:¹

-مسك دفاتر محاسبية بشكل منتظم؛

-تقديم نسخ من سجلات الضرائب تثبت الوفاء بكل الضرائب والرسوم المستحقة.

وفي إطار هذا الموضوع توصلت الباحثة "زينات أسماء" إلى أن المشرع قد عبر عن إرادته في تشجيع الاستثمار من خلال وضعه لنصوص قانونية تهدف إلى منح إعفاءات وتخفيضات جبائية، وقد تخلت الدولة في سبيل ذلك على إيرادات ضريبية هامة ناتجة عن سياسة التحريض الجبائي، وأن الرسم على القيمة المضافة يمثل الجزء الأكبر من الإعفاءات الجبائية²، وفق ما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (18): يبين قيمة الإعفاءات الجبائية على مستوى (DGE-DW) للفترة (2014-2016)

الوحدة: مليار دج

المديريات الولائية DGI			مديريات كبريات الشركات DGE			البيان
2016	2015	2014	2016	2015	2014	
2.97	3.66	3.72	/	5.16	3.86	الرسم على النشاط المهني
3.53	6.08	6.74	/	11.61	12.11	الضريبة على أرباح الشركات
58	97.78	95.50	/	308.81	289.72	الرسم على القيمة المضافة
64.7	107.5	105.9	325.5	305.7		المجموع الكلي للإعفاءات

المصدر: مجلس المحاسبة: -التقرير السنوي لسنة 2018، ص22، و التقرير التقيمي لقانون المالية لسنة 2016، ص47-48.

¹ المواد 44 و 45 و 46 من قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2020.

² زينات أسماء، مرجع سبق ذكره، ص ص249-253.

يتبين من خلال الجدول أن الرسم على القيمة المضافة يمثل 68% من إجمالي الإعفاءات الجبائية لسنة 2016، وهو ما يبين حرص المشرع على تخفيف العبء الجبائي على المشاريع الإستثمارية.

وأشارت نفس التقارير لمجلس المحاسبة¹ إلى أن إجمالي الإعفاءات الجبائية الممنوحة من طرف الإدارة الجبائية لسنة 2016 يقدر بـ 886.3 مليار دج، منها 390.3 ممنوحة من طرف (DGE-DW) في إطار الأجهزة الخاصة بالإستثمار والتشغيل (ANDI-ANSEJ-CNAC-ANGEM).

وباقى الإعفاءات تتمثل في مبلغ 496 مليار دج تمثل إعفاءات جمركية تشمل (TVA استيراد بمبلغ 236.3 و حقوق جمركية بقيمة 259.6 مليار دج) مثلما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (19): يبين الإعفاءات الجبائية الجمركية للفترة (2013-2016)

الوحدة: مليار دج				
البيان	2013	2014	2015	2016
Tva إستيراد	148.66	192.1	227.19	236.3
حقوق جمركية	186.2	212.36	255.17	259.6
المجموع	334.89	404.46	482.37	496

المصدر: التقرير السنوي لمجلس المحاسبة 2018.

¹ التقرير السنوي لسنة 2018 والتقرير التقييمي لقانون المالية لسنة 2016.

المبحث الثالث: تجمع الشركات كألية جبائية لتحفيز التوسع الاستثماري

يشكل تجمع الشركات توجها إقتصاديا تعمل الدولة على تشجيعه من أجل تعزيز قوة المؤسسات وتشكيل إتحادات قوية وقادرة على تقوية الإنتاج والمنافسة، ومنحت في سبيل ذلك تحفيزات الجبائية من أجل تخفيض العبء الجبائي وتقوية مركزها التنافسي.

المطلب الأول: مفهوم تجمع الشركات

يعد التجمع إتحاد مجموعة من الشركات تحت نظام قانوني ومحاسبي موحد إحدى المظاهر الإقتصادية والمالية التي أفرزتها التطورات الإقتصادية وأملتتها الظروف التنافسية على المؤسسات.

1-تعريف تجمع الشركات:

يعرف من الناحية الإقتصادية على أنه " مجموعة من الشركات مرتبطة ماليا وإقتصاديا فيما بينها تابعة إلى شركة تضمن لها حسن الإدارة والتسيير ولكل منها شخصية إقتصادية¹، ومعنوية مستقلة عن الأخرى.

ويعرف جبائيا على أنه: كل كيان إقتصادي مشكل من شركتين أو عدة شركات ذات أسهم مستقلة قانونا، يتكون من الشركة الأم والشركات الأخرى المسماة (أعضاء) تحت تبعيتها من خلال إمتلاكها المباشر لنسبة 90% أو أكثر من رأسمال الشركة والتي لا يمكن أن يمتلك رأسمالها كليا أو جزئيا من طرف هذه الشركات أو بنسبة 90% أو أكثر من طرف شركة أخرى بإعتبارها الشركة الأم.²

ويمكن التعبير عنه محاسبيا على أنه "نقل أصول وخصوم الشركات المندمجة إلى ميزانية

¹ قايد أحمد نورالدين، محاسبة الشركات القابضة، دار الإعمار العلمي للنشر والتوزيع، عمان، 2017، ص21.

² المادة 138 مكرر من (ق ض م رم) لسنة 2020 المنشأة بموجب المادة 14 من قانون المالية 1997.

الشركة الدامجة أو الكيان الجديد، مقابل تحمله لجميع الإلتزامات المالية والمحاسبية مثل دفع

الضرائب، وتوزيع الأرباح، التمويل"، ويتميز بالميزات التالية:¹

-إنشاء مؤسسات ذات رؤوس أموال ضخمة، قادرة على الوصول إلى أسواق رأس المال والحصول

على التمويل بشروط أفضل؛

-التحكم في التكنولوجيا وتبادل الخبرات؛

-القدرة على تكوين شبكة تسويق وتوزيع كبيرة يمكن أن تمتد خارج الحدود الإقتصادية للبلد؛

-الإستفادة من مزايا إقتصاد الحجم الأمر الذي يمكنه من التواجد في عدة مناطق جغرافية متعددة

عن طريق مكاتب وفروع محلية.

2-أهداف تجمع الشركات:

-الإندماج الذي يتم بين شركتين أو أكثر يؤدي إلى توحيد النتائج المحققة ويمكن تحقيق نسبي لهدف

حيادية بعض الضرائب والرسوم على مستوى المجمع من خلال دمج نتائج الشركة الأم والشركات

التابعة لها، ويتمثل الإمتياز هنا في تحميل العجز الذي من الممكن أن تحققه إحدى الشركات في

المجمع إلى النتائج الموحدة.²

-من الناحية الجبائية الشركة الأم هي المكلف بدفع بالضريبة نيابة عن شركات المجمع؛

-النظام الجبائي للشركة الأم وشركاتها التابعة ينص على إعفاء الأرباح الموزعة لصالح الشركة الأم

من الإخضاع الضريبي.³

¹ سوزي عدلي ناشد، ظاهرة التهرب الضريبي الدولي وأثارها على اقتصاديات الدول النامية، منشورات الحلبي ، لبنان،

2008، ص39. بتصرف

² Aboubakar Mfopain, Op-cit, P158.

³ قوادري عبلة، تحديد الربح الجبائي لمجمع الشركات في فرنسا، دراسات جبائية، العدد6، جامعة البليدة2، ص153.

-تكوين مؤسسات ذات قوى مالية كبيرة ودعم مركزها المالي بالشكل الذي يمكن لها أن تتولى الأنشطة التي تتطلب موارد مالية كبيرة وزيادة قدرتها على الإستدانة.

-الإستفادة من تخفيض تكاليف الإنتاج وتحقيق التكامل بين الأنشطة التي ينجزها المجمع وزيادة قدرته على المنافسة؛

-زيادة قيمة أسهم ملاك الشركات ورفع معدل النمو.

3-تنظيم تجمع الشركات:

ينتج عن الاندماج كيان إقتصادي يضم أكثر من شركتي مساهمة تحت تسمية إحدى الشركات المندمجة أو تحت إسم تجاري آخر له شخصية قانونية مستقلة، ومع هذا فإن الشركات المندمجة تبقى تمارس أنشطتها ولا تختفي من الوجود لكنها لا تمتع بشخصيتها القانونية بل تتبع للشركة الدامجة التي بدورها تمارس سيطرتها الشبه كاملة على الشركات التي تتبع لها وفق التنظيم التالي:

3-1-الشركة الأم:

تسمى الشركة التي تراقب الشركة أو الشركات التابعة لها، ويمكن تعريفها أيضا على أنها "الشركة التي تملك مساهمات في شركة أو أكثر" إلى جانب قيامها بـ:

-ضمان وحدة إتخاذ القرارات.

-ممارسة الرقابة والسيطرة على مجموع الشركات التابعة لها¹، وتتمثل طبيعة هذه السيطرة فيمايلي:²

■ سيطرة مالية:

وتقوم بمقتضى ذلك بالمساهمة في رأس مال الشركات التابعة وتمويلها بما تحتاج إليه من رأس

¹ المادة 731 من الأمر رقم 96-27 المؤرخ في 09/12/1996 المتضمن القانون التجاري.

² سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص45.

مال وتحدد أيضا أسعار التحويل، التي يتم بناء عليها تسوية المعاملات التجارية من سلع وخدمات بين الشركات التابعة.

■ سيطرة إدارية:

تعد عضوا في مجلس إدارة الشركة التابعة ولها حق إتخاذ القرار، فهي بمثابة المدير الفعلي لها، حيث تتخذ القرارات الإستراتيجية المتعلقة بـ:

-السياسة الإستثمارية الخاصة بها في إطار الخطط الكبرى للشركة الأم؛

-السياسة المالية للشركات التابعة وكيفيات تمويلها؛

-تعيين كبار المديرين الفنيين في الشركات التابعة لضمان وحدة الأساليب الفنية والإدارية؛

-سياسات التسويق والإستثمار والإنتاج والتمويل والتشغيل.

3-2- الشركة التابعة (العضو):

تعتبر شركة تابعة كل شركة تمتلك فيها الشركة الأم نسبة 90% أو أكثر من رأسمالها، وهي شركة مراقبة من طرفها.

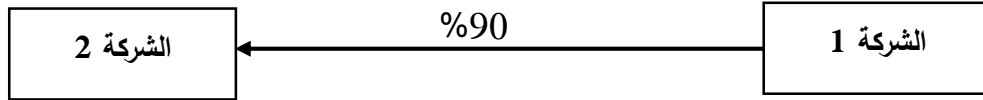
4- شروط الإستفادة من نظام تجمع الشركات:

- ينشأ تجمع الشركات بين شركات المساهمة فقط ، ويجب ألا يكون نشاطها بمجال إستغلال أو نقل أو تسويق المحروقات ومشتقاتها، ولهذا تستثنى الشركات البترولية والشركات الأخرى التي يرتبط نشاطها بالنشاط المذكور من إقامة التجمع¹.
- يجب أن تتم إقامة تجمع الشركات لمدة تزيد عن أربع سنوات ولا يمكن حله قبل إنتهاء هذه المدة؛
- يجب أن يكون رأسمال الشركة العضوة في المجمع مملوكا بشكل مباشر وليس بواسطة شركات

¹ المادة 14 من القانون رقم 08-13 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014.

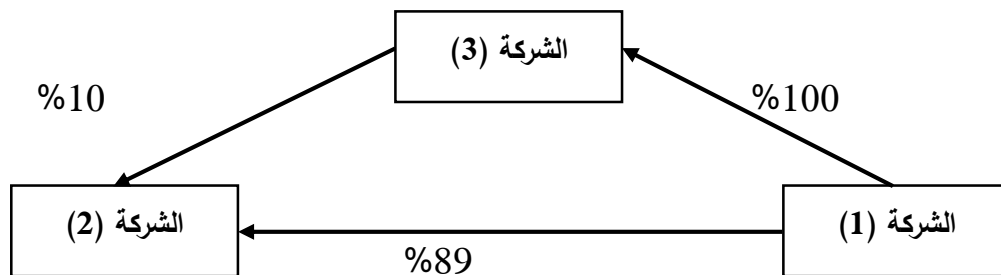
أخرى بنسبة 90% على الأقل من طرف الشركة الأم ، ومن أمثلة ذلك الحالات التالية:¹

-الحالة 01:



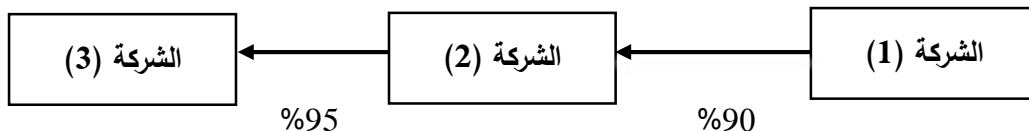
يمكن للشركة (1) أن تشكل تجمعا مع الشركة (2) لأنها تمتلك على الأقل نسبة 90% من رأس مالها.

-الحالة 2:



يمكن للشركة (1) أن تشكل تجمعا مع الشركة (3)، غير أنه لا يمكنها أن تشكل تجمع مع الشركة (2) لأنها لم تسجل 90% من التملك المباشر لرأسمالها وهذا رغم إمتلاكها لـ 10% بواسطة الشركة (3).

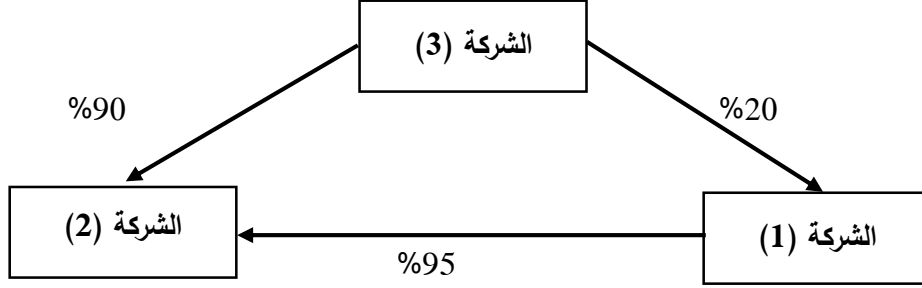
-الحالة 3:



¹ وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، النظام الجبائي الجزائري، 2019، ص ص 29-30.

لا يمكن للشركة (2) أن تشكل تجمعا مع الشركة (3) حتى ولو ملكت أكثر من نسبة 90% من رأسمال الشركة (3) لأن الشركة (1) تملك نسبة 90% من رأسمالها.

-الحالة 4:



لا يمكن للشركة (1) تشكيل تجمع مع الشركة (2) لأن رأس مالها مملوك جزئيا بشكل غير مباشر من قبل الشركة (2)، حيث لا يمكن للشركات الأعضاء أن تمتلك رأسمال الشركة الأم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كلياً أو جزئياً.

من خلال ما سبق نستنتج أن المشرع الجبائي إشتراط لحيازة رأس المال مايلي:¹

-يجب أن يكون رأس مال الشركة العضو مملوكا مباشرة (وليس من خلال شركات أخرى) بنسبة 90% على الأقل من قبل الشركة الأم.

-يجب ألا يكون رأس مال الشركة الأم مملوكا بشكل مباشر أو غير مباشر بالكامل أو جزئيا من قبل الشركات الأعضاء.

-لا يجب أن يمتلك رأس المال الإجتماعي للشركة الأم بطريقة مباشرة بنسبة 90% أو أكثر من قبل شركة أخرى خاضعة بصفتها شركة أم.

¹ المادة 732 من الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري الجزائري.

-لا يجب أن يمتلك رأس مال الشركة الأم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كلياً أو جزئياً من طرف إحدى الشركات الأعضاء في التجمع.

5-إختيار نظام الميزانية الموحدة:

يمكن لشركات التجمع إختيار نظام الميزانية الموحدة عن مجموع شركات التجمع، ومسك حسابات وحيدة وموجزة تضم عمليات مجمل شركات التجمع، حيث يتم الإختيار من طرف الشركة الأم وتوافق عليه جميع الشركات الأعضاء، ويكون ساري المفعول لمدة 4 سنوات قابلة للتجديد.¹

المطلب الثاني: الإمتيازات الجبائية لتجمع الشركات

فضلا عن تقوية المؤسسات لمركزها المالي والتنافسي واستفادتها من مزايا متعددة في حالة إقامتها لتجمع شركات، تستفيد من مزايا جبائية تحقق لها وفورات مالية عن المؤسسة المنفردة.

1-الضريبة على أرباح الشركات:

في حالة ما إذا كانت الأنشطة الممارسة من طرف شركات أعضاء التجمع خاضعة لمعدلات مختلفة للضريبة على الأرباح، يخضع الربح المتأني من هذا التوحيد للضريبة بمعدل 19% في حالة ما إذا كان رقم الأعمال الغالب (يفوق نسبة 50%) تابعا لهذا المعدل، وفي حالة العكس يسمح بالتوحيد تبعا لصنف رقم الأعمال²، مثل الحالة التي سنوردها من خلال الجدول التالي والخاصة مجمع بيوفارم³ للفترة (2015-2017):

¹ المادة 14 من الأمر 97-01 المؤرخ في 1997 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1997.

² المادة 138 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

³ المجمع مدرج في بورصة الجزائر منذ 2016 ويمارس نشاط صناعة المواد الصيدلانية وتوزيعها.

جدول رقم(20): يبين كيفية إخضاع المجمعات للضريبة على الأرباح-حالة مجمع بيوفارم للفترة
(2015-2017)

الوحدة: مليار دج

السنوات	معدل الإخضاع	إجمالي الأرباح	التخفيض البورصي (%20)	الوعاء الخاضع	الضريبة	المجموع
2015	%19	1.33	0.266	1.066	0.202	0.99
	%26	3.831	0.767	3.0655	0.797	
	المعفاة ANDI	0.602	-	-	-	
2016	%19	1.415	0.283	1.132	0.215	1.405
	%26	5.722	1.144	4.578	1.19	
	المعفاة ANDI	0.53	-	0.53	-	
2017	%19	2.306	0.416	1.845	0.35	1.49
	%26	5.521	1.104	4.417	1.148	
	المعفاة ANDI	0.143	-	-	-	

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على التقارير المالية للمجمع.

يتضح من خلال الجدول السابق أن أرباح المجمع تخضع لمعدلين (19% و 26%) وهو ما يبين سيطرة أنشطة النقل والتوزيع على مجمل النشاط، وأن هناك جزء من الأرباح معفاة من الضرائب وهي الأرباح المعاد استثمارها في إطار الوكالة الوطنية لدعم الإستثمار وتحسينه (ANDI)، وجزء آخر من الأرباح معفى بنسبة 20% وهو إعفاء مؤقت يستفيد منه المجمع بموجب عرض رأسماله للإكتتاب، وهو ما يبين أن المجمع لا يخضع لمعاملة جبائية تمييزية لأرباحه، حيث يطبق عليه المعدل العادي المطبق على باقي المؤسسات.

2-ترحيل الخسائر:

تتمثل فائدة التجمع في تخفيض النتيجة الخاضعة للضريبة للمجمع بمقدار العجز المحقق من

طرف الشركات الأعضاء، فضلا عن فوائض القيم المحققة بين شركات المجمع وبالتالي تحقيق وفورات مالية هامة.¹

3-الإعفاء من حقوق التسجيل:

-تعفى العقود المثبتة لتحويل الأملاك بين الشركات الأعضاء في التجمع حقوق التسجيل غير أنه يتعين عليها إتمام إجراءات التسجيل.

-تعفى العقود التي تثبت نقل الممتلكات بين الشركات أعضاء التجمع.

4-الإعفاء من "TAP و TVA":

تعفى العمليات المنجزة بين الشركات الأعضاء التابعة لنفس المجمع من الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة²، ويترتب على هذه الإعفاءات المزايا التالية:

-مجمع الشركات يتحمل عبئا جبائي أقل نسبيا لنفس السلعة أو الخدمة مقارنة بالمؤسسة الغير مندمجة.

-أرباح المؤسسة المنفردة من المتوقع أن تتخفض أو تتجه إلى تحقيق خسائر وتستمر تلك الخسارة طالما أنها لم تستطع تحقيق الاندماج مع مؤسسات أخرى، وقد ينتهي بها الأمر بتوقف نشاطها.³

5-إعفاء فوائض قيم التنازل:

تعفى من الضريبة على أرباح الشركات فوائض القيم المتنازل عنها المحققة في إطار مبادلات الذمم المالية بين الشركات التي تنتمي إلى نفس المجمع.

¹Georges Legros, Benjamin Legros, Stratégie financière des groupes, édition ellipses, paris, 2015, P50.

² المادة 8 من قانون الرسوم على رقم الأعمال المستحدثة بموجب المواد 17 و 27 من قانون المالية لسنة 2007.

³ عثمان سعيد عبدالعزيز، العشماوي شكري رجب، إقتصاديات الضرائب، مرجع سبق ذكره، ص ص 216-217.

المطلب الثالث: تقييم فعالية التحفيز الجبائي في تشجيع إقامة مجمع الشركات

أمتلية النظام الجبائي في تشجيع تجمع الشركات تكون بناءا على فعالية التحفيزات المقدمة والجهود المبذولة من أجل وضع نظام جبائي محفز يهدف إلى زيادة عدد المجمعات ضمن نسيج المؤسسات الاقتصادية.

1- جهود المشرع في التشجيع على إقامة تجمع الشركات:

إلغاء شرط تحقيق نتائج إيجابية خلال السنتين الأخيرتين للاستفادة من مزايا الانضمام لتجمع الشركات، حيث أعفيت الشركات التي ترغب في تشكيل تجمع من شرط إلزامية تحقيق نتائج إيجابية خلال السنتين الأخيرتين التي تسبق إنشاء التجمع.¹

كذلك تم إلغاء إجراء إقصاء الشركة التي حققت نتيجة سلبية لسنتين متتاليتين من تشكيل تجمع الشركات²، وذلك من أجل عدم تفويت الفرصة لهذه الشركات من أجل الاستفادة من المزايا التي تمنح في إطار نظام التجمع، ومن ناحية أخرى يرفض المشرع الجبائي ترحيل العجز المحقق لمؤسسة معينة من قبل الاندماج إلى النتائج الإجمالية للمجمع، لأن هذا العجز لا يرجع إلى نشاط المؤسسة في إطار التجمع.

-السماح للمؤسسة الاقتصادية العمومية بتشكيل مجمع شركات.³

2-تقييم النظام الجبائي لمجمع الشركات:

النظام الجبائي الجزائري لتجمع الشركات يتطلب شروط يصعب تطبيقها من طرف جميع المؤسسات التي ترغب في تشكيل تجمع لأسباب التالية:

¹ المادة 7 من الأمر رقم 07-12 المؤرخ في 30 ديسمبر 2007 المتضمن قانون المالية لسنة 2008.

² المادة 6 من الأمر رقم 11-26 المؤرخ في 28 ديسمبر 2011، المتضمن قانون المالية لسنة 2012.

³ مرسوم رقم 04-01 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتنظيم المؤسسة العمومية الاقتصادية وخصائصها.

-إقتصار تكوين تجمع الشركات على الشركات ذات الأسهم في حين نجد أن نسيج المؤسسات الاقتصادية في الجزائر منظمة في شكل شركات ذات مسؤولية محدودة، حيث قدر عددها 178256 مؤسسة لسنة 2019 وهو ما يعادل نسبة 93% من إجمالي نسيج شركات الأموال، مثلما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (21): يبين تطور نسيج شركات الأموال في الجزائر للفترة (2007-2019)

البيان	2007	2010	2013	2015	2016	2018	2019
تجمع الشركات (1)	198	221	331	370	429	477	479
Eurl (2)	32429	41276	50915	55056	60829	68665	72404
Sarl(3)	51909	61674	74359	79245	88692	101051	105852
SPA (4)	4852	6001	7468	8658	9886	11222	11583
المجموع (5) 4+3+2+1=	89388	109172	133073	143329	159836	181415	190318
(5) ÷ (1)	%0,22	%0,20	%0,25	%0,26	%0,27	%0,26	%0,25

المصدر: نشریات المركز الوطني للسجل التجاري منشورة على الموقع الإلكتروني: sidjilcom.cnrc.dz

يبين الجدول تركيبة نسيج شركات الأموال في الجزائر للفترة (2007-2019) حيث نلاحظ تطور مستمر في إجمالي المؤسسات خلال الفترة، حيث تضاعف عددها لسنة 2019 مقارنة بسنة 2007، لكن الملاحظ ان ما يقارب 90% من عددها يعود لشركات ذات المسؤولية المحدودة، بينما ما يقارب نسبة 10% لشركة المساهمة، فيما يبقى تطور تجمع الشركات ضئيلا جدا إذ لم تصل نسبته إلى 1% من إجمالي المؤسسات خلال الفترة، ويرجع ذلك أيضا للأسباب التالية:¹

-النسبة المطلوبة لتكوين تجمع شركات هي نسبة مرتفعة ويمكن أن تشكل عائقا أمام الشركات التي

¹ قايد أحمد نورالدين، مرجع سبق ذكره، ص180.

تنوي تشكيل تجمع؛

-إلزامية تقديم ميزانيتين إيجابيتين للشركات الجديدة التي ستندمج، أي عدم تحقيق عجزين متتاليين لأن ذلك يقصي الشركة من مجمع الشركات بالمعني الجبائي رغم أن الهدف من توحيد الأرباح هو إمكانية إجراء مقاصة بين أرباح شركات مع خسائر شركات أخرى.

-تحديد سقف بعض الخصومات المسموح بحسمها وهذا يعتبر كعامل معيق يتسبب في زيادة الخسارة للشركات وبالتالي إقصائها من تجمع الشركات.

-يتحمل تجمع الشركات خطر الإزدواج الضريبي لأن الأرباح يمكن أن تفرض عليها ضرائب عدة مرات نتيجة لتحولاتها المتعاقبة من الشركات التابعة إلى الشركة الأم ثم إلى الشركات العادية.¹

المبحث الرابع: أثر المتغير الجبائي على القرار الإستثماري

سبق وأن أشرنا إلى أن الجباية هي مجموعة الضرائب والرسوم التي تخضع لها المؤسسة الإقتصادية وكذلك الإجراءات المحاسبية المفروضة عليها ضمن محيطها الجبائي والمالي والتي تؤثر على قراراتها المالية والإستثمارية، ولهذا يجب عليها فهم تأثيرها جيدا وأخذها بعين الاعتبار عند إتخاذ أي قرار مالي أو إستثماري.

المطلب الأول: أثر المتغير الجبائي على التدفقات النقدية

يتولد عن أي مشروع إستثماري تباشره المؤسسة تدفقات نقدية تعبر عن مردوديته، ويجب أن تكون كافية بحيث تغطي تكلفته الأولية مع فائض نسبي يحدد حسب أهمية المشروع، ويعتبر المتغير الجبائي من العوامل التي تؤثر على قيمة هذه التدفقات.

¹Michel Bouvier, introduction au droit fiscal général et à la théorie de l'impôt, 10 éditions, édition LGDJ lextenso, paris, 2010, P97.

1-تعريف التدفق النقدي "FM":

التدفق النقدي الصافي يمثل الإيرادات السنوية للمؤسسة منقوضا منها نفقات الإستغلال والضريبة على الأرباح¹، ويحسب بالصيغة التالية:

$$FM = \text{النتيجة الصافية} + \text{الإهلاكات} + \text{المصاريف المالية (1 - T IBS)} + \text{القيمة الحالية للخردة المتبقية.}$$

ويمكن إيجاد الصيغة الرياضية التالية:

$$FM = RN + I_{nt} (1 - t) + A_{mt} + VR (1 + Ke)^n$$

حيث:

FM : التدفق النقدي؛

RN : النتيجة؛

I_{nt} : الفوائد السنوية؛

A_{mt} : قسط الإهلاك السنوي؛

T: معدل الضريبة على أرباح الشركات؛

VR : القيمة المتبقية من المشروع أو الأصل؛

Ke : معدل الخصم (تكلفة هيكل رأس المال) ؛

n: مدة الإستثمار.

2-العناصر الجبائية المؤثرة على التدفق النقدي:

2-1-الضريبة على أرباح الشركات:

فرض الضريبة على أرباح المؤسسة يؤثر على تدفقاتها النقدية وبالتالي إحتمال تغير قرار الإستثمار، حيث تمثل الضريبة على الأرباح تدفقا نقديا خارجا.

¹ مبارك لسوس، التسيير المالي، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص 118.

وكلما يرتفع معدل الضريبة إرتفعت قيمة التدفقات الخارجة وانخفضت النتيجة المحققة وصافي التدفق النقدي، ولهذا على المؤسسة إختيار المشاريع في قطاعات النشاط التي تخضع لمعدل ضريبة على الأرباح منخفض، أو المشاريع التي تستفيد من تخفيضات في المعدل أو تطبق عليها معدلات مخفضة.

2-2- طريقة إخضاع الأرباح للضريبة:

شكل الضريبة أي هل تمثل الضريبة نسبة ثابتة من الأرباح أم أنها تصاعدية تتزايد معدلاتها كلما زاد حجم الأرباح.¹

2-3- نمط الإهلاك:

الإهلاك هو إجراء محاسبي يتم من خلاله تحميل تكلفة حيازة الأصل على عدة دورات محاسبية تمثل العمر الاقتصادي للأصل، ولا عنه خروج نقدي فعلي من خزينة المؤسسة، ويترتب على توزيع تكلفته وجود أقساط تخصم من الوعاء الخاضع للضريبة، وبالتالي أي تغير في قيمة هذه الأقساط سواء بالزيادة أو النقصان يؤثر على تقييم وإختيار الإستثمارات.²

وتؤثر طريقة تطبيقه مباشرة على ربحية الإستثمار ولهذا فإن طريقة إختيار الإهلاك من الأمور الهامة بالنسبة للمشروعات الإستثمارية خاصة الجديدة، فطريقة الإهلاك المتناقص تعتبر أفضل من طريقة الإهلاك الخطي، حيث يكون الوفرة الضريبي المترتب على إستخدامه أكبر في السنوات الأولى من عمر الأصل، مما يؤدي إلى زيادة التدفقات النقدية الصافية في تلك السنوات ويترتب على ذلك بطبيعة الحال تحسين الربحية المالية للإقتراح الإستثماري لأن الزيادة في التدفقات

¹ عثمان سعيد عبدالعزيز، النظام الضريبي وأهداف المجتمع، مرجع سبق ذكره، ص 54.

² مبارك لسلوس، التسيير المالي، مرجع سبق ذكره، ص ص 117-118.

النقدية التي تتحقق في السنوات الأولى يمكن إعادة استثمارها وتحقيق عائد منها.¹

ولهذا يعتبر الإهلاك المتناقص الأفضل من بين أنماط الإهلاك، حيث أنه يؤدي إلى زيادة الأعباء في السنوات الأولى للمشروع دون خروج حقيقي للتدفقات النقدية مما يسمح للمؤسسة بتوفير حد معين من السيولة تقابل قيمتها الفرق بين الإهلاك المتناقص والخطي.

2-4- السماح بترحيل الخسائر:

السماح للمؤسسة بترحيل الخسائر إلى الأمام والخلف وعدم حصر فترة الترحيل بمدة زمنية، يشجعها على إتخاذ قرار الاستثمار، والإستمرار في النشاط ضمن المشروع المقترح رغم الصعوبات التي قد تواجهها والخسائر التي قد تلحق بها بعد قيامها بالإنتاج.²

حيث يسمح لها الترحيل الكامل للخسائر بتخفيض مستوى المخاطرة وزيادة العائد المتوقع، ويجعل من المتوقع أن تظل النسبة بين العائد الصافي المتوقع ودرجة المخاطرة ثابتة لجميع الفرص الإستثمارية المتاحة، ولن يتولد لديها أي حافز لتخفيض مستوى المخاطرة في المشاريع الإستثمارية التي تدخل في نطاق إختياراتها.³

2-5- القيمة المتبقية:

إنتهاء مدة حياة الأصل تعني أنه تم إستنفاد تكلفته بالكامل عبر أقساط الإهلاك وهو ما يعني أن $(VNC=0)$ ، لكن في الواقع تبقى خردة الأصل وقد تكون قابلة للإستعمال نسبيا ويمكن تقدير قيمتها، ويمكن للمؤسسة بيعها والحصول على إيراد يتم إخضاعه للضريبة على الأرباح ويضاف ناتج

¹ محمد صالح الحناوي، رسمية قرياقص، أساسيات الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1997، ص 205.

² إبراهيم متولي حسن المغربي، مرجع سبق ذكره، ص 104.

³ عثمان سعيد عبدالعزيز، العشماوي شكري رجب، مرجع سبق ذكره، ص 361.

عملية البيع للتدفق النقدي للسنة الأخيرة للاستثمار .

2-6- طريقة تمويل المشروع:

ذكرت الباحثة "مسيكة بوفامة"¹، أن إرتباط الإستراتيجية الإستثمارية للمؤسسة بطريقة وكيفية تمويلها، تظهر من خلال التدفقات النقدية المنتظرة من المشروع الإستثماري مقارنة بطريقة تمويله، حيث أن تمويل إستثمارات المؤسسة بواسطة القروض ينتج عنه تكاليف مالية تؤثر على النتائج المحققة، مما يؤدي إلى إنخفاض قيمة التدفقات المقدرة.

المطلب الثاني: تأثير المتغير الجبائي على تقييم المشاريع والمفاضلة بينها

تنشط المؤسسة في محيط إقتصادي تنافسي يحتم عليها حسن إختيار المشاريع الاستثمارية ذات العائد الأعلى وتكلفة رأسمال المثالية من ضمن الفرص الإستثمارية.

1- طريقة سعر الخصم "VAN":

تعبر عن القيمة الزمنية للنقود وتقيس القوة الشرائية للوحدات النقدية عبر الزمن، أي كمية السلع والخدمات التي يمكن أن تشتريها وحدة نقدية واحدة حاليا أكبر من كميتها التي يمكن أن تشتريها بعد فترة مستقبلية وذلك لتأثير عدة عوامل أهمها:²

- عامل التضخم الذي يؤدي إلى إنخفاض قيمة الوحدات النقدية؛

- المخاطر المالية المتعلقة بتحقيق التدفقات النقدية المستقبلية والتي تؤدي إلى تخفيض قيمتها الحالية.

ويعتبر معيار "VAN" أكثر المعايير موضوعية، لتمييزه بالخصائص الواجب توفرها في معايير الإختيار بين المشاريع والتي يمكن تلخيصها فيمايلي:

¹ مسيكة بوفامة، نماذج تقييم المشاريع الإستثمارية بين النظرية والتطبيق وإنعكاسات ذلك على الاقتصاديات النامية، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2000-2001، ص148.

² منصور الزين، تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الإقتصادية، ط1، دار الراية للنشر، عمان، 2013، ص64.

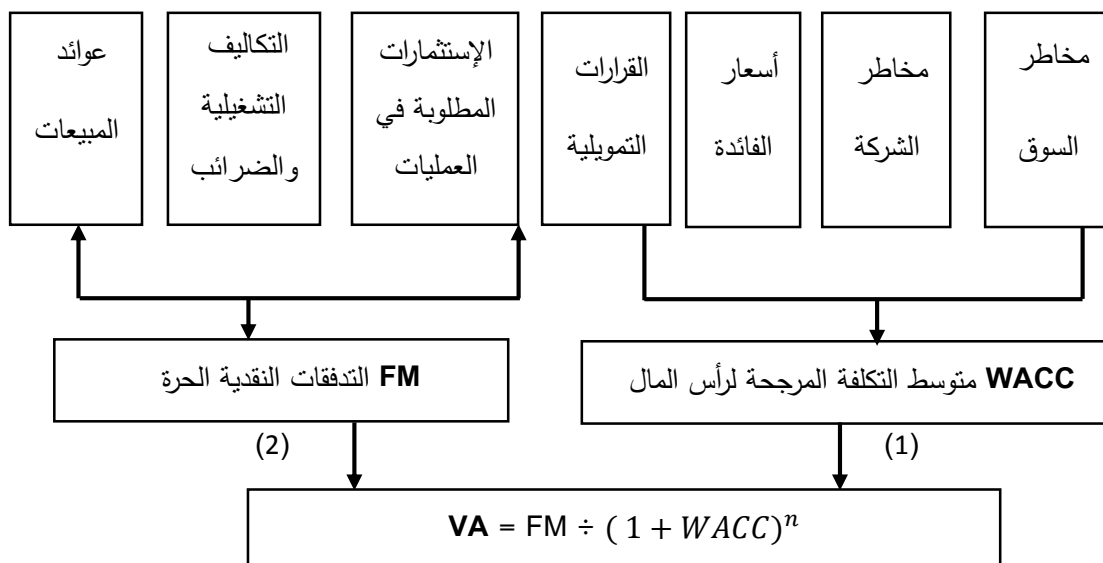
-أخذ كل التدفقات النقدية الخاصة بالمشروع دون الإقتصار على النتيجة المحاسبية.

-إستحداث التدفقات النقدية يتم بمعدل تكلفة رأس المال¹، وهذا المعدل أقرب للواقع لأنه في معظم

الحالات هو معدل العائد الذي يتم الحصول عليه عادة من المشاريع التي تعتمد على المؤسسة، والذي

يغطي تكلفة الحصول على الموارد المالية وفق ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (15): يوضح طبيعة العوامل المؤثرة في إختيار وتقييم المشاريع



المصدر: أوجين بريجهام، ترجمة محمد فتوح وعمر عبدالكريم، الإدارة المالية، ج 2، دار شعاع للنشر والعلوم، سوريا، 2018، ص171.

ويمكن التعبير عن "VAN" بأنه الفرق بين القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية الداخلة

والقيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة، ويمثل أيضا القيمة الحالية للثروة الموجبة التي يحققها

المشروع للمؤسسة²، وبحسب بالصيغة التالية:

$$VAN = -I_0 + \sum FM (1 + K_e)^{-i}$$

¹ بلعوز حسين، صاطوري الجودي، مرجع سبق ذكره، ص89.

² Faouzi Rassi, Op-Cit, P180.

حيث:

VAN : صافي القيمة الحالية؛

FM: التدفقات النقدية الصافية السنوية؛

K_e : معدل تكلفة رأس المال (WACC الحد الأدنى من العائد المطلوب).

من خلال الصيغة الرياضية السابقة نلاحظ أن "VAN" يعبر عن الفرق بين توقعات التدفقات النقدية مستحدثة بمعدل تكلفة رأس المال ومبلغ الإستثمار الأولي، ويعد المتغير الجبائي أحد العوامل المؤثرة في هذه المعادلة بواسطة العناصر التالية:¹

-معدل الضريبة على الأرباح؛

-تدنية التكاليف: تعتبر الضريبة عنصرا هاما يدخل في تكلفة المشروع، ولذلك فإن السياسة الجبائية تهدف من خلال ما تمنحه من تحفيزات أو إمتيازات إلى تدنية التكاليف، وبالتالي إعطاء الفرصة للمؤسسة لبيع السلع والخدمات بسعر أقل من سعر المؤسسات المنافسة.

-مصادر التمويل: تحدد طبيعة مصادر تمويل المشروع قيمة التدفقات النقدية الدنيا الواجب تحقيقها وفق مايلي:²

- في حالة إذا كان تمويل المشروع ذاتيا، فإن معدل الخصم الذي سيستعمل هو معدل الفائدة الذي يمكن إقراض هذه الأموال به، وغالبا ما تضاف قيمة معينة لهذا المعدل تمثل معامل الخطر؛
- في حالة إذا ما إذا كان المشروع سيمول كلية بالإستدانة، فإنه يؤخذ معدل الفائدة السائدة في السوق كمعدل خصم؛

- إذا كان هذا الرأسمال مقترضا جزئيا (تمويل ذاتي+اقتراض) فإن معدل الخصم الذي سيستعمل

¹ حجار مبروكة، مرجع سبق ذكره، ص 103.

² مسيكة بوفامة، مرجع سبق ذكره، ص 179.

هو عبارة عن المعدل الترجيحي لمجموع مصادر التمويل.

2- طريقة العائد الداخلي "TIR":

يعبر عنه بأنه معدل الخصم الذي تتساوى عنده قيمة التدفقات النقدية الداخلة مع قيمة التدفقات

النقدية الخارجة، أي أنه سعر الخصم الذي يعطي قيمة حالية للمشروع تساوي صفر.¹

ويتم إيجاده بالصيغة الرياضية التالية:

$$TIR = -c + \sum \frac{FM}{(1+r)^t} = 0$$

3- طريقة الإسترداد "DR":

هي المدة التي تتساوي فيها التدفقات النقدية مع مبلغ الإستثمار الأولي، أي تقوم هذه الطريقة

في تقييم المشاريع على إختيار المشروع الذي تسترد فيه المؤسسة رأسمالها المستثمر في أقصر

مدة، وإهمال المشاريع ذات مدة الإسترجاع الطويلة، ويمكن حساب فترة الإسترداد في حالة ثبات

التدفقات النقدية:²

$$DR = \frac{INV_0}{RN}$$

حيث تمثل:

DR: فترة الإسترداد؛

INV₀: تكلفة الإستثمار؛

RN: فهي تمثل العوائد الصافية للمشروع.

¹ قاسم نايف علوان، مرجع سبق ذكره، ص 89.

² براق محمد، غربي حمزة، مرجع سبق ذكره، ص 90.

أما في حالة عدم ثبات التدفقات النقدية، فإنه يجب حساب التدفق النقدي الداخل التراكمي حتى الوصول إلى التكلفة الأولية للمشروع، ومن عيوب هذه الطريقة أنها تهمل ثلاث نقاط مهمة:¹

- ربحية الإستثمار؛

- تغيرات التدفقات خلال حياة الإستثمار وبعد فترة الإسترداد؛

- مدة الفترة الإنتاجية للإستثمار المتبقية بعد نهاية العمر الإقتصادي؛

- تجاهل القيمة الزمنية للنقود.

ويكتسب في هذه الحالة المشروع الإستثماري أهمية أكبر ومخاطرة أقل كلما كانت هذه الفترة قصيرة، وكلما تحملت المؤسسة تكلفة جبائية أقل إرتفعت قيمة التدفقات النقدية، وبالتالي تنخفض فترة الإسترداد، وتقل أكثر في حالة مباشرتها لإستثمارات معفاة جزئيا أو كلياً من الضريبة.

4- طريقة مؤشر الربحية (IR):

يعرف على أنه نسبة مجموع التدفقات النقدية المحينة إلى تكلفة الاستثمار، واستحدث لتحديد أثر الحجم على القيمة الحالية الصافية، ولكن يتميز بالسلبات التالية:

- لا يمكن الإعتماد عليه كمؤشر للاختيار في حالة البدائل الإستثمارية المختلفة في الحجم؛

- لا يأخذ بعين الإعتبار التدفقات النقدية بعد نهاية العمر الإفتراضي للمشروع؛

- لا يأخذ بعين الإعتبار إمكانية إعادة إستثمار التدفقات النقدية السنوية الناتجة عن الإستثمار خلال

مدة حياة المشروع²، ويتم حسابه بالصيغة التالية:

$$\text{مؤشر الربحية} = \text{صافي القيمة الحالية للتدفقات النقدية} \div \text{رأس المال المستثمر}$$

¹ موفق عدنان عبدالجبار الحميري، أساسيات التمويل والاستثمار في صناعة السياحة، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 157.

² بن ساسي إلياس، قريشي يوسف، التسيير المالي "ج1"، دار وائل للنشر، عمان، 2006، ص ص 320-321.

أي:

$$IR = \sum \frac{FM}{(1+k)^t} \div c$$

FM: التدفق النقدي ؛

K: معدل تكلفة رأس المال (الحد الأدنى من العائد المطلوب)؛

C : رأس المال المستثمر عند بداية المشروع.

خلاصة:

يعتبر المتغير الجبائي من العوامل المؤثرة على إستراتيجية المؤسسة وقدرتها على التوسع في إستثماراتها، حيث يشكل المتغير الجبائي عبئا إضافي عليها يخفض من قيمة أرباحها الصافية، حيث يتوقف تأثيره على إستراتيجيتها الإستثمارية على حجم الإقتطاعات المفروضة عليها.

ولهذا المشرع عند إصداره القوانين الجبائية وقوانين الإستثمار عمل على إدراج نصوص ومواد تهدف إلى تشجيع الإستثمار وتخفيف العبء الجبائي عليها من أجل تحريضها على زيادة نشاطها ودعم نموها.

والهدف من منح التحفيزات الجبائية يكون بهدف تحريض المؤسسة على توسيع نشاطها، لذلك يجب أن تكون مقرونة بمحددات وشروط من أجل الإستفادة منها، وهذا ما نلمسه من خلال التشريع الجبائي الذي إشتراط عليها إعادة إستثمار حصة من أرباحها تعادل قيمة الإعفاءات التي تستفيد منها، والهدف من هذه الشروط ليس تقييدها وإنما تحريضها على زيادة إستثماراتها عن طريق توظيف الفوائض المالية المحققة من هذه الإعفاءات.

لكن تبقى بعض جوانب النقص في نظام التحفيزات خاصة ما تعلق بطريقة ترحيل الخسائر وتقييم الأصول، إذا نلاحظ أن التحفيزات التي تأتي في خيارات محاسبية وجبائية تقنية لا ترقى لمستوى تطلعاتها ولا تشجعها على التوسع والمخاطرة في إستثمارات جديدة، كما أنها مقيدة بشروط لا يمكن تحقيقها من قبل جميع المؤسسات.

حيث تبقى فعاليتها مرهونة بقدرة المشرع الجبائي على تبني نظام تحفيزات فعال يلائم طبيعة وخصائص المؤسسة ويراعي بينتها المالية وقدرتها التنافسية.

الفصل الرابع:

دراسة أثر الجباية على الاستراتيجية

الاستثمارية والمالية لمؤسسة "أن

سي أروية"

تمهيد:

سبق الإشارة إلى أن المؤسسة تنشط ضمن محيط خارجي يتكون من عدة متغيرات تتفاعل معها وتشكل تهديدا لها وأخطار محتملة، وتتضمن أيضا فرص يجب عليها التعامل معها وإستغلالها من أجل تحقيق أهدافها، ومنها المتغير الجبائي الذي تعامل أمامه كمكلف بدفع الضريبة من جانب الإخضاع الضريبي، ومن جانب آخر يتضمن إعفاءات وتخفيضات في الوعاء والمعدل ويتضمن أيضا خيارات تقنية ومحاسبية بهدف تخفيض الضريبة في إطار تشجيع الإستثمار ومساعدتها على التوسع والنمو.

وتتمة لما سبق قمنا بتناول حالة مؤسسة "أن سي أ رويبة" كإسقاط وتعزيز للجوانب النظرية للموضوع، إذ نهتم من خلال هذا الفصل بإستعراض قيمة العبء الجبائي للمؤسسة وقيمة التحفيزات الجبائية التي استفادت منها، ودراسة مدى تأثير المتغير الجبائي على إستراتيجتها المالية والإستثمارية. ومحالة تقدير قيمة الضغط الجبائي للفترة (2009-2017) ودراسة تأثير إجمالي الإقتطاعات الجبائية على وضعيتها المالية.

وقد كان إختيارنا لمؤسسة أن سي أ رويبة لأسباب موضوعية متعلقة بموضوع الدراسة، تمثلت

في مايلي:

- النمو الملاحظ في أصولها خلال فترة العشر (10) سنوات الأخيرة؛
- إدراج المؤسسة في بورصة الجزائر سنة 2013 وفتح جزء من رأسمالها للبيع؛
- إستفادتها من إمتيازات جبائية في إطار الوكالة الوطنية للإستثمار ANDI.

المبحث الأول: تقديم مؤسسة أن سي أ رويبة

مؤسسة "أن سي أ رويبة" شركة ذات أسهم لها تاريخ نشاط يزيد عن 50 سنة في مجال الصناعات الغذائية وإنتاج المشروبات والعصائر الغير الكحولية وتوزيعها محليا وأفريقيا، وشهدت محطات مهمة منذ تاريخ إنشائها مكنتها من تحقيق نتائج إيجابية والدخول للبورصة سنة 2013.

المطلب الأول: لمحة عن المؤسسة

1-تعريف المؤسسة:

هي مؤسسة ذات طابع إنتاجي -تجاري يتمثل نشاطها الرئيسي في إنتاج المشروبات والعصائر الغير الكحولية، أنشأت في 10 أفريل 1966م في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة، ومقيدة لدى المركز الوطني للسجل التجاري تحت رقم 16/000008627، وفي سنة 2003م غيرت شكلها القانوني من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة ذات أسهم "SPA"، وفي سنة 2008 غيرت تسميتها التجارية إلى "أن سي أ رويبة".¹

وابتداء من 31 جانفي 2012 قرر مجلس الإدارة إدراجها في بورصة الجزائر ورفع رأس مالها إلى 849195000 دينار موزعة على 2122988 سهم، ممثلة في الملاك الآتي ذكرهم:

جدول رقم (22): يبين ملاك مؤسسة أن سي رويبة إلى غاية سنة 2017

النسبة %	المبلغ	عدد الأسهم	الشركاء المالكون
63.1	536030000	5360300	عائلة عثمانى
36.9	313164000	3131640	أفريك انفست المحدودة Afrique invest Ltd
/		10	مغرب الإستثمار الجزائر spa
100	849195000	8491950	المجموع

Source : La notice d'information NCA-Rouiba.2013, p33.

¹ أن سي أ رويبة NCA Rouiba: Nouvelle Conserverie Algérienne Rouiba

2-محطات رئيسية في تاريخ المؤسسة: مرت منذ إنشائها سنة 1966 بعدة محطات مهمة نبرزها

من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (23): يبين محطات تطور مؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (1966-2013)

1966	تأسست في ماي 1966 تحت الشكل القانوني SARL من قبل السيد صالح عثمانى ووالده محمد السعيد في إنتاج الطماطم المعلبة المركزة والهريسة والمربى.
1984	توسع الإنتاج ليشمل العصائر ومشروبات الفاكهة.
2000	- زيادة وتنويع المنتجات وتحقيق نمو إستثنائي. - حصول الشركة على شهادة ISO 9002 (أول شركة جزائرية).
2003	تغيير المؤسسة في شكلها القانوني من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة ذات أسهم، ورفع رأسمالها إلى 109472000 دج.
2005	-دخول مساهم جديد يتمثل في شركة أجنبية (أفريك أنفست Afic Invest Limted) بحصة تقدر ب 43943 سهم تقدر قيمة السهم 1000 دج بمبلغ إجمالي 43943000 دج، مما سمح للمؤسسة برفع رأسمالها إلى 152044000 دج. - إعادة تقييم الأصول حقق لها زيادة تقدر بقيمة 533208000 دج سمحت برفع رأسمالها بمبلغ 729195000 دج.
2007	وضع خطة إعادة الهيكلة المالية من خلال تعبئة التمويل من بنك الاستثمار الأوروبي (EIB).
2008	-تغير العلامة التجارية من "الجديدة للمصبرات الجزائرية" إلى "أن سي أ رويبة ش ذ أ" -الحصول على شهادة ISO 14001. -رفع رأسمالها إلى حدود 849195000 دج.
2009	بلوغ عتبة الإنتاج 120 مليون علبة مشروب.
2012	الجمعية العامة للمساهمين تصادق على قرار مجلس الإدارة في ماي 2011 والذي يقضي بإدراج المؤسسة في بورصة الجزائر بعرض نسبة 25%.
2013	-الدخول على سوق البورصة. -قيمة البيع 849.195.200 دج. -نوع الأسهم: لحاملها عدد الأسهم: 2.122.988 سهم. -القيمة الإسمية: 100 دج -سعر البيع: 400 دج.

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الموقع: www.rouiba.com.dz/ /2019/06/03

وكان هدف المؤسسة من ولوج البورصة فتح قناة للحصول على الأموال الخاصة توفر لها بدائل تمويلية توافق طموحاتها، وتبني قواعد الحوكمة التي من شأنها أن تدعم إستمرارها وتميزها، وتعزيز سمعتها إتجاه زبائنها وشركائها الإقتصاديين.

3- بطاقة وصفية للمؤسسة:

- التسمية والمقر الإجتماعي: NCA-ROUIBA SPA المنطقة الصناعية رويبة -العاصمة؛
- الشكل القانوني: شركة مساهمة؛
- النشاط الرئيسي: إنتاج وبيع المشروبات الغير كحولية؛
- رأس المال الاجتماعي: 849.195.000 دج.

4- الأهداف الإستراتيجية:

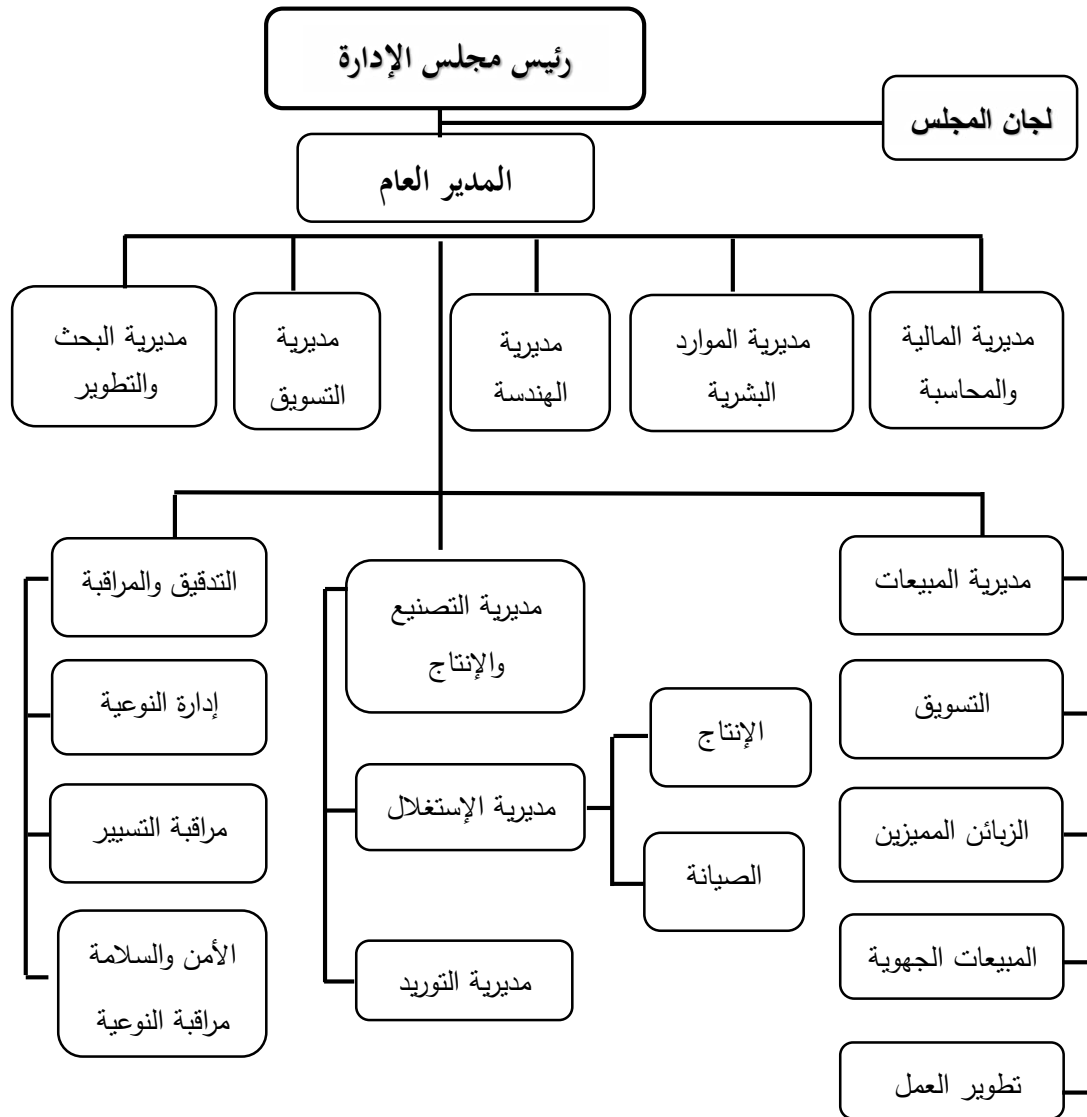
- سطرت المؤسسة تحقيق أهداف تعمل على تحقيقها في المستقبل:¹
- إنتاج منتجات أكثر أمان لتحسين ثقة الزبائن ورضا المستهلكين؛
- ضمان عائد على الإستثمار مقبول لدى المساهمين؛
- ترشيد إستهلاك الطاقة والمياه والمواد؛
- ضمان بيئة محفزة مشجعة على العمل والإمتثال للقوانين والأنظمة؛
- تطوير القدرات الإنتاجية إستجابة للنمو والتطور السريع الذي يعرفه سوق العصائر والمشروبات؛
- تحسين الطاقة التخزينية وكذلك قدرتها التسويقية ورقم أعمال التصدير.
- ترقية سياسة الجودة الشمولية وذلك بالإستجابة للمعايير الدولية (إيزو ISO 22000 نظام تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة HACCP).

¹ HACCP : Hazard Analysis Critical Control Point ; ou système d'analyse des dangers Points

نظام تحليل المخاطر : طريقة للتحكم وإتقان معايير السلامة الصحية وفقا لشروط شهادة ISO 22000.

5-الهيكل التنظيمي للمؤسسة:

شكل رقم (16): يوضح الهيكل التنظيمي لمؤسسة "أن سي أ رويبة"



Source : la notice d'information NCA-Rouiba.2013, p84.

6-الموارد البشرية: تقوم سياسة المؤسسة فيما يخص الموارد البشرية على:

-إستقطاب أفضل الكفاءات في سوق الشغل؛

-تعزيز تحفيز الموظفين من أجل العمل على تحقيق الأهداف؛

-تعزيز المناخ الذي يفضي إلى التعبير عن المهارات، والبحث عن الأداء والإبتكار.

وقامت المؤسسة بزيادة عدد العمال تدريجيا خلال هذه الفترة (2009-2017)، ويرجع سبب هذا الإرتفاع إلى زيادة طاقتها الإنتاجية وتبنيها لسياسة إنتاجية وبيعية توسعية، مما أدى إلى زيادة تكاليف المستخدمين مثلما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (24): يبين تطور عدد العمال والكتلة الأجرية لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد العمال	319	410	421	479	489	539	536	560	540
التطور %	-	22.2	2.6	12.1	2	9.3	-0.6	4.3	-3.7
الكتلة الأجرية "مليون دج"	357	414	465	531	658	723	729	766	722
التطور %	-	13.8	11	12.4	19.3	9	0.8	4.8	-6.1

Source : Document interne NCA-Rouiba.

المطلب الثاني: عرض الوضعية المالية للمؤسسة

سنقوم بعرض وتحليل الوضعية المالية اعتمادا على محتوى القوائم المالية¹، لفترة الدراسة لأنها تعطي الصورة المالية الصادقة للمؤسسة لفترة زمنية معينة وتلزم بحفظها على الأقل لمدة عشر سنوات، وتسمح بمقارنة وضعيتها المالية لعدة سنوات، وتعتبر أداة الرئيسية لدراسة الإستراتيجيات ذات البعد المالي والإستثماري.

1-الميزانية المالية:

تمثل الوضعية المالية لأي مؤسسة خلال فترة زمنية محاسبية تقدر بسنة وتعتبر عن إجمالي ممتلكاتها والتزاماتها وتتنبئ عن مركزها المالي، وتعطي عدة قراءات مالية يستعين بها الأطراف ذات العلاقة، وسنعرض من خلال الجدول التالي ميزانية مؤسسة أن سي أ رويبة:

¹ ارجع إلى القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي.

جدول رقم (25): يبين ميزانية الأصول لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليار دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
أصول غ جارية	1.58	1.65	2.04	2.44	3.19	4.5	5.3	5.7	5.4
تثبيتات معنوية	0.004	0.003	0.02	0.02	0.02	0.01	0.02	0.02	0.03
تثبيتات مادية	1.5	1.6	2	2.38	3.13	4.49	5.24	5.69	5.33
تثبيتات مالية	0.13	0.43	0.03	0.03	0.04	0.05	0.03	0.03	0.11
أصول جارية	1.11	1.34	2.01	2.15	2.29	2.65	3.03	3.53	3.23
مخزونات	0.28	0.49	0.85	0.91	1.06	1.04	1.16	0.98	1.18
نقديات وماشابهها	0.41	0.5	0.9	1.07	1.06	1.39	1.63	0.24	1.91
متاحات	0.4	0.34	0.26	0.18	0.17	0.23	0.24	0.12	0.13
إجمالي الأصول	2.69	2.99	4.05	4.59	5.48	7.21	8.34	9.28	8.69

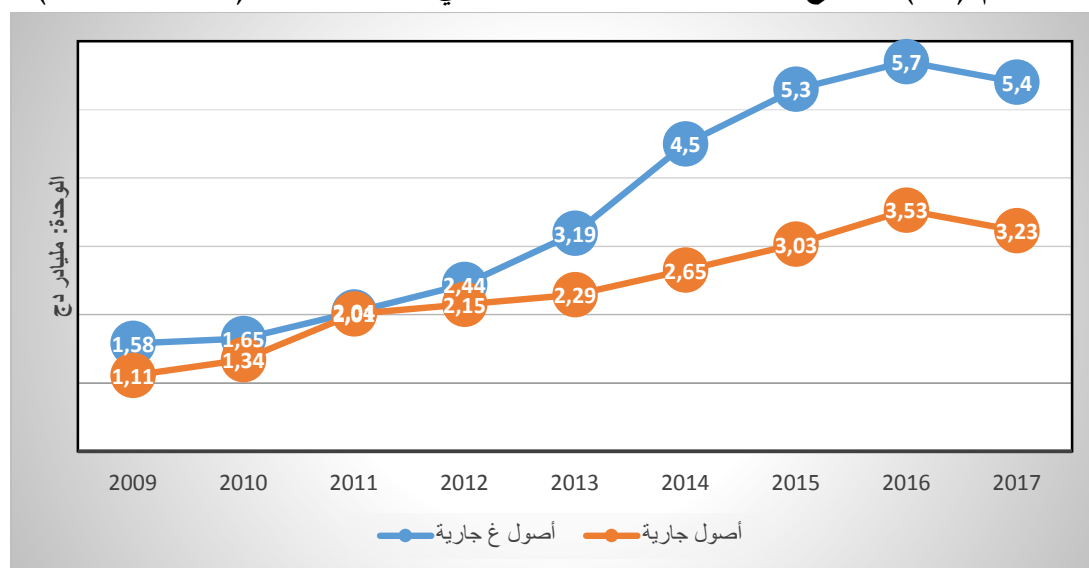
المصدر: القوائم المالية للمؤسسة للسنوات محل الدراسة.

نلاحظ أنه خلال فترة الدراسة تضاعفت قيمة ميزانية الأصول إلى ثلاثة مرات، حيث بلغت

سنة 2009 (2.69 مليار دج) وتضاعف تدريجيا إلى (8.69 مليار) سنة 2017 مثلما يوضحه

أكثر الشكل التالي:

شكل رقم (17): يوضح تطور ميزانية الأصول "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)



المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على الجدول السابق.

يتضح من خلال الشكل السابق أن الأصول الغير جارية تشكل الجزء الأكبر من ميزانية الأصول، حيث تضاعفت قيمتها ابتداء من سنة 2012، إذ ارتفعت قيمتها من مبلغ (1.58 مليار دج) لسنة 2009 إلى مبلغ (5.4 مليار دج) لسنة 2017، وبذل هذا الإرتفاع على زيادة المؤسسة لحجم إستثماراتها، كما أن إرتفاع الأصول يعكس حاجة المؤسسة المستمرة لمصادر التمويل، التي سنتعرض لطبيعتها من خلال ميزانية الخصوم لتبيان طبيعة مصادرها المالية:

جدول رقم (26): يبين ميزانية الخصوم لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

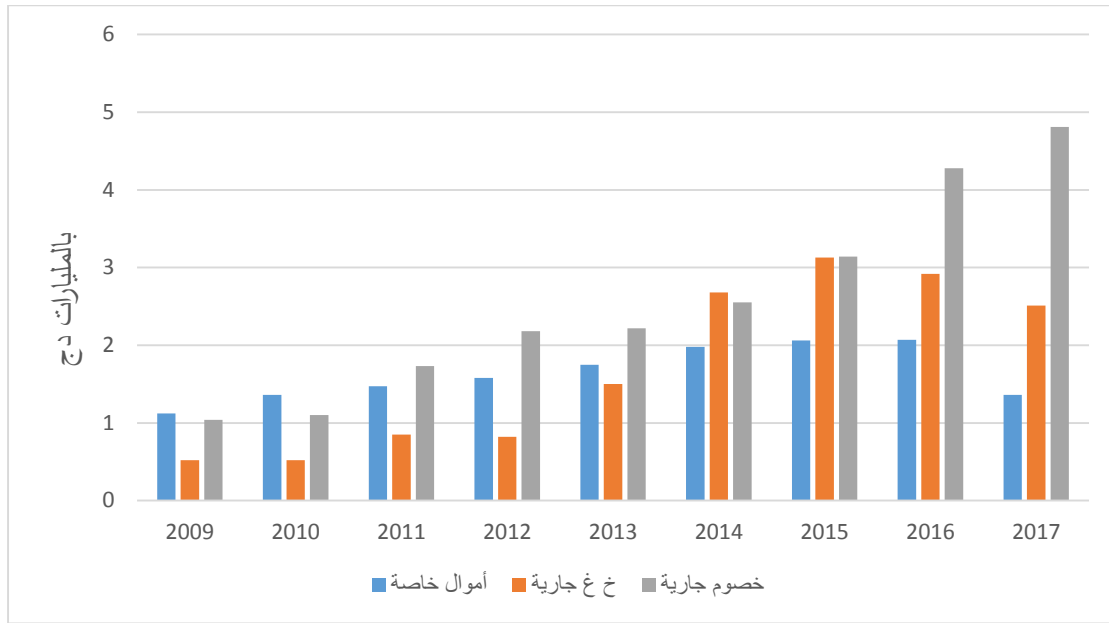
الوحدة مليار دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
أموال خاصة	1.12	1.36	1.47	1.58	1.75	1.98	2.06	2.07	1.36
خ غ جارية	0.52	0.52	0.85	0.82	1.50	2.68	3.13	2.92	2.51
خصوم جارية	1.04	1.10	1.73	2.18	2.22	2.55	3.14	4.28	4.81
مج الخصوم	2.69	2.99	4.05	4.59	5.48	7.2	8.34	9.28	8.69

المصدر: القوائم المالية للمؤسسة للسنوات محل الدراسة.

يتضح من خلال الجدول السابق أنه مقابل الإرتفاع في الأصول الغير جارية تضاعفت قيمة الخصوم الغير جارية من مبلغ (0.52 مليار دج) لسنة 2009 إلى مبلغ (2.51 مليار دج) لسنة 2017، في حين عرف تطور الأموال الخاصة نموا بطيئا مقارنة بالخصوم الغير جارية، حيث بلغت قيمتها (1.2 مليار) وارتفعت إلى مبلغ (2.07 مليار دج) مليون دج لسنة 2016، ثم إنخفضت في سنة 2017 إلى مبلغ 1.36 مليار دج، وفق ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (18): يوضح تطور ميزانية الخصوم "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)



المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على ما سبق.

يبين الشكل السابق إرتفاع التمويل بالإستدانة، حيث يظهر إعتقاد المؤسسة على الأموال الخاصة أكثر من "د ط أ" للفترة (2009-2013)، بينما فاقت قيمة "د ط أ" الأموال الخاصة للفترة (2014-2017) ويعود سبب ذلك إلى زيادة إستثماراتها مقابل الإرتفاع البطيء في الأموال الخاصة. كما نلاحظ الإرتفاع في وتيرة الإستدانة القصيرة الأجل خلال فترة الدراسة حيث بلغت سنتي 2016 و 2017 نصف قيمة ميزانية الخصوم.

2-جدول حسابات النتائج:

هو بيان يلخص حسابات الإيرادات والأعباء المنجزة من طرف المؤسسة خلال السنة المالية، ويبرز بالتمييز النتيجة الصافية (ربح أو خسارة)، ويعتمد عليه في دراسة إستراتيجياتها مثل سياسة البيع، سياسة إهلاك الأصول، المؤونات، تطور النتيجة، وبفينا في هذه الدراسة في تبيان إجمالي التكلفة الجبائية التي تحملتها ومقارنتها بمجموعة من المؤشرات:

جدول رقم (27): يبين حسابات النتائج "أن سي أ روية" للفترة (2009-2017)

الوحدة مليار دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
CA إستهلاك السنة	2.82 (2.04)	4.02 (2.92)	4.78 (3.57)	5.83 (4.44)	6.04 (4.51)	7.04 (5.18)	7.55 (5.67)	8.01 (6.18)	5.91 (4.73)
VA	0.77	1.10	1.21	1.39	1.53	1.85	1.87	1.83	1.18
EBE	0.37	0.62	0.67	0.77	0.77	1.02	1.03	0.99	0.4
النتيجة العملية	0.23	0.4	0.36	0.33	0.38	0.45	0.43	0.31	0.42
النتيجة المالية	(0.09)	(0.05)	(0.09)	(0.09)	(0.09)	(0.08)	(0.18)	(0.16)	(0.36)
النتيجة العادية قبل الضرائب	0.13	0.34	0.26	0.23	0.29	0.36	0.25	0.15	(0.78)
IBS	0.02	0.09	0.08	0.07	0.07	0.05	0.07	0.02	00
النتيجة الصافية	0.11	0.25	0.18	0.16	0.22	0.31	0.18	0.13	(0.7)

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على القوائم المالية للمؤسسة للسنوات محل الدراسة.

3- بيانات الإستغلال:

3-1- رقم الأعمال:

يعتبر مؤشر يعند به لمعرفة حجم نشاط المؤسسة ومقارنته مع حجم قطاع النشاط، ويعبر

تطوره المستمر على قوتها التنافسية وفعالية إستراتيجيتها البيعية والتسويقية، وقد حققت مؤسسة "أن

سي أ روية" نمو ملحوظ في "CA" خلال الفترة (2009-2017) وفق ما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (28): يبين تطور رقم الأعمال لمؤسسة أن سي أ رويبة للفترة (2009-2017)

الوحدة مليون دج									
البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
CA	2884	3998.4	4633.4	5669.8	6032.3	7053.7	7490.2	7983.6	5659.4

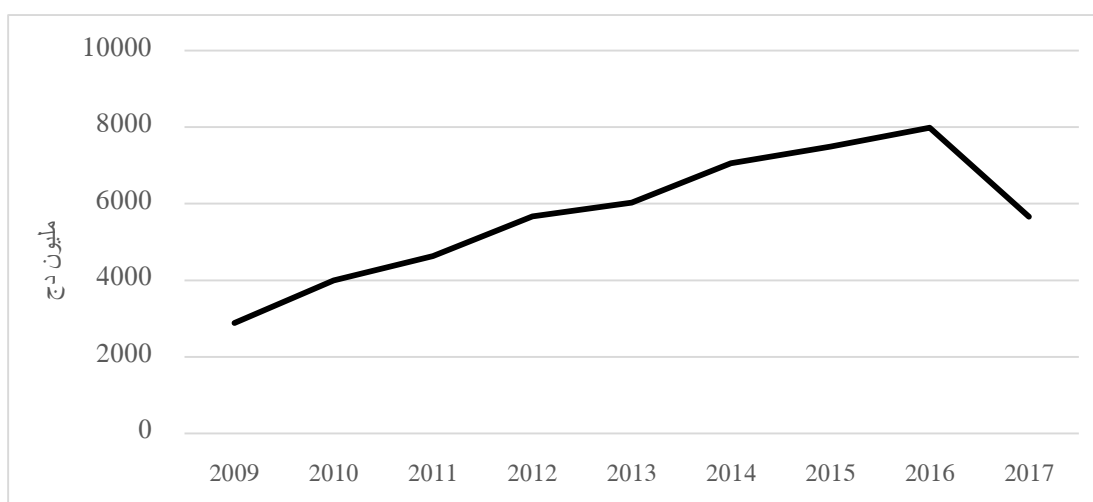
المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على القوائم المالية للمؤسسة للسنوات محل الدراسة.

يتضح من خلال الجدول السابق تحقيق المؤسسة لتطور مستمر في رقم الأعمال من سنة

لأخرى، بإستثناء سنة 2017 التي شهد فيها إنخفاضا يقدر بنسبة 29.11% مقارنة بسنة 2016،

مثلما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (19): يوضح تطور رقم الأعمال لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على ما سبق.

3-2- تطور النتيجة الصافية مقارنة برقم الأعمال:

تمثل النتيجة صافي ربح المؤسسة المتولد من جميع أنشطتها، ويتم تخصيصها وفق حاجتها

وسياستها المالية والإستثمارية، بإستثناء الإحتياطات التي يتوجب إقتطاع 5% منها، وتفيد المقارنة

في قياس تأثير التغير في رقم الأعمال على النتيجة الصافية، حيث سنقوم من خلال الجدول التالي

بمقارنة تطور CA مع RN:

جدول رقم (29): يبين تطور النتيجة الصافية مقارنة برقم الأعمال للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليون دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
CA	2883.8	3998.4	4633.4	5669.8	6032.3	7053.7	7490.2	7983.6	5659.4
RN	112.1	255.6	188	168.6	228.8	310.8	189	130.6	-702.6
RN%	-	125	-26.4	-10.3	35.7	35.3	-39.2	30.8	-537
RN÷CA	3.9%	6.4%	4%	2.9%	3.8%	4.4%	2.52%	1.63%	-

المصدر: من إعداد الطالب بناء على القوائم المالية للمؤسسة للسنوات محل الدراسة.

نلاحظ من خلال الجدول أن المؤسسة حققت نتائج إيجابية لسنوات متتالية ابتداء من 2009 إلى غاية سنة 2016، مع إنخفاض مستمر في قيمتها ابتداء من سنة 2015 إلى غاية 2017 أين حققت نتيجة سالبة، لكن الملاحظ من خلال الجدول أن:

-نسبة RN لم تتعدى 6% من رقم الأعمال لسنوات الدراسة، كما أن الإرتفاع المستمر في رقم الأعمال لم يقابله زيادة في النتائج المحققة خاصة لسنتي 2015 و 2016 حيث قدرت بنسبة 2.52% و 1.63% من رقم الأعمال على التوالي.

-تحقيق خسارة لسنة 2017 وذلك رغم ثبات معدل الضريبة على الأرباح والرسم على النشاط المهني خلال هذه السنوات.

4- تحليل المؤشرات المالية للمؤسسة:

4-1 مؤشرات الإستدانة:

تقيس نسب المديونية مدى إعتتماد المؤسسة على الإستدانة في تمويل إستثماراتها، وكذلك

قدرتها على الوفاء بالتزاماتها الطويلة والقصيرة الأجل (تسديد الديون وتكاليفها):

جدول رقم (30): يبين مؤشرات الإستدانة لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

النسبة	الصيغة	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
نسبة الإستدانة	$\frac{\text{إجمالي الديون}}{\text{إجمالي الأصول}}$	58%	53%	64%	65%	68%	73%	75%	78%	84%
قدرة الإستدانة	$\frac{\text{الديون الطويلة و المتوسطة}}{\text{الأموال الخاصة}}$	215%	262%	173%	193%	117%	74%	66%	71%	54%
قابلية السداد	$\frac{\text{مجموع الأصول}}{\text{مج الديون}}$	172%	185%	157%	153%	147%	138%	133%	129%	119%
مج الديون إلى حقوق الملكية	$\frac{\text{مج الديون}}{\text{مج حقوق الملكية}}$	139%	119%	176%	190%	213%	264%	304%	348%	538%
د ط أ إلى هيكل رأس المال	$\frac{\text{هيكل رأس المال}}{\text{د ط أ}}$	32%	28%	37%	34%	46%	58%	60%	59%	65%

المصدر: من إعداد الطالب إعتامدا على القوائم المالية للمؤسسة للسنوات محل الدراسة.

يبين الجدول السابق المؤشرات الناتجة عن سياسة التمويل بالإستدانة، حيث نلاحظ تطور في

إعتامد المؤسسة على الإستدانة لتمويل أصولها، من نسبة 58% لسنة 2009 إلى 84% لسنة

2017، إذ شكل مجموع الديون 5 مرات من قيمة الأموال الخاصة في هذه السنة، وهي نسب مرتفعة

خفضت من قدرتها على الإستدانة وقدرتها على السداد.

4-2- مؤشرات الربحية:

جدول رقم (31): يبين مؤشرات الربحية لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

النسبة	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الإستثمار العائد على الإستثمار	1%	3%	2%	2%	4%	7%	5%	4%	-
الإستغلال هامش	13%	16%	15%	14%	13%	15%	14%	12%	7%
حقوق الملكية العائد على الملكية	8%	12%	9%	9%	13%	20%	13%	10%	-
العائد على هيكل رأس المال	3%	5%	4%	4%	7%	13%	8%	7%	-

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على القوائم المالية للمؤسسة للسنوات محل الدراسة.

يشير معدل العائد على الإستثمار إلى نجاعة المؤسسة في إستخدام أصولها حيث قدر معدل

العائد 1% لسنة 2009 وهو معدل ضعيف، لكن إرتفع إلى 7% لسنة 2014 وهي نسبة مقبولة

تدل على مردودية الأصول، لكن إنخفض مرة أخرى إلى 4% سنة 2016 بسبب إنخفاض في قيمة

النتائج المحققة.

وحققت المؤسسة للملاك عائد على أموالهم المستثمرة بمعدل يتراوح بين 8% و 20% لسنة

2014 التي تعد أكبر نسبة، إلا أن تحقيقها لخسارة سنة 2017 أدى إلى إهلاك أموال المستثمرين

لهذا يتوجب عليها تحقيق أرباح كافية في السنوات المستقبلية.

وفي نفس السياق أيضا تراوح معدل العائد على هيكل رأس المال بين 3% و 13% للفترة (2009-2015) ويعود سبب الإرتفاع إلى تحقيق المؤسسة لنتيجة أكبر خلال سنوات الدراسة، ثم إنخفض لباقي الفترة بسبب إنخفاض في النتائج وتحقيق نتيجة سلبية سنة 2017.

المطلب الثالث: عرض الوضعية الجبائية للمؤسسة

تتبع المؤسسة جبائيا لمديرية كبريات الشركات تبعا لرقم الأعمال السنوي المحقق، بمعدل 19% للضريبة على الأرباح، ومعدل 01% كرسوم على النشاط المهني بإعتبارها تمارس نشاط الإنتاج.

1-نمط الإهلاك: تطبق المؤسسة نظام الإهلاك الخطي الثابت على كل أصولها وفق الجدول التالي:

جدول رقم (32): يبين معاملات إهلاك الأصول في مؤسسة أن سي أ رويبة

التثبيات	معدل الإهلاك
المباني والإنشاءات	5%
محطات معالجة الماء	5%
المرافق والتركيبات	10%
معدات وأدوات الإنتاج	10%
تجهيزات المكتب	10%
البرامج المعلوماتية	20%
معدات نقل	20%

Source : la notice d'information NCA-Rouiba.2013, p52.

2-العبء الجبائي:

الضرائب التي تحملت المؤسسة عبئها المالي مباشرة خلال الفترة (2009-2017)، نوضحها

من خلال مايلي:

2-1- ضرائب ورسوم الإستغلال:

هي مبلغ الضرائب والرسوم القابلة للخصم بعد القيمة المضافة، وتخضع المؤسسة للرسم على النشاط المهني¹ بمعدل 2% للفترة قبل سنة 2015 ومعدل 01% ابتداء من سنة 2015، وكذلك رسم الطابع والتسجيل، ورسوم الإستيراد (الجمركية والرسم التوطين)، ويمثل الرسم على النشاط المهني الحصة الأكبر من إجمالي الإقتطاعات الجبائية وفق ما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (33): يبين تطور قيمة رسوم الإستغلال "أن سي أ رويبة" (2009-2017)

الوحدة: مليون دج									
السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
TAP	45.2	63	73.4	87.9	93.01	97.54	77.42	56.25	47.67
أخرى	1.4	0.9	1.02	3.31	8.95	4.56	4.39	5.28	4.36
المجموع	46.6	63.9	74.4	91.2	115	108.2	115.6	66.7	54.7

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على القوائم المالية والوثائق الداخلية للمؤسسة.

يتبين من خلال الجدول أن الرسم على النشاط المهني يمثل الجزء الأكبر من الضرائب القابلة للخصم، ويعود ذلك لاتساع الوعاء الخاضع "CA"، وهو ما يطرح إشكالية نمو مبيعات المؤسسة مقابل تحقيقها لنتيجة سلبية، حيث تتحمل تكلفة ضريبية وهي في حالة عجز أما باقي الرسوم فهي نسبة قليلة حيث لا تتعدى 3.31 مليون دج من الإجمالي وهو ما يقابل نسبة 3% لسنة 2012.

2-2- الضريبة على أرباح الشركات:

يطبق معدل 19% على الأرباح المحققة من طرف المؤسسة وتستفيد من إعفاء جزئي مؤقت يقدر بـ 25% لمدة خمس سنوات ابتداء من سنة 2013:

¹ المادة 03 من الأمر رقم 15-01 المؤرخ في 23 أوت 2015 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

جدول رقم (34): يبين تطور قيمة IBS المدفوعة لمؤسسة "أن سي أ رويبة" (2009-2017)
الوحدة: مليون دج

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
IBS	32.4	96.2	93.4	75.75	65.82	75.13	35.35	13.80	-

المصدر: القوائم المالية للمؤسسة للسنوات محل الدراسة.

2-3- رسم التكوين:

يعتبر تكلفة غير قابلة للخصم من الوعاء الخاضع للضريبة، ويعبر عن عدم وفاء المؤسسة بالتزاماتها بشكل جزئي أو كامل فيما يخص التكوين المتواصل لموظفيها وكذلك إستقبال متريصين جدد، وقد خصصت لسنة 2012 و 2013 ما قيمته 3% من الكتلة الأجرية لتكوين الموظفين في ميدان رسكلة المواد، الأمن والسلامة، الصيانة، تقنيات التسيير والمراقبة، إلا أنها لم تقم بالوفاء بكامل التزاماتها مما يجعل لزاما عليها دفع الرسم وفق القيم التالية:

جدول (35): يبين تطور قيمة الرسم على التكوين لمؤسسة "أن سي أ رويبة" (2009-2017)
الوحدة: مليون دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد العمال	438	490	499	505	520	520	530	560	540
TF	-	-	-	13.10	10.24	6.10	33.83	5.215	2.721

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات المالية والجبائية للمؤسسة.

بالنسبة لمبلغ 2015 فهو يتضمن رسم سنوات 2010، 2011، 2012، 2013 بمبلغ 28

مليون دج، دفعته المؤسسة بعد قيام المصالح الجبائية بتحقيق جبائي.

3- تحليل تطور العبء الجبائي الكلي للمؤسسة :

جدول رقم (36): يبين تطور العبء الجبائي الكلي لمؤسسة "أن سي أ رويبة" (2009-2017)
الوحدة: مليون دج

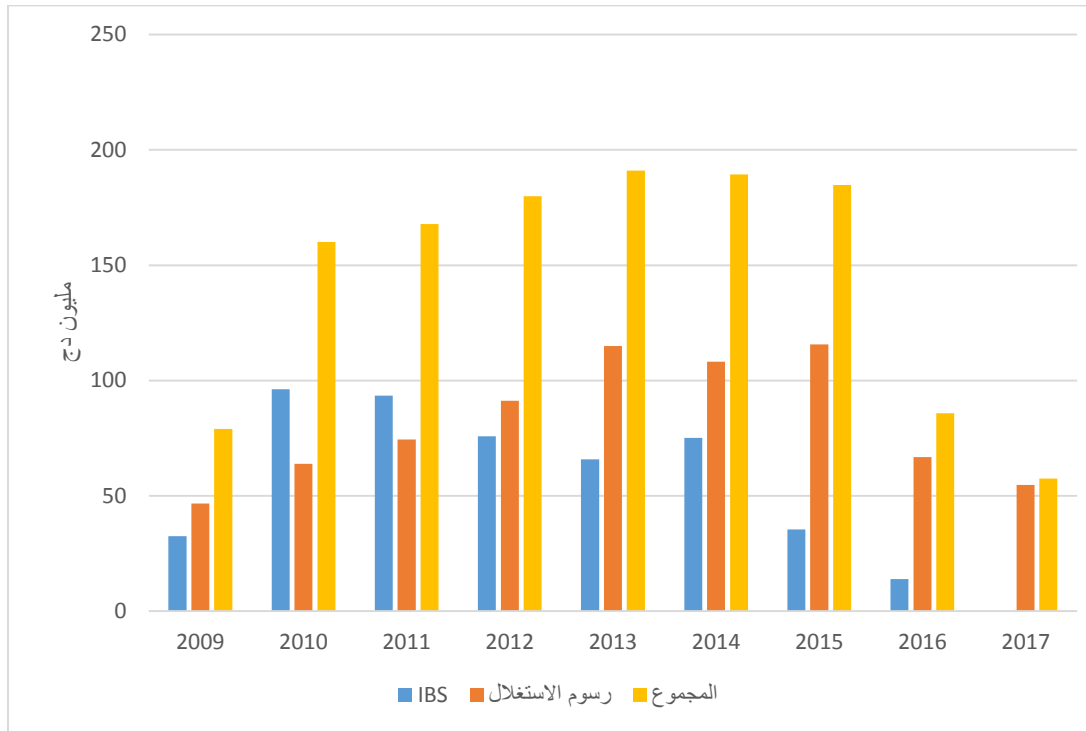
البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
IBS	32.4	96.2	93.4	75.75	65.82	75.13	35.35	13.80	-
رسوم الاستغلال	46.6	63.9	74.4	91.2	115	108.2	115.6	66.7	54.7
TF-TA	-	-	-	13.10	10.24	6.10	33.83	5.215	2.721
المجموع	79	160.1	167.8	180	191.06	189.43	184.78	85.71	57.4

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على ما سبق.

يبين الجدول القيمة الإجمالية للضرائب التي تحملت المؤسسة عبئها المالي للفترة (2009-2017)، حيث يتضح أن الرسم على النشاط المهني "TAP" يشكل نسبة هامة من مجموع الضرائب، حيث بلغت نسبة 69.82% من مجموع الضرائب لسنة 2016 مقابل نسبة 23.41% كضرائب على الأرباح لنفس السنة، وهذا يعتبر تناقض يفسره عدم مراعاة التشريع الجبائي للوضع المالية الحقيقية للمؤسسة.

فارتفاع قيمة الضرائب المدفوعة يبرره ارتفاع في قيمة الأرباح المحققة وليس رقم الأعمال المحقق الذي لا يعتبر دائما مؤشرا حقيقيا لوضعيتها المالية، وهو ما نلاحظه في سنة 2017 حيث أنها دفعت مبلغ 47.69 مليون دج كرسم على النشاط المهني من إجمالي الضرائب المدفوعة بمبلغ 57.75 مليون دج في حين حققت خسارة لنفس السنة.

شكل رقم (20): يوضح تطور إجمالي العبء الجبائي لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2017-2009)



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على ماسبق.

4-الإعفاءات والتحفيزات:

- إلى غاية 2012: لم تستفيد المؤسسة من أي إعفاءات جبائية في إطار أجهزة تشجيع الإستثمار.¹

- ابتداء من سنة 2013: تستفيد المؤسسة من تخفيض جبائي يقدر بـ 25% في IBS و IRG

صنف أرباح ومكافأة المساهمين لمدة خمس سنوات؛

- قيمة الأرباح المعاد إستثمارها في إطار النظام الخاص Andi:

2016 = 37.01 مليون درهم.

2017 = 52.2 مليون درهم.

¹ Rapport de Commissaire au Compte « Cac » 2012, p14.

المبحث الثاني: تحليل الأثر الجبائي على الإستراتيجية المالية لمؤسسة أن سي أ رويبة

تعتمد الإستراتيجية المالية في المؤسسة على الإستدانة بنسبة أكبر من الأموال الخاصة، حيث منذ سنة 2013 قامت بالولوج إلى سوق البورصة من أجل رفع حقوق الملكية، إلا أن ذلك رافقه زيادة في معدل الإستدانة بنسبة أكبر.

المطلب الأول: التأثير الجبائي على هيكل رأس المال

1-مكونات هيكل رأس المال:

يتكون هيكل رأس المال من أموال خاصة وديون ط ومتوسطة، حيث يمتلك أصول المؤسسة عدد محدود من الملاك أغلبهم من عائلة عثمانى وذلك يعود لطابعها العائلي منذ إنشائها، إلا أن هيكل رأس المال غلبت عليه الإستدانة مثلما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (37): يبين طبيعة هيكل رأس المال لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

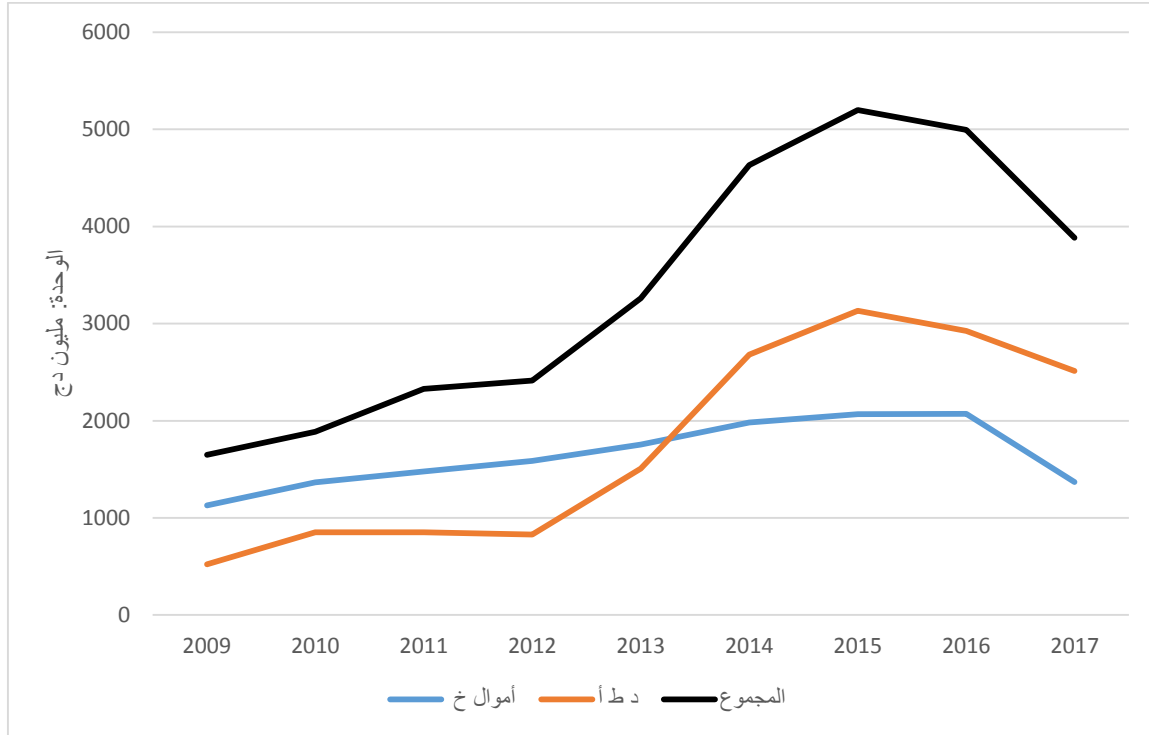
الوحدة: مليون دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
أموال خ	1127	1365	1477	1585	1755	1981	2068	2072	1369
الوزن النسبي	68%	72%	63%	66%	54%	43%	40%	41%	35%
د ط أ	521	851	851	829	1507	2682	3131	2923	2514
الوزن النسبي	32%	45%	37%	34%	46%	58%	60%	59%	65%
المجموع	1650	1886	2328	2414	3261	4633	5199	4995	3883

المصدر: من إعداد الطالب إعتامدا على القوائم المالية للسنوات محل الدراسة.

يبين الجدول إتجاه المؤسسة نحو التمويل بالإستدانة ويتضح ذلك من خلال الارتفاع التدريجي للإستدانة مقابل الرفع البطيء للأموال الخاصة، لكن الملاحظ أنه منذ سنة 2013 إتجهت للإستدانة أكثر حيث فاقت قيمة الديون الأموال الخاصة، مثلما ما يوضحه الشكل التالي:

شكل (21): يوضح مكونات هيكل رأس مال مؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)



المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على ما سبق.

يتضح من خلال الشكل السابق أن سياسة التمويل للمؤسسة شهدت مرحلتين، حيث تتمثل المرحلة الأولى (2009-2012) في الإعتماد على الأموال الخاصة أكثر من الإستدانة حيث نلاحظ الثبات النسبي لمعدل الإستدانة.

أما المرحلة الثانية تمثلت في إرتفاع قيمة هيكل رأس المال وتضاعف قيمته إلى 2.5 لسنتي 2015 و 2016، يعود ذلك أساسا إلى إرتفاع الإستدانة بدءا من سنة 2012 مقابل الإرتفاع البطيء في الأموال الخاصة.

2- حساب تكلفة هيكل رأس المال:

جدول رقم (38): يبين تأثير IBS على تكلفة هيكل رأس مال مؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2017-2009)

الوحدة: مليون دج									
البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الأموال خ	1127	1365	1477	1585	1755	1981	2068	2072	1369
الإستدانة ط	521	851	851	829	1507	2682	3131	2923	2514
IBS	%19	%19	%19	%19	%19	%19	%19	%19	%19
تكلفة الدين قبل ض	%5.7	%5.7	%5.7	%5.7	%5.7	%5.7	%5.7	%5.7	%5.7
تكلفة الدين بعد ض	%4.61	%4.61	%4.61	%4.61	%4.61	%4.61	%4.61	%4.61	%4.61
تكلفة أ خ	%17.1								
CMPC (WACC)	13.14	12.3	12.53	%11.8	11.32	9.91	9.57	9.78	09

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على القوائم المالية للسنوات محل الدراسة.

يتضح من خلال الجدول الإنخفاض التدريجي في معدل التكلفة المتوسطة لهيكل رأس المال وذلك بسبب الزيادة السنوية في الإستدانة بإستثناء سنة 2017، التي يرجع فيها إنخفاض معدل التكلفة إلى إنخفاض قيمة الأموال الخاصة بسبب تحقيق خسارة، لكن هل يرجع قرار المؤسسة للتمويل بالإستدانة إلى حاجتها التمويلية أم للتأثير الضريبي؟

للإجابة على هذا التساؤل سنقوم بالبحث عن مدى تأثير الضريبة على أرباح الشركات على

معدل الإستدانة لدى مؤسسة "أن سي أ رويبة" وسنعمد على المقياسيين التاليين:

-مقياس KIM Sorensen (1986): يهدف هذا المقياس إلى البحث عن المزايا الجبائية المتعلقة

بالإستدانة عن طريق حساب:

المدفوعة IBS : $\frac{EBIT}{\text{إرتفاع معدل هذا المقياس يدل على تأثير ضريبة الأرباح على قرارات التمويل}}$ ¹

-مقياس "Titman و Wessels" (1988): يهدف إلى البحث عن الميزات الجبائية الغير متعلقة بالإستدانة ويتم قياسها بـ:²

$\frac{\text{الإهلاكات}}{\text{مجموع الأصول}}$: إرتفاع معدل هذا المقياس يدل على أنه يمكن للمؤسسة إستعمال الإهلاك كدفع

ضريبي تحقق به وفورات ضريبية تخفض من معدل الإستدانة، وقد إستعمل هذين المقياسين:

-الباحث شعبان محمد³ في محاولة لقياس تأثير الضريبة على قرارات التمويل لمجمع صيدال للفترة (2004-2007)، وقد توصل على أن الميزات الضريبية للمجمع دون الإستدانة ضعيفة، ولزيادتها يجب عليه التوسع في المزيد من الإستدانة، لكن تخفيض المشرع الجبائي لمعدل الضريبة على الأرباح يجعل من قيمة هذه الميزات ضعيفة، مما يجعل من الأفضل زيادة رأس المال الخاص أو تحقيق نتائج إيجابية للتمويل الذاتي.

-وكذلك الباحثان (بعيليش، وزرقون 2015) في دراسة لهم حيث توصلوا إلى أن تأثير الضريبة على قرارات التمويل متباين من مؤسسة لأخرى وأن مؤسسات العينة بإمكانها الإستفادة من الإهلاك للرفع من قيمة التمويل الذاتي.⁴

ومن خلال الجدول الموالي سنستعرض نتائج تطبيق هذين المقياسين على مؤسسة أن سي أ رويبة:

¹ WI Saeng Kim, Eric H Sorensen, Op-Cit, p137.

² Sheridan Titman, Roberto Wessels, the Determinants of Capital Structure Choice, the Journal of Finance, N1, 1988.

³ شعبان محمد، نحو اختيار هيكل تمويلي أمثل للمؤسسة الاقتصادية حالة مجمع صيدال، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بومرداس، 2009-2010، ص 175.

⁴ بعيليش نورالدين، زرقون محمد، أهمية الإستراتيجية الجبائية في اتخاذ قرار التمويل، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة ورقلة، 2015،

جدول رقم (39): يبين مدى تأثير الضريبة على الأرباح والإهلاك على قرار التمويل بالإستدانة
لمؤسسة "أن سي أ روية للفترة (2009-2017)

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
$\frac{EBIT}{\text{المدفوعة IBS}}$	14%	23.76%	25%	22.54%	17.2%	16.54%	8.04%	4.35%	00
$\frac{\text{مجموع الأصول}}{\text{الإهلاكات}}$	5.22%	5.65%	5.24%	5.08%	6.03%	5.91%	6.06%	6.37%	7.79%

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات المالية والجبائية للمؤسسة.

تم إنجاز هذا الجدول مع الإشارة إلى أن معدل الضريبة على الأرباح لم يشهد أي تغيير خلال فترة الدراسة، ويتبين من خلاله أنه يمكن تقسيم إتجاه تأثير الضريبة على معدل الإستدانة إلى فترتين: -فترة التأثير الإيجابي (2009-2012): حيث نلاحظ أن الضريبة على الأرباح من نتيجة قبل الفوائد والضريبة تشكل 14% ثم إرتفعت إلى 25% وهو ما يبين أن الإستدانة كانت لصالح المؤسسة وكان بإمكانها تحقيق وفورات ضريبية ويعود ذلك إلى تحقيقها لنتيجة إيجابية.

-فترة التأثير السلبي (2013-2017) وهي الفترة التي بدأت تتناقص فيها المزايا الجبائية الناتجة عن الإستدانة، حيث إنخفضت تدريجيا بدءا من سنة 2013 رغم تحقيق المؤسسة لنتيجة أكبر في هذين السنتين إلا أنها دفعت ضرائب على الأرباح أقل ويرجع ذلك إلى إستفادتها من تخفيض يقدر بـ 25% وهو ما يقلل من قيمة المزايا الجبائية للإستدانة.

ثم إنخفض هذا المعدل إلى 4.35% سنة 2016 وذلك لإنخفاض النتيجة وهو ما يبين تراجع تأثير الضريبة على قرار التمويل بالإستدانة، كما أن تحقيق نتيجة سلبية لسنة 2017 يجعل من تأثير الضريبة على قرار التمويل بالإستدانة منعدم تماما وذلك لعدم تحقيق وفورات ضريبية نهائيا.

إلا أنه عند الرجوع لمصادر التمويل نجد تزايد في معدل إستدانة المؤسسة خلال فترة الدراسة بإستثناء إنخفاض ضئيل لسنة 2017، وهو ما يبين أن لجوئها لزيادة الإستدانة يرجع لحاجتها التمويلية وليس للتأثير الجبائي.

أما بالنسبة للمقياس الثاني المتعلق بقياس المزايا الجبائية الغير متعلقة بالإستدانة نجد أن مجموع الإهتلاكات إلى مجموع الأصول عرف إرتفاعا تدريجيا من نسبة 5% إلى 8.7% خلال فترة الدراسة ويرجع ذلك إلى الإستراتيجية الإستثمارية التوسعية للمؤسسة، حيث تضاعفت قيمة الأصول الغير جارية ثلاثة مرات، وهو ما يبين إمكانية إستفادتها من الإهتلاك كدع ضريبي وتحقيق وفورات ضريبية بديلة للوفورات الناتجة عن للإستدانة.

المطلب الثاني: تحليل الأثر الجبائي على التمويل الذاتي

سنقوم بالبحث عن مدى إعتماد المؤسسة على التمويل الذاتي من ضمن المصادر المالية، حيث أن نسبة الإعتماد عليه من مجمل الموارد المالية يعد عنصر مهم لتعزيز إستقلاليتها المالية.

1- قدرة التمويل الذاتي "CAF":

حققت المؤسسة نموا مستمرا في قدرتها على التمويل الذاتي للفترة (2009-2017)، بإستثناء سنة 2017 التي شهدت إنخفاضا بسبب النتيجة السلبية التي تعد من العناصر المخفضة لـ "CAF" التي سنتناول أهم العناصر المؤثرة فيها:

1-1- العناصر الرافعة:

تحقيق المؤسسة لنتائج إيجابية على مدار الفترة (2011-2016) مكنها من زيادة تدريجية في قيمة الإحتياطات الم جمعة، التي بلغت نسبة 54.38% من إجمالي التمويل الذاتي لسنة 2016، مثلما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (40): يبين العناصر الرافعة لـ CAF لمؤسسة "أن سي أ روية" للفترة (2009-
(2017)

الوحدة: مليون دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
النتيجة	112.1	255.63	188	168	228	310	188	130,68	(702.61)
إجمالي الإحتياطيات	152.23	230.49	436.12	564.16	676.83	820.78	1030	1091.62	1222.87
الاهتلاكات	140.4	168.8	212.2	233	330.4	425.9	505.4	590.8	677.1
المؤنات	16.41	46.2	92.9	127.8	7.2	45.5	11	12.4	66.9
المجموع	421,14	701,12	929,22	1092,96	1242,43	1602,18	1734,4	1825,5	1264.26

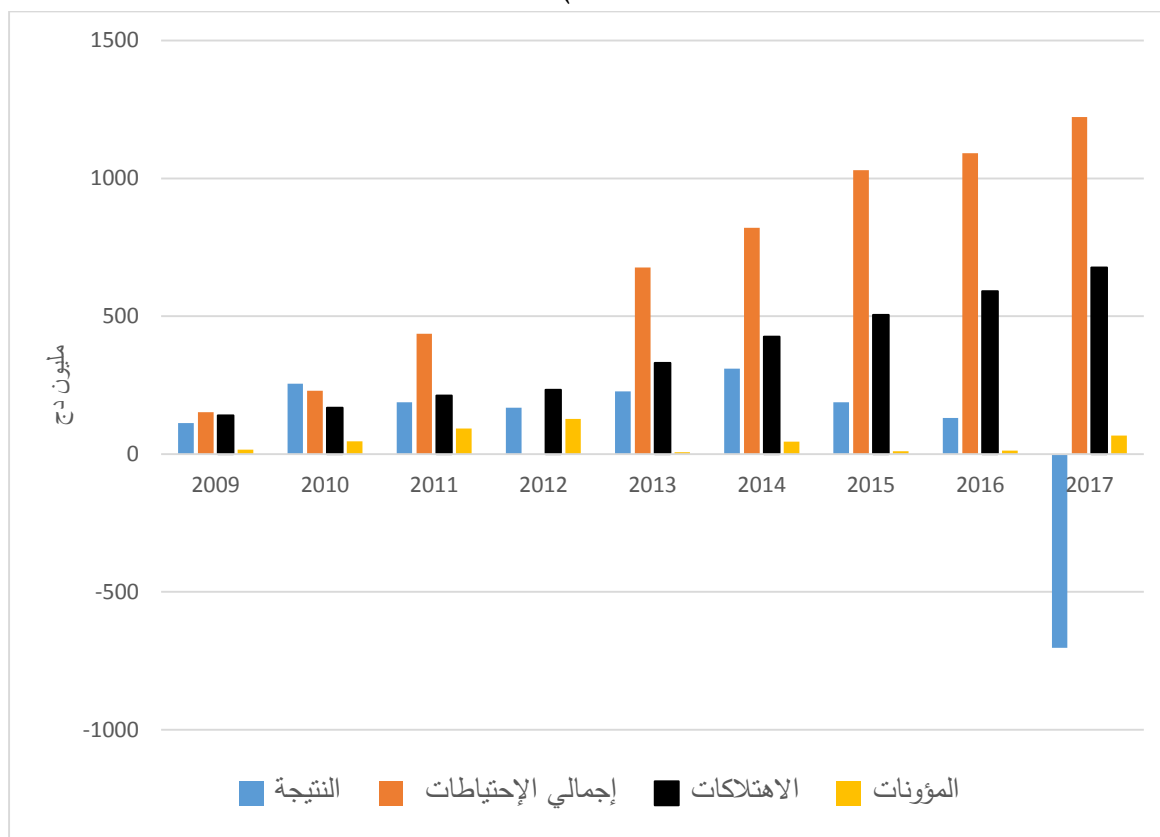
المصدر: من إعداد الطالب بناء على القوائم المالية وتقارير محافظ الحسابات للمؤسسة.

يبين الجدول السابق العناصر الرافعة لـ "CAF"، حيث يتبين أن المؤنات تعتبر أضعف عنصر مشكل لقدرة التمويل الذاتي للمؤسسة، ويعود سبب ذلك إلى ما ذكرناه سابقا وهو غموض التشريع الجبائي فيما يخص كفاءات تشكيلها.

إلا أننا نلاحظ إرتفاع نسبي في قيمتها لسنتي 2011 و 2012 ويرجع سبب ذلك إلى تكوين المؤسسة لمؤونة بقيمة (108 مليون دج) بعد تلقيها إشعار بتحقيق جبائي معمق لسنوات (2007-2010) وتم إشعار المؤسسة بسنة 2011، وسنتعرض لتطور العناصر الرافعة لـ "CAF" من خلال

الشكل التالي:

شكل رقم (22): يوضح العناصر الرافعة لـ CAF لمؤسسة "أن سي أ" روية للفترة (2009-2017)



المصدر: من إعداد الطالب إعتاداً على الجدول السابق.

يظهر الشكل السابق أن أقساط الإهلاك شهدت نموا ملحوظا خلال سنوات الدراسة، ويعود السبب الرئيسي لذلك هو الإرتفاع التدريجي في قيمة التثبيات المادية للمؤسسة من سنة لأخرى حسب ما تبينه ميزانية الأصول، رغم إتباعها لنمط الإهلاك الخطي الذي لا يمنحها أي ميزة ضريبية ظرفية مقارنة بالإهلاك المتناقص.

1-2-العناصر المخفضة لـ "CAF":

إنخفضت قدرة التمويل الذاتي للمؤسسة بفعل إسترجاع جزء من المؤونة المشككة، والأرباح الموزعة على المساهمين، وكذلك ناقص القيمة الناتج عن تنازل الأصول وسنبرز تطور هذه العناصر من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (41): يبين العناصر المخفضة لـ CAF لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليون دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
مؤونات الخسائر المسترجعة	20.9	-	36,40	29,40	61,28	5,04	12,21	14,08	3,25
الأرباح الموزعة	50	18	39.17	54.98	79.8	86.4	100.55	127.26	-
ناقص قيمة التنازل عن الأصول	-	-	1.7	6.07	0.68	6.11	-	6.67	3.36
المجموع (2)	70.9	18	75.57	84.38	141.08	91.44	112.76	141.34	3.25

المصدر: من إعداد الطالب بناء على القوائم المالية وتقارير محافظ الحسابات.

نلاحظ من خلال الجدول زيادة في قيمة العناصر المخفضة لـ CAF ويرجع ذلك إلى إرتفاع

قيمة الأرباح الموزعة من سنة لأخرى بسبب:

- تحقيق المؤسسة لنتائج إيجابية على مدار سنوات متتالية مكنها من توزيع جزء من هذه الأرباح؛
- حادثة ولوج المؤسسة لسوق البورصة ودخول مساهمين جدد أملت عليها توزيع نسبة من هذه الأرباح، وكذلك للرفع من القيمة السوقية لأسهمها؛
- الإعفاء الجزئي لتوزيعات المساهمين من الضريبة على الدخل الإجمالي الناتجة عن دخول المؤسسة لسوق البورصة.

2-قيمة التمويل الذاتي "AF":

تحقيق المؤسسة لنتيجة سلبية لسنة 2017 نتج عنه إنخفاض قدرتها للتمويل الذاتي بنسبة

29.28% مقارنة بسنة 2016، مثلما يبينه الجدول الآتي:

جدول رقم (42): يبين تطور التمويل الذاتي لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليون دج									
البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
العناصر الرافعة (1)	421,1	701,1	929,2	1092,9	1242,4	1602,2	1734,4	1825,5	1264,2
العناصر المخفضة (2)	70,9	18	77,27	90,4	141,76	97,55	112,76	148,01	6,61
AF = 2-1	350,2	683,12	851,9	1002,5	1100,6	1504,6	1621,6	1677,5	1257,6

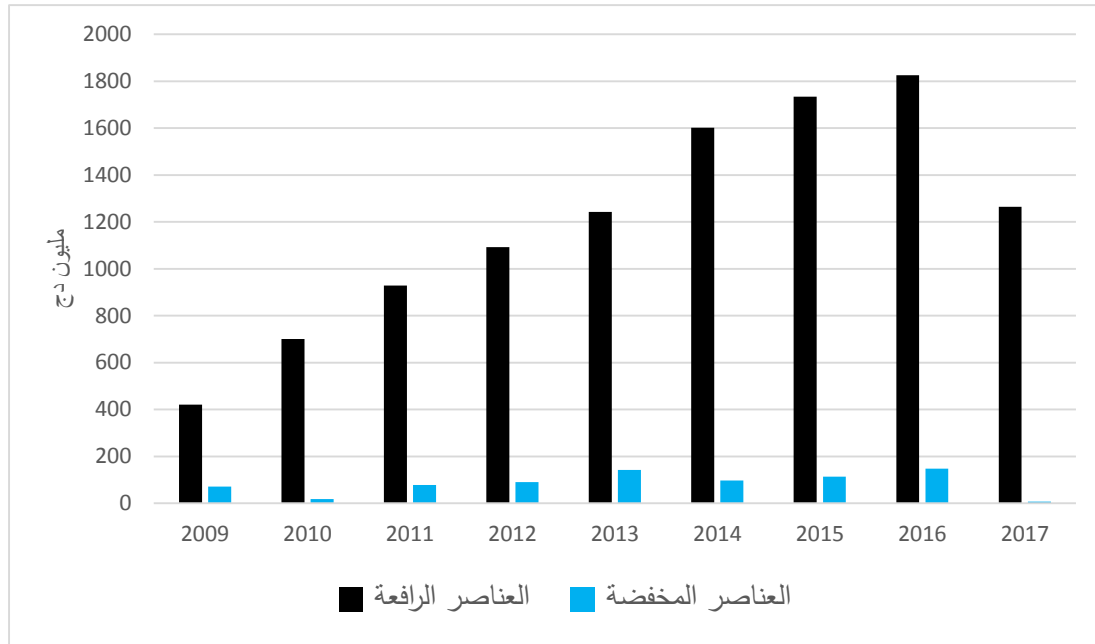
المصدر: من إعداد الطالب بناء على القوائم المالية وتقارير محافظ الحسابات للمؤسسة.

حققت المؤسسة نسب نمو إيجابية في "AF" لكنها بطيئة ولا تتماشى مع وتيرة نمو الإستثمارات

مما يدل على أنها تمول جزء منها عن طريق الإستدانة، بإستثناء سنة 2017 التي إنخفض فيها

بنسبة 25% مقارنة بسنة 2016، وسنعرض من خلال الشكل تأثير العناصر المشكلة له:

شكل رقم (23): يوضح قيمة العناصر المشكلة للتمويل الذاتي للفترة (2009-2017)



المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على ما سبق.

يوضح الشكل أن قيمة "AF" إنخفضت لسنة 2017 بسبب إنخفاض في العناصر الرافعة

وذلك لتحقيق المؤسسة لخسارة مما يدل على أن النتيجة تعد العنصر الأول المشكل له، ولكن التشريع

الجبايى يمنح لها حق ترحيل هذه الخسارة إلى غاية الأربع السنوات القادمة وخصمها من الأرباح الخاضعة للضريبة في حالة تحقيقها لأرباح وهذه ميزة إيجابية تساعد على تعويض الخسارة المحققة وزيادة التمويل الذاتى للسنوات اللاحقة.

3- مساهمة التمويل الذاتى فى هيكل رأس المال:

كما أشرنا من خلال ما سبق أن إرتفاع نسبة الإستدانة الطويلة الأجل يرجع إلى حاجة المؤسسة للموارد المالية نتيجة النمو البطيء فى الموارد المالية الذاتية مقابل إرتفاع قيمة الأصول الغير جارية من سنة لأخرى، وسنوضح من خلال الجدول التالى مساهمة التمويل الذاتى فى هيكل رأسمالها:

جدول رقم(43): يبين مساهمة التمويل الذاتى ضمن هيكل رأس مال "أن سي أ رويبة" للفترة (2017-2009)

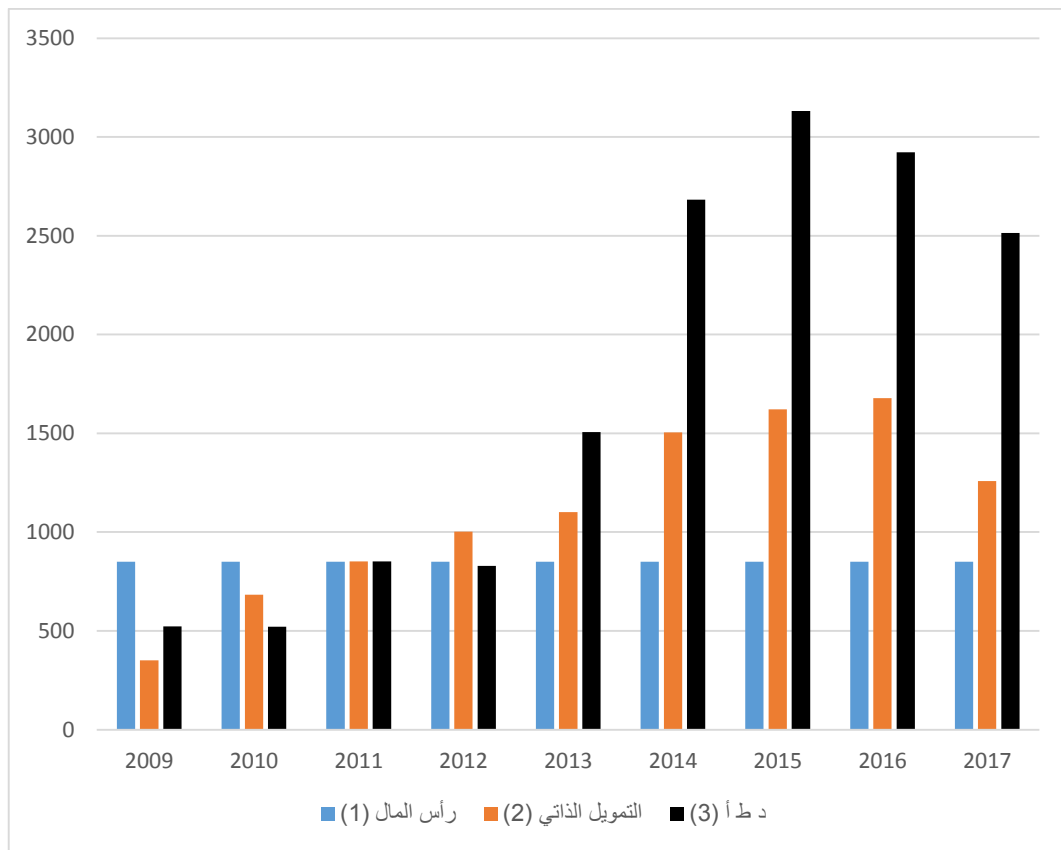
الوحدة: مليون دج

البيان	رأس المال (1)	%	التمويل الذاتى (2)	%	د ط أ (3)	%	المجموع (3+2+1)
2009	849,195	49%	350,2	20%	522.95	30%	1722,35
2010	849,195	41%	683,12	33%	520.79	25%	2053,11
2011	849,195	33%	851,9	33%	850,91	33%	2552,01
2012	849,195	32%	1002,5	37%	828,82	31%	2680,52
2013	849,195	25%	1100,6	32%	1506,57	44%	3456,37
2014	849,195	17%	1504,6	30%	2682,15	53%	5035,95
2015	849,195	15%	1621,6	29%	3131,15	56%	5601,95
2016	849,195	16%	1677,5	31%	2922,69	54%	5449,39
2017	849,195	18%	1257,6	27%	2513,52	54%	4620,32

المصدر: من إعداد الطالب بناء على القوائم المالية للمؤسسة.

يبين الجدول السابق مدى إعتداد المؤسسة على "AF" من ضمن المصادر المالية الدائمة، حيث أن نسبة الإعتداد عليه من مجمل الموارد المالية لم تتعدى في جميع سنوات الدراسة حدود نسبة 37% وذلك في سنة 2012، بينما باقي السنوات فتراوحت بين نسب 20% و 32% من مجموع الموارد مقابل الإرتفاع التدريجي في نسب الإستدانة الطويلة من سنة لأخرى، حيث بلغت نسبة الديون طويلة الأجل 54% في سنة 2017، والشكل التالي يوضح أكثر مساهمة التمويل الذاتي من مجموع الموارد المالية:

شكل رقم (24): يوضح ترتيب التمويل الذاتي ضمن مصادر التمويل لمؤسسة "أن سي أ روية" للفترة (2017-2009)



المصدر: من إعداد الطالب إعتدادا على ما سبق.

المطلب الثالث: تحليل الأثر الجبائي على مردودية المؤسسة وتوازنها المالي

يتمثل التأثير الجبائي في العبء الذي تتحمله ونسبة أكبر الضريبة على الأرباح التي سبق وأن أشرنا إلى تأثيرها على خيار المؤسسة في التمويل بالإستدانة، إذ من الممكن أن إفراطها في الإستدانة أن يخلق لها مشاكل في الأرباح المتوقع تحقيقها.

1-أثر الجبائية على مردودية مؤسسة "أن سي أ رويبة":

يعتبر مؤشر المردودية أداة للحكم على أداء النشاط الإستغلالي للمؤسسة وربحية المصادر الممولة له، حيث تسمح بقياس قدرتها على تحقيق الأرباح وأيضا مدى تأثير المصادر الممولة لنشاطها على هذه الأرباح، ويتم حسابها وفق مؤشرين:

1-1-مؤشر المردودية الإقتصادية "RE"

كلما إرتفع معدله دل ذلك على مردودية الأصول المستثمرة، مقارنة مع النتيجة المحققة وعلى كفاءة المؤسسة في إستخدام أصولها لتوليد أقصى ربح:

جدول رقم (44): تطور المردودية الاقتصادية لمؤسسة أن سي أ رويبة (2009-2017)

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
$\frac{RN}{CA HT}$	0.04	0.06	0.04	0.03	0.04	0.04	0.03	0.02	0.12-
$\frac{CA HT}{TOTAL ACTIF}$	1.07	1.34	1.14	1.23	1.1	0.98	0.9	0.86	0.65
RE%	4.16	8.54	4.63	3.67	4.17	4.31	2.27	1.41	-8.08

المصدر: من إعداد الطالب بناء على البيانات المالية للمؤسسة.

يتبين من خلال الجدول أن معدل المردودية غير كافي لتحقيق إستقرارية المؤسسة ونموها، ورغم ذلك فقد شهد إنخفاض تدريجي للفترة (2010-2016) ثم أصبح سالب لسنة 2017، وهو ما يعني عدم كفاءتها في إستخدام الأصول المستثمرة لتوليد أرباح كافية، حيث نلاحظ إنخفاض مستمر

في القيمة التي تحققها أصولها مقابل إرتفاع مستمر في قيمتها.

إذ حققت ربحاً صافياً يتراوح بين (0.02-0.06) من كل 1 دج من رقم الأعمال، وخسارة تقدر بـ 0.12 لكل 1 دج من لسنة 2017، ولهذا يتوجب عليها التحكم في سياسة التكاليف بالنسبة للنتيجة، ومن ضمنها التكلفة الجبائية التي تعد أحد عناصر التكلفة ضمن خطة تسيير جبائي فعال، والتنازل عن الأصول الغير منتجة.

1-2- مؤشر المردودية المالية "RF":

يشارك كل من مؤشري "RF و RE" في قياس نسبة الربح المحقق من النشاط التشغيلي للمؤسسة، إلا أن مؤشر "RF" يأخذ في الاعتبار تأثير المصادر المالية على الأرباح المتوقع حصولها عند حسابه، أي أنه يسمح بقياس تأثير الإستدانة على الأرباح المتوقعة:

جدول رقم (45): تطور معدل المردودية المالية لمؤسسة "أن سي أ رويبة" (2009-2017)

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
RE	4.16	8.54	4.63	3.67	4.17	4.31	2.27	1.41	-8.08
IBS	%19	%19	%19	%19	%19	%19	%19	%19	%19
D/CP	0.19	0.29	0.33	0.38	0.47	0.53	0.57	0.84	0.72
I	5.7%	5.7%	5.7%	5.7%	5.7%	5.7%	5.7%	5.7%	5.7%
RE-I	1.54-	2.84	-1.07	-2.03	-1.53	-1.39	-3.43	-4.29	-13.78
1-TIBS	0.81	0.81	0.81	0.81	0.81	0.81	0.81	0.81	0.81
RF	3.13	7.58	3.46	2.34	2.8	2.9	0.25	-1.7	-18

المصدر: من إعداد الطالب إعتقاداً على البيانات المالية للمؤسسة.

نلاحظ إنخفاض معدل "RF" لفترة الدراسة بإستثناء سنة 2010، حيث تناقصت أرباح المساهمين مقابل كل وحدة نقدية مستثمرة وبداية تحقيق لخسائر لسنتي 2016 و 2017، وعدم إستفادة المؤسسة

من الزيادة في مستوى الإستدانة، حيث يتضح من خلال الجدول:

-التأثير الإيجابي للإستدانة في سنة 2011 أي $(Re-I > 0)$ ؛

-التأثير السلبي للإستدانة $(Re-I < 0)$ لسنة 2009 وأيضا للفترة (2012-2017)، ويعود ذلك

لإنخفاض معدل المردودية الاقتصادية وإستمرار المؤسسة في الإستدانة وهو ما يعكس سوء وضعيتها

المالية، أي التأثير السلبي للإستدانة على الأموال الخاصة وهنا يجب على عليها التوقف عن

الإستدانة.

2-التأثير الجبائي على مؤشرات التوازن المالي:

يعبر التوازن المالي على السلامة المالية للمؤسسة وكفاءتها في إدارة مواردها المالية وأيضا

قدرتها على الوفاء بالتزاماتها في الأجل القصير، ويقاس بالمؤشرات التالية:

2-1-رأس المال العامل "FR":

جدول رقم (46): يبين تطور "FR" لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليار دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الأموال الخاصة	1.13	1.37	1.48	1.59	1.75	1.98	2.07	2.07	1.37
د ط أ	0.52	0.52	0.85	0.83	1.51	2.68	3.13	2.92	2.51
(أصول غ جارية)	1.58	1.65	2.05	2.44	3.19	4.55	5.3	5.74	5.47
FR	0.07	0.23	0.28	-0.03	0.07	0.11	-0.10	-0.75	-1.6

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات المالية للمؤسسة

يتبين من الجدول أن "FR" موجب للفترة (2009-2011) وهو ما يعني تحقيق المؤسسة

لهامش أمان يمول الأصول الجارية، لكنه أخذ المنحنى السلبي للفترة (2012-2017) وهو ما يعبر

عن عجز الموارد الطويلة عن تمويل كل الإستخدامات الغير جارية، وبالتالي يعتبر جزء منها ممول بواسطة الموارد القصيرة الأجل وهي وضعية سيئة لا تعبر عن توازنها المالي وسلامتها المالية.

ومن زاوية السيولة فالأصول الجارية لا تغطي كامل الإلتزامات القصيرة الأجل لسنة 2012 وللفترة (2014-2015) لهذا عليها تخفيض تكاليف الإستغلال حتى لا تضطر إلى التنازل عن الأصول من أجل توفير السيولة وسداد جزء من التزاماتها، ويمكن للمؤسسة الإستفادة من الخيارات الجبائية لتأثير على رأس المال العامل والتخفيف من حدة العجز عن طريق:

- تخفيض الإستثمارات أو التنازل عن الأصول التي لم تعد بحاجة لها وبهذا تخفض قيمتها وتحقق فائض قيمة يرفع من قيمة الأموال الخاصة، وتطبيق الإهلاك المتناقص من أجل تخفيض قيمتها الصافية في الدورات المحاسبية التي تشهد عجز؛

- رفع الأموال الخاصة أو زيادة الإستدانة الطويلة الأجل وهو خيار غير ممكن لارتفاع معدل الإستدانة لدى المؤسسة محل الدراسة.

2-2- إحتياج رأس المال العامل "BFR":

جدول رقم (47): يبين تطور BFR لمؤسسة رويبة للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليار دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
أصول جارية	1.11	1.34	2.01	2.16	2.29	2.66	3.04	3.54	3.22
المتاحات	0.41	0.35	0.26	0.18	0.17	0.23	0.24	0.12	0.13
(خ ج)	1.05	1.11	1.73	2.18	2.22	2.55	3.14	4.29	4.81
خ الخصوم	0.02	0.0003	0.13	0.51	0.2	0.41	0.93	2.21	2.7
BFR	-0.33	-0.11	0.15	0.31	0.1	0.29	0.6	1.34	0.98

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات المالية للمؤسسة.

يتضح من خلال الجدول أن نشاط الإستغلال للمؤسسة يغطي بواسطة الإلتزامات القصيرة الأجل ويبقى فائض في هذه الموارد لسنتي 2009 و2010.

أما بالنسبة للفترة (2011-2017) نجد أن "BFR" موجب وهو ما يعني أن دورة الإستغلال تعاني من إحتياج في الموارد مما يتحتم على المؤسسة الزيادة في مدة دوران الزبائن وتقليص مدة دوران الموردين وزيادة المبيعات لزيادة سرعة دوران المخزون.

2-3- الخزينة "T":

تفرض قاعدة التوازن المالي أن تكون "TN" موجبة إذا كان رأس المال العامل أكبر من إحتياجاته، حيث أن خزينة المؤسسة حققت فائض لسنة 2009، لكنه بدأ في التناقص حتى 2012 أين حققت عجز إستمر في الإرتفاع، إذ بلغت قيمته 2.57 مليار دج في سنة 2017، وفق ما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (48): يبين تطور "T" لمؤسسة "أن سي أ رويبة" للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليار دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
FR	0.07	0.23	0.28	-0.03	0.07	0.11	-0.10	-0.75	-1.59
BFR	-0.33	-0.11	0.15	0.31	0.1	0.29	0.6	1.34	0.98
FR=T BFR	0.4	0.34	0.13	-0.34	-0.03	-0.18	-0.7	-2.09	-2.57
خزينة الأصول (1)	0.41	0.34	0.26	0.18	0.17	0.21	0.23	0.11	0.13
خزينة الخصوم (2)	0.02	0.0004	0.13	0.52	0.21	0.42	0.93	2.11	2.7
2-1=TN	0.4	0.34	0.13	-0.34	-0.03	-0.18	-0.7	-2.09	-2.57

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات المالية للمؤسسة.

يتبين من خلال الجدول أن خزينة المؤسسة تعاني من عجز يرتفع كل سنة محاسبية وهو ما يضعها في خطر السيولة المستمر، وهو الأمر الذي يؤدي إلى وقوعها في خطر الإفلاس، ولهذا عليها تدارك الأمر والتنازل عن بعض الأصول ذات المردودية الضعيفة حتى تستطيع توفير السيولة وتقليص العجز قدر الإمكان.

ويتجلى التأثير الجبائي أيضا على الخزينة في الضرائب المؤجلة التي سنوضح تأثيرها الغير مباشر من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (49): تأثير الضرائب المؤجلة على خزينة "أن سي أ روية" للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليار دج									
البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
IPD A (1)	0,008	0,013	0,023	0,030	0,037	0,053	0,028	0,025	0.11
IPD P (2)	0,068	0,110	0,160	0,170	0,170	0,160	0,040	0,020	0.003
الفرق = (2-1)	0.06-	0.1-	0.14-	0.14-	0.13-	0.11-	0.01-	0.006	0.10

المصدر: القوائم المالية للمؤسسة للسنوات محل الدراسة.

يبين الجدول السابق تأثير الضرائب المؤجلة على خزينة المؤسسة للفترة (2009-2017)، إذ تمثل IPD A حقوق ضريبية محتجزة لدى إدارة الضرائب و IPD P تمثل التزام ضريبي على المؤسسة مؤجل الدفع اتجاه إدارة الضرائب.

حيث يتضح أن حقوق المؤسسة لدى إدارة الضرائب أقل من التزاماتها إلى غاية سنة 2015، وهو ما يسمح بتخفيف الضغط على خزيتها مؤقتا وتأجيل دفع الضريبة خلال هذه الفترة.

المبحث الثالث: تقييم الضغط الجبائي على مؤسسة أن سي أروبية

تحديد معدل الضغط الجبائي عنصر مهم لتحديد التكلفة الجبائية التي تتحملها المؤسسة ومقارنتها مع النتائج المحققة، ويتم بناءا عليه يتم إتخاذ القرارات الإستراتيجية المتعلقة بالتمويل والإستثمار.

المطلب الأول: قياس الضغط الجبائي

يعبر الضغط الجبائي على مستوى المؤسسة عن التكلفة الجبائية التي تتحملها وإرتفاع معدلها يمثل تهديدا عليها، ويؤثر على أرباحها وقدراتها المالية وخياراتها الاستثمارية، وسنقوم بمحاولة قياس الضغط الجبائي لمؤسسة "أن سي أروبية" بإستعمال عدة مؤشرات.

1-حسب مؤشر القيمة المضافة (VA):

جدول رقم (50): يبين تطور الضغط الجبائي لمؤسسة "أن سي أروبية" إستنادا لمؤشر VA للفترة (2009-2017)

الوحدة: مليون دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
VA	776.5	1104	1213	1391	1534	1856	1879	1830	1182
رسوم الإستغلال	46.61	63.92	74.42	91.22	115	108.2	115.6	66.74	54.75
IBS	32.46	96.23	90.93	75.75	65.82	75.13	35.35	13.8	00
الضغط الجبائي (IBS) % (1)	4.18	8.72	7.5	5.45	4.29	4.05	1.88	0.75	00
الضغط الجبائي رسوم الإستغلال % (2)	6	5.79	6.14	6.56	7.5	5.83	6.15	3.65	4.63
الضغط الجبائي الإجمالي % (2+1)	10.18	14.51	13.63	12	11.79	9.88	8.03	4.4	4.63

المصدر: من إعداد الطالب إعتامدا على البيانات المالية والجبائية للمؤسسة.

يتضح من الجدول السابق أن معدل الضغط الجبائي الإجمالي يتراوح ما بين (4% و14%) للفترة وهو ما يبين أن الإقتطاعات الجبائية تشكل مثل هذه النسب من القيمة المضافة التي تحققها المؤسسة.

لكن نلاحظ إنخفاض الضغط الجبائي "IBS" ابتداءً من سنة 2010 وهذا راجع لإنخفاض نتائج المؤسسة وبالتالي إنخفاض في الضريبة على الأرباح المستحقة إلى غاية 2017 أين حققت نتيجة سلبية.

وعلى العكس ذلك نلاحظ إرتفاع في الضغط الجبائي لرسوم الاستغلال للفترة (2009-2015) ويعود سبب ذلك إلى الإرتفاع المستمر في القيمة المضافة المحققة وتطبيق معدل 2% كرسوم على النشاط المهني للفترة قبل سنة 2015، وهنا نستنتج أمرين هامين:

- إرتفاع القيمة المضافة للمؤسسة لا يعكس تحقيقها لنتائج إيجابية، على الرغم من إعتباره مؤشر إيجابي لفعالية سياستها الإنتاجية والبيعية.

- رسوم الإستغلال التي يشكل فيها الرسم على النشاط المهني الحصة الأكبر، رغم إعتبارها أعباء قابلة للخصم إلا أنها تشكل عبئاً جبائياً في حالة تحقيق المؤسسة لنتائج غير كافية أو سلبية.

2- حسب مؤشر النتيجة قبل الفائدة والضريبة "EBIT":

يمثل EBIT نتيجة المؤسسة المحققة من نشاطها الرئيسي دون الأخذ بعين الإعتبار النتيجة المالية والضريبة على الأرباح ويمكن التعبير عنه محاسبياً بـ:

$$EBE = EBIT - \text{النواتج الاستثنائية} - \text{مخصصات الاهتلاك} - \text{إسترجاعات المؤونات}$$

وهو ما يطابق النتيجة الإجمالية مع إستبعاد النتيجة المالية، ويعتبر أكثر دقة من مؤشر القيمة المضافة لأنه يسمح بقياس إجمالي قيمة الإقتطاعات الجبائية من الربح الحقيقي.

ويشير هذا المؤشر إلى حصة الضرائب التي تدفعها المؤسسة من الأرباح الإجمالية للاستغلال التي تحققها.

وقد إستعمل هذ المؤشر فريق خبراء هيئة الضرائب التابع لمجلس المحاسبة الفرنسي في دراسة لهم حول قياس نسبة العبء الجبائي الذي تتحمله المؤسسة الإقتصادية في فرنسا للسنتي (2000 و2001) وقد كانت نتائج الدراسة كمايلي:

جدول رقم (51): يبين معدل الضغط الجبائي للمؤسسة الفرنسية للسنتين (2001-2000)

البيان	المتوسط العام $EBIT \div IBS$	المتوسط العام $EBIT \div (TAP+IBS)$
مؤسسة > 10 عمال	%21.8	%28.4
مؤسسة > 50 عامل	%23.6	%32.5
مؤسسة (50-99) عامل	%23.5	%39.3
مؤسسات (100-249) عامل	%19.9	%37.5
مؤسسات (250-499) عامل	%20.1	%35.8
مؤسسات ≤ 500 عامل	%16.9	%29.2

Source : Cour des comptes, conseil des impôts, la concurrence fiscale et l'entreprise, France, 2004, p185. www.ccomptes.fr 22/02/2021.

يتضح من خلال الجدول أنه تم تقسيم المؤسسة حسب معيار الحجم وتم إعتماد مؤشر عدد العمال لذلك، حيث نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقع في المرتبة الأولى من حيث تحملها للضغط الجبائي فيما يخص الضريبة على الأرباح أو إجمالي الإقتطاعات ثم المؤسسات المصغرة، أما المؤسسات الكبيرة فهي تتحمل النسبة الأقل فيما يخص الضغط الجبائي الضريبة على الأرباح. وسنعمد أيضا على هذا المؤشر أيضا في قياس الضغط الجبائي الذي تحملته مؤسسة أن سي أ روية للفترة (2009-2017):

جدول رقم (52): يبين تطور الضغط الجبائي لمؤسسة "أن سي رويبة" استناداً لمؤشر EBIT للفترة (2017-2009)

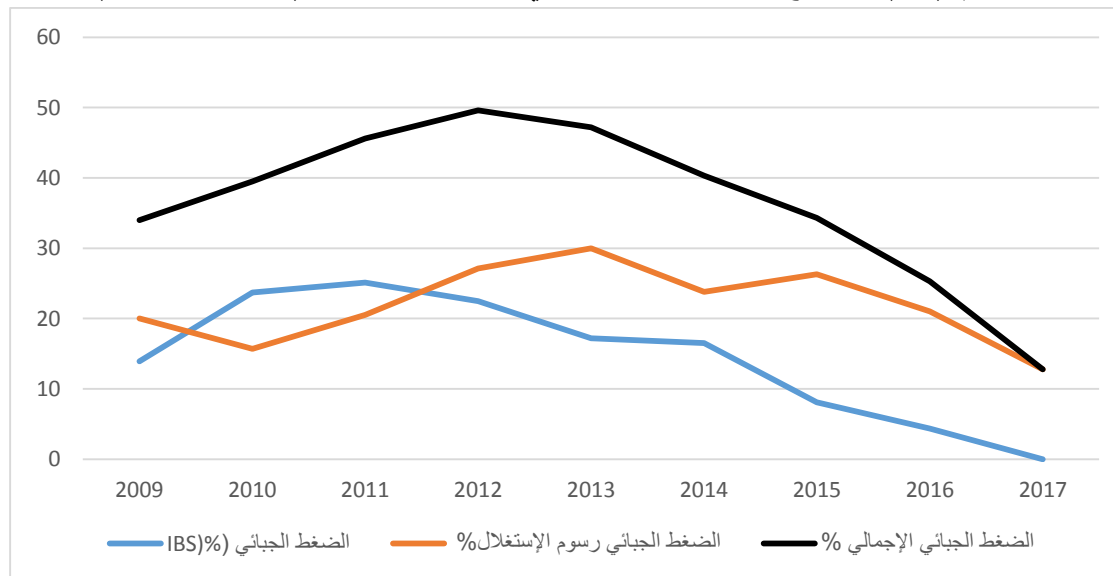
الوحدة: مليون دج

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
EBIT	432.5	405	362	336.6	382.6	454	439.8	317.6	427-
رسوم الإستغلال	46.61	63.92	74.42	91.22	115	108.2	115.6	66.74	54.75
IBS	32.46	96.23	90.93	75.75	65.82	75.13	35.35	13.8	00
الضغط الجبائي (1) % (IBS)	13.9	23.7	25.1	22.5	17.2	16.5	8.08	4.34	00
ضغط الجبائي رسوم إستغلال (2)	20	15.7	20.5	27.14	30	23.8	26.3	21	12.8
الضغط الجبائي الإجمالي % (2+1)	34	39,5	45,6	49,6	47,2	40,3	34,3	25,3	12,8

المصدر: من إعداد الطالب إعتقاداً على البيانات المالية والجبائية للمؤسسة.

يتبين من خلال الجدول أن معدل الإقتطاعات الجبائية يتراوح ما بين (12% و 49.6%) من الأرباح قبل الفوائد والضرائب، وتمثل رسوم الإستغلال الجزء الأكبر من هذا المعدل وفق ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (25): يوضح معدل الضغط الجبائي من EBIT للفترة (2017-2009)



المصدر: من إعداد الطالب إعتقاداً على ما سبق.

يتضح من خلال الشكل السابق أن معدل الضغط الجبائي الكلي للمؤسسة ينقسم إلى مرحلتين:

-مرحلة الإرتفاع للفترة (2009-2012) إرتفع فيها المعدل من 34% إلى 49.6% ويعود سبب ذلك إلى إرتفاع قيمة الضريبة على الأرباح وضرائب الإستغلال.

-مرحلة الإنخفاض للفترة (2013-2017) إنخفض فيها المعدل إلى 34% و 25% سنتي 2015 و 2016 على التوالي، ويرجع سبب الإنخفاض على إستفادة المؤسسة من تخفيض جبائي في الضريبة على الأرباح رغم بقاء مستوى الضغط الجبائي لرسوم الإستغلال وتخفيض معدل الرسم على النشاط المهني إلى 1% سنة 2015.

وبناء عليه يتضح من خلال ما سبق أن المؤسسة تعاني من ضغط جبائي نسبي، حيث وصلت نسبة الإقتطاعات الضريبية من الأرباح قبل الفوائد والضرائب معدل 49% لسنة 2012 وهو معدل مرتفع، مقارنة بأهدافها الإستراتيجية كالتوسع في الإستثمارات، التمويل الذاتي، إعادة الإستثمار، إذ ما يقارب نصف أرباحها يقتطع لمصلحة الضرائب.

3-حسب نموذج رقم الأعمال "CA":

سنعتمد على النموذج الذي إعتمده الباحثان (دخموش العربي، وجعلوف ثلجة 2004) في دراستهما لقياس الضغط الجبائي على المؤسسة الاقتصادية، ويعتمد هذا النموذج على عنصرين أساسيين هما:

-التكلفة الجبائية الكلية للمؤسسة المتضمنة كل الضرائب والرسوم دون "TVA"؛

-رقم الأعمال السنوي الصافي.

وتم تشكيل النموذج على الشكل التالي:

$$P = (0.025m_1 + 0.06m_2 + 0.3m_3)Y$$

$$MP = P \times Y$$

حيث أن:

P	معدل الضغط الجبائي؛
Y	مبلغ رقم الأعمال الإجمالي الصافي
MP	مبلغ الضغط الجبائي؛
m_1	تمثل نسبة رقم الأعمال الخاضع للرسم على النشاط المهني ويتم حسابها: رقم الأعمال الخاضع (Y1) ÷ Y
m_2	تمثل نسبة الأجور الخاضعة للدفع الجزافي ضمن رقم الأعمال الإجمالي الصافي (Y) وتحسب: كتلة الأجور الخاضعة (X) ÷ Y
m_3	تمثل نسبة النتيجة (R avant l'impôt) الخاضعة للضريبة ضمن رقم الأعمال الإجمالي وتحسب: Y ÷ R

المصدر: دخموش العربي، جغولف ثلجة، مرجع سبق ذكره، ص 153-154.

ولقياس مدى حدة معدل الضغط الجبائي تم مقارنة النتائج المحصل عليها مع نسب الربحية والمردودية المالية، وقد توصل إلى أن المؤسسة محل الدراسة تعاني من ضغط جبائي مرتفع لأن معدلي المردودية المالية والربحية أقل من معدل الضغط الجبائي، وهو ما يعني أن ما يقتطع لمصلحة الضرائب من كل وحدة نقدية من رقم الأعمال المحقق أكبر من هامش الربح المحقق من نفس الوحدة النقدية.

وسنعمد على هذا النموذج في دراسة الضغط الجبائي لمؤسسة "أن سي أ رويبة" مع الأخذ

بعين الاعتبار:

-الضريبة على الأرباح مع الأخذ بعين الاعتبار الإعفاء الجزئي للفترة (2013-2017)؛

-الرسم على النشاط المهني؛

-رسم التكوين؛

-إهمال باقي الضرائب والرسوم (رسم التسجيل والطابع، الرسم العقاري، رسم التوطين، رسم السيارات السياحية) وذلك لضعف نسبتها من إجمالي العبء الجبائي الذي تحملته المؤسسة وفق ما يبينه الجدول رقم (34).

-لم يشهد خلال فترة الدراسة تغيرات كثيرة في معدلات الضرائب والرسوم بإستثناء الرسم على النشاط المهني الذي تم حسابه على أساس 2% للفترة (2009-2015) ومعدل 1% لباقي الفترة.

وبالتالي يصبح الشكل العام لنموذج الضغط الجبائي:

$$P=0.01m_1+0.01m_2+0.19m_3$$

ولإيجاد مبلغ الإقتطاعات الجبائية=

$$MP=(0.01m_1+0.01m_2+0.19m_3) \ Y$$

$$MP= P \times Y \quad \text{أي:}$$

3-1- تحديد معاملات النموذج:

جدول رقم (53): يبين معاملات النموذج ومعدل الضغط الجبائي "أن سي أ روية" للفترة (2009-2017)

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
$m_1\%$	100	100	100	100	100	100	100	100	100
$m_2\%$	-	-	-	9.3	10.6	10.3	9.7	9.6	12.8
$m_3\%$	4.7	8.7	5.7	4.2	3.61	3.92	2.52	1.42	-
الضغط الجبائي "P"	2.73	4	3.62	3.17	3.17	2.7	2.5	1.1	1.01

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات المالية والجبائية للمؤسسة.

بعد تحديد معاملات النموذج وحساب معدل الضغط الجبائي المستند على رقم الأعمال، نلاحظ

من خلال الجدول إنخفاض تدريجي في المعدل بسبب إستفادة المؤسسة من إعفاء جزئي في الضريبة

على الأرباح بدءاً من 2013، وتطبيق معدل 1% للرسم على النشاط المهني بدءاً من سنة 2015.

ولتقدير دقة النموذج سنقارنه بمعدل الضغط الجبائي المحسوب على أساس $T \text{ TAX } P \div CA^1$

وفق ما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (54): معدل الضغط الجبائي لمؤسسة "أن سي أ رويبة" لفترة (2009-2017)

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
معدل ض ج $\frac{T \text{ tax } P}{CA} = \%$	2.73	4	3.62	3.17	3.17	2.7	2.5	1.1	1.01
معدل ض ج المعتمد على النموذج (p) %	2.89	3.65	3.08	2.89	2.79	2.84	2.57	1.3	1.12
الفرق	-0.16	0.35	0.54	0.28	0.38	-0.14	-0.07	-0.2	-0.11

المصدر: من إعداد الطالب إعتقاداً على البيانات المالية والجبائية للمؤسسة.

نلاحظ وجود فروقات صغيرة بين المعدلين يمكن إهمالها ويعود سبب ظهورها إلى:

-يعتمد معدل الضغط الجبائي المحسوب على أساس رقم الأعمال على الضرائب المستحقة فعلاً

وليس المدفوعة وبالتالي تم إهمال الضرائب المؤجلة؛

-عدم الأخذ بعين الاعتبار بعض الرسوم كما تم الإشارة إليه عند وضع النموذج؛

-الرسم على التكوين لا يظهر في القوائم المالية ضمن التكاليف الجبائية القابلة للخصم وبالتالي تم

أخذه بعين الاعتبار عند حساب الضغط الجبائي المحسوب بالشكل: $T \text{ TAX } P \div CA$.

3-2- تقدير مستوى حدة الضغط الجبائي:

لتقدير مستوى حدة الضغط الجبائي على مؤسسة الدراسة سنقوم بمقارنته مع معدلي الربحية

والمردودية المالية المنسوب للأموال الخاصة:

¹ إجمالي الضرائب والرسوم المدفوعة $T \text{ TAX } P = \text{total tax payé}$

جدول رقم (55): يبين مقارنة بين معدلي الضغط الجبائي والربحية للفترة (2009-2017)

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
معدل الضغط الجبائي P%	2.89	3.65	3.08	2.89	2.79	2.84	2.57	1.3	1.12
معدل الربحية CA÷RN=%	3.9	6.4	4.1	3	3.8	4.4	2.5	1.6	12.4-

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات المالية والجبائية للمؤسسة.

يتضح من خلال الجدول أن معدل الضغط الجبائي أقل من معدل الربحية للفترة (2009-

2016) وهو ما يبين أن نصيب المؤسسة من هامش الربح الصافي المحقق من كل وحدة نقدية

محقة من رقم الأعمال الذي تحققه أكبر مما تقتطعه مصلحة الضرائب، لكن هذا الفارق ليس كبيرا

بشكل يجعلنا نميز أن المؤسسة لا تعاني من ضغط جبائي مرتفع.

ولتقدير أكثر دقة لحدة الضغط الجبائي سنقوم بمقارنة، معدل المردودية المالية مع الضغط

الجبائي المنسوب للأموال الخاصة، كما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (56): يبين مقارنة الضغط الجبائي ومعدل المردودية المالية للفترة (2009-2017)

البيان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
معدل الضغط الجبائي للأموال الخاصة = $\frac{T \text{ tax } P}{cp}$	7.01	11.73	11.36	11.35	10.9	9.56	8.93	4.14	4,2
مردودية الأموال الخاصة = $\frac{RN}{cp}$	10	18,8	12,8	10,7	13,1	15,7	9,2	6,3	-51,7

المصدر: من إعداد الطالب إعتقادا على البيانات المالية والجبائية للمؤسسة.

يتبين أن معدل المردودية المالية المنسوب للأموال الخاصة أكبر من معدل الإقتطاعات

الجبائية المنسوب للأموال الخاصة لنفس الفترة، وهو ما يبين أن مكافأة وأرباح المساهمين من النتيجة

تفوق إقتطاعات مصلحة الضرائب، لكن هذا الفارق ليس كبيرا في سنوات (2011-2013) وكذلك

(2015-2016) مما يدل على أن مصلحة الضرائب تأخذ جزءا هاما من أرباح المؤسسة، وهو ما يعني أنها تعاني من ضغط جبائي نسبي.

المطلب الثاني: عرض ومقارنة نماذج دولية لتخفيف الضغط الجبائي

توجد عدة عناصر ذات الصلة بجمالية المؤسسة التي يمكن من خلالها إجراء المقارنة بين التشريع الجبائي الجزائري والتشريعات الجبائية لبعض الدول، لكن ستقتصر مقارنة على أهم العناصر التي تؤثر على العبء الجبائي وتتمثل في الإهلاك، معدل الضريبة على الأرباح، ترحيل الخسائر.

1- الإهلاك:

يمثل الإهلاك تكلفة قابلة للخصم، لكن يستعمل أيضا كأداة للتحفيز الجبائي أيضا لهذا تعتمد التشريعات الجبائية إلى استخدامه وفق ما يناسب توجهها بالصورة التالية:

- تقليص مدة الإهلاك وزيادة معدله: ينتج عنه زيادة قسط الإهلاك وبالتالي زيادة التكاليف القابلة للخصم وتخفيض الأرباح، وكذلك تقليص مدة إسترجاع تكلفة الأصل وتجديده في أقصر مدة، مثلما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (57): يبين حدود حساب إهلاك الأصول في بعض الدول الأجنبية

النظام الجبائي	المدة	تطبيق الإهلاك المتناقص	المعدل الأقصى للإهلاك
ألمانيا	15-13	مسموح	20%
اسبانيا	10	غير مسموح	10%
إيطاليا	10-8	غير مسموح	12.5%
النمسا	10-5	غير مسموح	10%
فرنسا	10-5	مسموح	لا يوجد
بلجيكا	10-3	مسموح	40%
فنلندا	غير محدد	مسموح	25%
السويد	غير محدد	مسموح	30%

Source : Conseil des impôts, la concurrence fiscale et l'entreprise, rapport N22, France, 2004, p50.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن ألمانيا تطبق نمط أطول لإهلاك التثبيات وتسمح للمؤسسة بتطبيق الإهلاك المتناقص، تليها بعد ذلك إسبانيا وإيطاليا لكنهما لا يسمحان بتطبيق الإهلاك المتناقص.

ثم بعد ذلك فرنسا والنمسا بمدة إهلاك نعتبرها متوسطة لكن النمسا لا تسمح بتطبيق الإهلاك المتناقص مع تطبيق حد أقصى لمعدل إهلاك سنوي لا يتجاوز 10% من قيمة التثبيت.

لكن بخصوص النظام الجبائي البلجيكي قد تميز بأكثر مرونة فيما يخص مدة الإهلاك الدنيا التي حددها بثلاث سنوات مع معدل أقصى لا يتجاوز 40% عند حساب قسط الإهلاك، أما فلندا والسويد فقد تركا حرية إختيار مدة إهلاك للمؤسسة مع عدم تجاوز قسط الإهلاك السنوي حدود نسبة 25% و 30% من قيمة الأصل لكل من فلندا والسويد مع السماح بتطبيق الإهلاك المتناقص. -السماح بتطبيق الإهلاك المتناقص أو المتصاعد: من أجل زيادة التدفقات النقدية في السنوات الأولى لحيازة الأصل وإسترجاع الجزء الأكبر من تكلفة حيازته.

-الإهلاك الإستثنائي: يمثل هذا النوع من الإهلاك إحدى أدوات السياسة الجبائية ذات الفعالية في زيادة الجاذبية الإستثمارية ويأخذ عدة صور منها:

- السماح للمؤسسة بخصم الجزء الأكبر من قيمة الأصل في سنة حيازته وذلك لتقليص مدة الإسترجاع وتوفير المؤسسة للسيولة لزيادة الإستثمارات دون إنتظار إنتهاء مدة الإهلاك؛
- السماح للمؤسسة بتأجيل خصم الإهلاك في سنة تحقيق خسارة إلى سنة تحقيق الأرباح، وذلك لتخفيض الأرباح ومنه تخفيض الضريبة المستحقة وتحقيق الوفرة الضريبي، ويطلق عليه بالإهلاك المؤجل الذي يعد إحدى آليات التحريض الجبائي الهامة، وتزداد أهميته بالنسبة للمؤسسة الإنتاجية التي تشكل الأصول الثابتة معظم رأسمالها.

2-معدل الضريبة على الأرباح:

تبين التخفيضات المتتالية في معدل الضريبة على الأرباح على حرص المشرع على تخفيف الضغط الجبائي على المؤسسة، ليستقر المعدل عند (19%، 23%، 26%) منذ 2016، وهو في نظرنا معدل مقبول مقارنة مع بعض الدول ومتوسط معدل الضريبة للعالم وفق يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (58): يبين معدل IBS في الجزائر مقارنة مع بعض الدول للفترة (2006-2013)

البيان	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
مصر	20	20	20	20	20	20	25	25
الأردن	25	25	25	25	14	14	14	14
قطر	35	35	35	35	10	10	10	10
تونس	35	30	30	30	30	30	30	30
و م أ	40	40	40	40	40	40	40	40
كوريا الجنوبية	27.5	27.5	27.5	24.2	24.2	22	24.2	24.2
متوسط الدول الآسيوية	29	28.46	27.99	25.73	23.96	23.1	22.89	22.36
متوسط العالم	27.5	26.96	26.12	25.4	24.71	24.52	24.43	24.08
الجزائر	25	25	25-19	25-19	25-19	25-19	25-19	25-19

المصدر: المعهد العربي للتخطيط، تقرير التنمية العربية، الكويت، العدد 1، ديسمبر 2013 ص243، متاح على الموقع الإلكتروني www.arab-api.org.

يبين الجدول السابق تطور معدل الضريبة على أرباح الشركات للفترة (2006-2013)، لبعض الدول العربية والأجنبية، حيث يتبين أن معدل الضريبة في الجزائر يقارب معدل متوسط العالم لكل سنوات الدراسة، وأقل من متوسط الدول الآسيوية والو م أ.

3-طريقة إخضاع الأرباح للضريبة:

يتم إخضاع المؤسسة للضريبة على الأرباح بمعدل نسبي ثابت دون الأخذ بعين الاعتبار معيار مستوى الأرباح أو المعايير الأخرى مثل: حجم الأصول، رقم الأعمال، وهذا في غير صالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو المؤسسات الحديثة التي تسعى للنمو وتواجه صعوبة في الإستدانة، إذ يجب أن يراعي الإخضاع الضريبي المعايير حجم المؤسسة ووضعتها المالية، وهذا ما نجده في التشريع الجبائي الفرنسي الذي اعتمد في فرض الضريبة على شرائح تعتمد على رقم الأعمال ومستوى الأرباح المحققة وفق ما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (59): يبين كيفية تطبيق الضريبة على أرباح الشركات في فرنسا لسنة 2020

البيان	الشروط	رقم الأعمال	النتيجة	المعدل
المعدل المخفض خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	رأس المال مملوك بنسبة 75% من طرف أشخاص معنويين	أكبر من 7.63 مليون أورو	أقل من 38120 أورو	15%
			أكبر من 38120 أورو	28%
المعدل العادي		أقل من 250 مليون أورو	نتيجة إيجابية	28%
			أقل من 0.5 مليون أورو	28%
		أكبر من 250 مليون أورو	أكبر من 0.5 مليون أورو	31%

Source : Conseil des prélèvement obligatoires, Adapté la fiscalité des entreprises a une économie mondiale numérisée, France, 2020, p23.

يتبين من خلال الجدول أن التشريع الجبائي الفرنسي يعتمد في إخضاع أرباح المؤسسة للضريبة إلى معيار الحجم الذي يتم إعتماده على أساس رقم الأعمال و النتيجة المحققة معا.

حيث أن إخضاع الأرباح للضريبة يكون تصاعدي بشكل شرائح، فكلما تخطى رقم الأعمال أو النتيجة المحققين عتبة الشريحة المحددة يتم زيادة معدل الضريبة وهو ما من شأنه مراعاة حجم المؤسسة وقدراتها المالية.

4-ترحيل الخسائر:

نص التشريع الجبائي على أن العجز المحقق في السنة المحاسبية يعامل كعبء في السنة المالية ويخفض من الربح القابل للضريبة، وإذا لم تكفي الأرباح المحققة لإمتصاص هذا العجز يرحل الجزء المتبقي منه إلى السنة (4....N+1) أي يرحل إلى غاية السنة الرابعة¹، وهنا نصادف الحالات التالية:

-تحقيق المؤسسة لخسائر سابقة متتالية (N-1.....n)؛

-تحقيق المؤسسة لأرباح غير كافية لإمتصاص العجز للسنوات (4...N+1)؛

-تحقيق المؤسسة لنتائج سلبية (خسائر) متتالية أو متفرقة في السنوات الأربع المالية.

من خلال النقاط السابقة نلاحظ أن حق المؤسسة في ترحيل هذه الخسارة إلى غاية السنوات الأربع القادمة يعد ميزة إيجابية تساعد على تعويض الخسارة المحققة.

ولكن يا ترى هل يعتبر التحفيز بهذا الشكل كافيا لإمتصاص الخسائر المحققة في أي سنة أو على أقل جزء منها؟ سنحاول الإجابة على هذا التساؤل من خلال تناول نتائج مؤسسة "أن سي أ رويبة" للسنوات المالية لسنة 2017، والتي سنبينها من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (60): يبين إمكانية ترحيل الخسائر لمؤسسة "أن سي أ رويبة للفترة" (2017-2019)

الوحدة: مليون دج			
البيان	2017	2018	2019
النتيجة الصافية	-702.6	-275	-3075.4
العجز المرحل لسنة 2017	-	00	00
العجز المرحل لسنة 2018	-	-	00

المصدر: من إعداد الطالب بناء على البيانات المالية للمؤسسة.

¹ حساب الترحيل من جديد سالب Report à nouveau

بالنسبة للسنة 2017 نلاحظ أن المؤسسة حققت عجز في النتيجة مما يعني أن سترحل هذه الخسارة كلها أو جزء منها حسب قيمة الأرباح المستقبلية.

لكن لا يتسنى لها ترحيل خسائر سنة 2017 بسبب تحقيقها لخسارة متتالية سنتي 2018 و 2019 مما يعني حرمانها وتدني حظوظها في الاستفادة من هذا الإمتياز الجبائي، ويتسبب أيضا في تآكل رأسمالها نتيجة تحميل هذه الخسارة للأموال الخاصة، الأمر الذي يتطلب من المشرع السماح لها بالترحيل العجز المحقق إلى الخلف، مثلما هو معمول به في بعض الدول كما نبين ذلك من الجدول التالي:

جدول رقم (61): يوضح نماذج دولية لترحيل العجز المحاسبي

الدولة	مدة الترحيل إلى الأمام	مدة الترحيل إلى الخلف	الأولوية
أمريكا	15 سنة	3 سنوات	الترحيل إلى الخلف
إنجلترا	6 سنوات	3 سنوات	
فرنسا	غير محددة المدة: على أن يتعدى مبلغ العجز المرحل (1000000 + 50% من ربح السنة المقبلة) للسنة الواحدة.	3 سنوات	الترحيل إلى الخلف في حدود 1000.000 أورو ضمن الثلاث سنوات
الجزائر	4 سنوات	غير مسموح به	-

المصدر: إعتامادا على يحي أحمد مصطفى قللي، مرجع سبق ذكره، ص ص 142-144.

فلنأخذ على سبيل المثال التشريع الجبائي الفرنسي الذي يسمح للمؤسسة بترحيل العجز المحقق في السنة N إلى الخلف كأولوية في حدود ثلاثة سنوات وضمن سقف لا يتعدى مليون أورو في السنة، وعلى سبيل التوضيح نأخذ الجدول التالي:

جدول رقم (62): يبين طريقة ترحيل الخسائر في التشريع الجبائي الفرنسي

الوحدة: 1 أورو

السنة	النتيجة الجبائية	المبلغ المرحل للخلف	المبلغ المرحل إلى الأمام
2016	150000	-	-
2017	300000	-	-
2018	2000000	1000.000	-
2019	-2500000	-	-
2020	1800000		1400000

Source : www.legifiscal.fr/livres-blancs/ تاريخ الإطلاع 2021/08/21

المبلغ العجز المتبقي بعد الترحيل للخلف = $1500000 - 2500000 = 1000000$ أورو

المبلغ المرحل للأمام (2020) = $1000000 + 0.5 \times (1000000 - 1800000) = 1400000$ أورو.

مبلغ العجز المتبقي = $1400000 - 1000000 - 2500000 = 100000$ ترحل في سنة 2021

في حالة ما إذا حققت المؤسسة ربح

خلاصة:

خلال الفترة (2009-2017) عرفت مؤسسة أن سي أ روية نمو ملحوظ في قيمة إستثماراتها، إرتفعت معه إحتياجات التمويل بالإستدانة بسبب بطيء نمو الموارد الخاصة وسياسة التكاليف والإقتطاعات الجبائية.

ورغم سياسة التحريض الجبائي للدخول إلى البورصة وإستفادتها من إعفاءات جبائية لعرض رأس مالها للبيع ورفع رأسمالها الخاص، لم يغنيها ذلك في اللجوء إلى الإستدانة التي شكلت العنصر الأول من مصادر التمويل، حيث إتضح أن لجوئها للإستدانة لم يكن الهدف منه الإستفادة من المزايا الجبائية للوفر الضريبي، وإنما يرجع لحاجتها إلى التمويل رغم أنها ساهمت في تخفيض تكلفة هيكل رأس المال.

وقد بينت الدراسة أنه رغم تخفيض معدلي الضريبة على الأرباح والرسم على النشاط المهني إلا أن المؤسسة تعاني من ضغط جبائي نسبي، حيث قارب معدل الإقتطاعات الجبائية معدلات الربحية والمردودية لبعض السنوات، وتعود أسباب ذلك إلى رسوم الإستغلال وبالأخص الرسم على النشاط المهني الذي يتميز بإتساع وعائه الضريبي، وبعض القيود المحاسبية والجبائية التي ساهمت في إتساع الوعاء الخاضع للضريبة على الأرباح.

خاتمة

خاتمة:

بينت الدراسة أهمية المتغير الجبائي على مستوى المؤسسة الاقتصادية ومدى تأثيره على إستراتيجيتها المالية والإستثمارية، حيث تبين أن معدل الضريبة على الأرباح والقيود الجبائية والمحاسبية التي يفرضها المشرع الجبائي عليها دور هام في توجيهها نحو خيار التمويل بالإستدانة أو اللجوء إلى طرح أسهم جديدة أو الإعتماد على التمويل الذاتي كمورد مالي رئيسي في حالة كفايته، ويتوقف ذلك على مدى حدة الضغط الجبائي الذي يتحدد بدوره بناء على معدلات الضرائب والرسوم المفروضة والسلوكات التسييرية فيما يخص الإهلاك والمعاملة الجبائية لفوائض القيم والمؤونات.

وضمن هذا التأثير قام المشرع الجبائي بتخفيض معدلات الضرائب والرسوم، لكن في المقابل عمد إلى توسيع الأوعية الخاضعة لتشمل رقم الأعمال وجميع مداخل المؤسسة وبعض المعاملات المتعلقة بنشاطها، وهو ما يزيد في العبء الجبائي عليها وينقص من أرباحها، مما يتحتم عليها البحث عن مصادر مالية أخرى بديلة نتيجة لعدم كفاية الأموال الذاتية، حيث أن نموها مرهون بعدة محددات أولها حجم الإقتطاعات الجبائية، إذ أن كل زيادة في الضرائب والرسوم تقابلها زيادة في العبء الجبائي تخفض من أرباحها وقدرتها على التمويل الذاتي.

ومن هنا يظهر دور التحفيزات الجبائية في تحفيز نموها عن طريق منح إعانات وإعفاءات جبائية تمكنها من تحقيق أرباح كافية تضمن لها البقاء والإستمرار بالمصادر المالية الذاتية، حيث تبين لنا أن المشرع الجبائي حصرها في زاوية الإعفاءات والتخفيضات المؤقتة في معدلات الإخضاع، وهو ما يجعل هدف المؤسسة يقتصر على الإستفادة من هذه الإعفاءات دون أن يكون لها تأثير واضح على قدراتها المالية وحجم إستثماراتها، إذ يجب أن يستهدف التحفيز جوانب النقص والعجز ويراعي وضعيتها المالية.

1-نتائج إختبار الفرضيات:

-الفرضية الأولى: "الإطار التشريعي والتنظيمي لجباية المؤسسة يتصف بالتعقيد وعدم المرونة ويعرضها لخطر جبائي":

عرفت جباية المؤسسة منذ فترة الإصلاح الجبائي تعديلات مستمرة شملت معدلات الإخضاع والوعاء والإجراءات، ورغم أن هذه التعديلات ظاهرها يصب في هدف تبسيط جبايتها والتخفيف من العبء الجبائي عليها كتخفيض معدلات الإخضاع، إلا أن التعديلات الدورية في القوانين الجبائية جعلته يتميز بعدم التجانس وذلك لكثرة القوانين والمواد الإستثنائية التي تضمنتها مختلف قوانين المالية السنوية والتكميلية، هذه الوضعية لا تسمح لها بتسيير جبايتها وإختيار أحسن طرق التسيير وترشيدها لأفضل القرارات المالية والإستثمارية، إذ تكون في هذه الحالة عبارة عن منفذ لمواد وأحكام القانوني الجبائي دون أن تستطيع التكيف معه، وفي حالة مخالفته يمكن أن تتعرض لتحقيق جبائي ينجر عنه دفع مبالغ مالية إضافية. وهو ما يؤكد صحة الفرضية

-الفرضية الثانية: "الخيارات التمويلية للمؤسسة الإقتصادية تتأثر بشكل أساسي بالمتغير الجبائي" يتوقف تأثير المتغير الجبائي على الخيارات التمويلية للمؤسسة على وضعيتها المالية، حيث كلما حققت أرباحا كافية وكانت تخضع لمعدل ضريبة على الأرباح مرتفع كان هناك مصلحة لها من أجل التمويل بالإستدانة من أجل الإستفادة من الوفورات الضريبية وتخفيض تكلفة هيكل رأس المال، والعكس في حالة خضوعها لمعدل ضريبة على الأرباح منخفض أو مخفض أو إستفادتها من إعفاء في هذه الضريبة ستخفيض قيمة الوفورات المحققة من الإستدانة، أي أن العلاقة طردية بين معدل الضريبة ومستوى الإستدانة. وهو ما يؤكد صحة الفرضية

-**الفرضية الثالثة:** "الإجراءات والتدابير الجبائية التي وضعها المشرع الجبائي غير كافية لتبني المؤسسة خيار التمويل الذاتي".

المشرع الجبائي الجزائري من خلال خفضه لمعدلات الضرائب والرسوم، سعى إلى تشجيع النمو المالي للمؤسسة عن طريق تراكم مواردها المالية الذاتية، لكن من جهة أخرى ضيق المجال عليها بواسطة الإجراءات المحاسبية والمالية التي فرضها عليها في كيفية التعامل مع العناصر المكونة لقدرة التمويل الذاتي، مما يجعل نسبة نموها بطيئة ولا تلبي إحتياجاتها المالية مما يضطرها للبحث عن مصادر تمويلية أخرى. وعليه تم تأكيد صحة الفرضية

-**الفرضية الرابعة:** "الخيارات والتحفيزات الجبائية التي منحها المشرع للمؤسسة غير كافية لتخفيض العبء الجبائي عليها بالشكل الذي يحرضها على زيادة قدراتها الاستثمارية وتوسيع نشاطها".

يتضمن التشريع الجبائي تحفيزات الجبائية تنقسم بين إعفاءات وتخفيضات في المعدل والوعاء، وإجراءات تقنية ومحاسبية لكنها غير مرنة وغير كافية، كما أنه لا يمنحها خيارات جبائية تقنية ملائمة تسمح لها بتسيير جبايتها التي تخص الوعاء والنتيجة وتستطيع من خلالها التخفيف من العبء الجبائي، إذ أصبحت عبارة عن منفذ للقانون الجبائي دون أن تستطيع التكيف معه مما يؤثر سلبا على قدرتها المالية والإستثمارية. وهو ما يؤكد صحة الفرضية

الفرضية الخامسة: "يؤثر المتغير الجبائي على مستوى الإستدانة لمؤسسة أن سي أ رويبة".

تطور معدل الإستدانة "لمؤسسة أن سي أ رويبة" خلال فترة الدراسة سببه حاجتها للتمويل وليس للتأثير الجبائي وذلك لعدة أسباب أهمها ضعف مساهمة التمويل الذاتي ضمن هيكل التمويل، وقلة المنافع الضريبية الناتجة الإستدانة وذلك لاستفادتها من تخفيض في الضريبة على الأرباح خلال الفترة، وأيضا وجود وفورات ضريبية بديلة عن الإستدانة يمكن تحقيقها عن طريق الإهلاك. وعليه

نفي صحة الفرضية

-الفرضية السادسة: " المزيج الضريبي المفروض على مؤسسة "أن سي أ رويبة" لا يشكل ضغط جبائي عليها.

بينت الدراسة أن مجموع الإقتطاعات الجبائية التي تدفعها المؤسسة لا تفوق معدل الربحية والمردودية المالية في بعض سنوات الدراسة رغم أنها الفارق بينهما ليس كبيرا، وهذا يعني أن مصلحة الضرائب تأخذ قسطا مهما من هامش ربح المؤسسة يساوي أو يفوق مقدار ما يمكن أن يأخذه الملاك من أرباح، ومنه يمكننا القول أن المؤسسة تعاني من ضغط جبائي نسبي. ومنه ننفي صحة الفرضية

2-النتائج ومناقشتها:

من خلال معالجتنا لموضوع الدراسة إستطعنا إستخلاص أهم النتائج التي سنذكرها عبر النقاط التالية:

-ينظر المشرع الجبائي للمؤسسة نظرة المكلف بالضريبة، وينتج عن هذا التكاليف إلتزامات محاسبية وجبائية، وأي إخلال في هذه الإلتزامات يعرضها لعقوبات جبائية تتمثل في دفع غرامات مالية وإسترجاع قيمة الإعفاءات الجبائية، وهذه الإلتزامات لا يمكن الوفاء بها في حالة عدم وجود نظام جبائي مبسط يتميز بالبساطة والإستقرار، لكن الملاحظ أن المحيط الجبائي للمؤسسة لا يتميز بالإستقرار في بعض جوانبه خاصة ما تعلق بمعدلات الضريبة والرسوم.

-تخضع المؤسسة إلى الثلاثية الضريبية المفروضة، إذ أن هناك ضرائب تؤثر على الفائض الإجمالي للإستغلال وهي تكلفة قابلة للخصم تؤدي إلى تخفيض قيمة الأرباح، والضريبة على الأرباح، والضرائب التي تكون فيها في وضعية مكلف قانوني ينجر عنها إلتزامات محاسبية وجبائية.

-تفضيل المؤسسة لخيار التمويل عن طريق الإستدانة للغرض الجبائي لا يعتبر خيارا تفضيليا يكمن تعميمه على جميع المؤسسات إذ تتحكم فيه عدة عوامل:

- حجم المؤسسة: المؤسسة كبيرة الحجم تتميز عن غيرها بحجم أصولها مما يؤهلها للإستدانة أكثر من المؤسسات المتوسطة والصغيرة؛
 - معدل الضريبة على الأرباح: المؤسسات التي تخضع لمعدل ضريبة أكبر بإمكانها تحقيق وفورات أكبر من نظيرتها التي تخضع لمعدل أقل، أي أن الوفورات تتناقص كلما إنخفض معدل الضريبة على الأرباح أو الإستفادة من تخفيضات أو إعفاءات؛
 - حجم الوفورات الضريبية البديلة الناتجة عن الإهلاك التي تمكنها من رفع قدرتها على التمويل الذاتي بالشكل الذي يضمن لها الإستمرار في النشاط والتوسع تدريجيا؛
 - تحقيق الأرباح: يجب أن يقترن التوسع في الإستدانة بتحقيق المؤسسة لأرباح كافية لتغطية المخاطر الناتجة عنها.
- قدرة المؤسسة على الرفع من تمويلها الذاتي مرهون بعدة محددات أولها معدلات الضرائب والرسوم، وأيضا الإجراءات المحاسبية والمالية المفروضة عليها في التعامل مع الأوعية الخاضعة، وعلى حجم نشاطها وقدرتها على المنافسة في السوق وتحقيق رقم أعمال مرتفع، والحصول على باقي السلع والخدمات بسعر تنافسي، وأيضا سياسة توزيع الأرباح.
- تقييد المشرع الجبائي للمؤسسة في عملية تقييم أصولها خاصة ذات العمر الإقتصادي الطويل، وجعلها تعتمد على التكلفة التاريخية في حساب أقساط الإهلاك يفوت عليها تدفقات نقدية هامة تزيد في قدرتها على التمويل الذاتي وتجديد أصولها في مدة أقصر.
- تطبيق معدل ضريبة مخفض على الأرباح المعاد إستثمارها يسمح للمؤسسة بتحقيق أرباح إضافية تمكنها من زيادة تمويل إستثماراتها بأموالها الذاتية، وإلغاء هذه المعدلات يخفض من قدرتها على التمويل الذاتي ويخفض أيضا من قدراتها الإستثمارية.

-منح إعفاءات جبائية جزئية أو كلية للمؤسسات التي تعرض حصص من رأسمالها للجمهور على شكل أسهم في البورصة، يعتبر تحفيز لها من أجل زيادة رأس مالها والرفع من نسبة التمويل الخاص وتحقيق إستقلاليتها المالية.

-يعتبر الرسم على النشاط المهني من أكثر الضرائب أشد تأثيرا على مالية المؤسسة، لأن قاعدة الإخضاع الضريبي له تحسب على أساس رقم الأعمال المحقق، والذي بدوره لا يعبر عن وضعيتها المالية الحقيقية.

-معدلات الضريبة المفروضة على المؤسسة غير تصاعدية، وتحدد نسبتها على ضوء النشاط الذي تمارسه لكنها لا تراعي معيار الحجم، وهذا ليس في صالح المؤسسات الصغيرة التي تسعى للتوسع.

-سعى المشرع الجبائي إلى بقاء المؤسسة وإستمراريتها، عن طريق السماح لها بترحيل العجز المحقق في دورات سابقة إلى الأمام لمدة أربع سنوات متتالية بدءا من سنة تحقق الخسائر، لكن تقييده لمدة الترحيل بأربع سنوات يعتبر غير كافيا للمؤسسات خاصة الناشئة منها، التي لم تتموقع بعد في محيطها بشكل يمكنها من تحقيق أرباح كافية في بداية سنوات نشاطها، وأيضا غير محفزا للمؤسسات كبيرة الحجم للمبادرة في توسيع حجم نشاطها خشية تحملها لخسائر كبيرة يتعذر عليها إمتصاصها في مدة قصيرة، وبالتالي يعتبر هذا الإجراء التحفيزي غير كافى لها للمخاطرة في إستثمارات جديدة.

-نظام الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، يسمح بضمان حيادية الرسم على مالية المؤسسة ولا تتأثر إستثمارتها نتيجة نقص السيولة.

- تقييد المؤسسة فيما يخص إختيار نمط الإهلاك وحصره في ثلاثة أنماط فقط، يؤثر على سياسة تجديد أصولها في وقت قصير وفق ماتنتطلبه إستراتيجيتها الإستثمارية.

-تعارض محتوى التشريع الجبائي مع النظام المحاسبي المالي يجعل من عملية التخطيط الجبائي

والمالي في المؤسسة صعباً، لأنه عند مباشرتها لأي قرار ستأخذ بعين الاعتبار القانون الجبائي كأولوية خشية الوقوع في الرقابة والمشاكل المالية المترتبة عنها.

3-التوصيات والإقتراحات:

من خلال عرض إشكالية الدراسة والنتائج المتوصل إليها يمكننا أن نتقدم بالتوصيات والإقتراحات التالية:

- إعادة النظر في كيفية الإقتطاع الجبائي للرسم على النشاط المهني وجعل آلية فرضه على أساس رقم الأعمال والنتيجة معا بحيث تعفى المؤسسة منه في حالة تحقيقها لخسارة؛
- رفع القيود الجبائية الخاصة بعملية إعادة تقييم الإستثمارات، خاصة في فترات التضخم التي ينتج عنها إرتفاع أسعار الأصول في السوق؛
- ضرورة الإعتراف الجبائي بجميع الأعباء التي تتحملها المؤسسة في إطار نشاطها العادي.
- إعادة العمل بالمعدل المخفض للأرباح المعاد إستثمارها بعد إلغائه سنة 2008، لأن العمل به يشجع المؤسسات على إستثمار أرباحها في سنوات تحققها.
- السماح بترحيل الخسائر المحققة إلى الخلف كما هو معمول في تشريعات بعض الدول، أو جعل مدة ترحيل الخسائر إلى الأمام غير محددة بمدة معينة إلى غاية إستنفادها كليا.
- منح المؤسسة الحرية في إختيار نمط إهلاك الأصول والسماح لها بتأجيل خصم الإهلاك لسنة تحقيق الأرباح.
- إعفاء المؤسسة من الضريبة على فائض القيمة المحقق من التنازل على الأصول والإكتفاء بالإسترجاع النسبي للرسم على القيمة المضافة.

-يجب أن تدرك المؤسسة أن تسيير المتغير الجبائي بشكل تقني مرجعه الأساسي التشريع الجبائي وأن تخصص له حيزاً هاماً من إدارتها المالية، ويجب عليها أثناء إتخاذها لقرارات التمويل أو الإستثمار أن تكون لها دراية تامة بتأثيرات البيئة الجبائية المحتملة على هذه القرارات، وتوظيفها في إجراء أي مقارنة إستثمارية لضمان حسن إختيار المشاريع بدقة.

4-أفاق الدراسة:

- تفتح نتائج هذه الدراسة بوابة للباحثين والأكاديميين في عدة مواضيع لم تتلّ لحد الآن جانبها من البحث والتحليل سنذكرها فيما يلي:
- الإستراتيجية الإستثمارية للمؤسسة بين إلزامية التشريع الجبائي ومتطلبات التمويل؛
 - إشكالية الضغط الجبائي للمؤسسة وفعالية التحفيزات الجبائية؛
 - البيئة الجبائية للمؤسسة الإقتصادية (الفرص والتحديات).
 - التأثير الجبائي على تجمع الشركات دراسة مقارنة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

-المراجع باللغة العربية-

أولا-الكتب:

- 1- إبراهيم متولي حسن المغربي، دور حوافز الإستثمار في تعجيل النمو الإقتصادي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011.
- 2- أسعد حميد العلي، الإدارة المالية الأسس العلمية والتطبيقية، دار وائل للنشر، عمان، 2010.
- 3- إسماعيل محمد السيد، الإدارة الإستراتيجية، المكتب العربي الحديث، القاهرة، 2006.
- 4- إلياس بن ساسي، الخيارات الإستراتيجية لنمو المؤسسة، ط1، دار وائل للنشر، عمان، 2011.
- 5- إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي، ط2، ج2، دار وائل للنشر، عمان، 2011.
- 6- أوجين بريجهام، ترجمة محمد فتوح وعمر عبدالكريم، الإدارة المالية، ج 2، دار شعاع للنشر والعلوم، سوريا، 2018.
- 7- أوجين بريجهام، ميشيل إيرهاردت، ترجمة سرور علي إبراهيم سرور، الإدارة المالية النظرية والتطبيق، دار المريخ، السعودية، 2009.
- 8- براق محمد، غربي حمزة، مدخل إلى السياسة المالية للمؤسسة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2015.
- 9- برحمان محفوظ، التشريع الضريبي الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2018.
- 10- بلعوز حسين، صاطوري الجودي، تقييم وإختيار المشاريع الإستثمارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013.
- 11- بن أعمار منصور، الضريبة على أرباح الشركات، ط2، دار هومة للنشر، الجزائر، 2011.
- 12- بن حبيب عبد الرزاق، إقتصاد وتسيير المؤسسة، ط5، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013.

- 13- بن ساسي إلياس، قريشي يوسف، التسيير المالي "ج1"، دار وائل للنشر، عمان، 2006.
- 14- بن يسمينه عزيزة، إقتصاد المؤسسة ج1، ط1، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، 2014.
- 15- بوخزار عمار، محاسبة المؤنات، الجزائر، بدون سنة نشر.
- 16- بوراس أحمد، تمويل المنشأة الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
- 17- بوزيدة حميد، التقنيات الجبائية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- 18- بوعون يحيى نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، مكتبة الصفحات الزرقاء، الجزائر، 2010.
- 19- جميل أحمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت، 1987.
- 20- حامد عبدالمجيد دراز، النظم الضريبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002.
- 21- حميداتو صالح، المراجعة الجبائية للمؤسسة الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2019.
- 22- الخطيب خالد شحادة، طافش نادية فريد، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الضريبية، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
- 23- خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، ج1، دار هومة للنشر، الجزائر، 2006.
- 24- خلاصي رضا، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة للطباعة، الجزائر، 2014.
- 25- الدزيري مروان، التكلفة الجبائية لإنشاء وتسيير المؤسسة، دار بلقيس، الجزائر، 2011.
- 26- الراوي خالد وآخرون، نظرية التمويل الدولي، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2002.
- 27- رميدي عبدالوهاب، سماي علي، المحاسبة المالية وفق النظام المحاسبي المالي، ط2، دار هومة، الجزائر، 2012.
- 28- سوزي عدلي ناشد، ظاهرة التهرب الضريبي الدولي وأثارها على إقتصاديات الدول النامية، منشورات الحلبي، لبنان، 2008.

- 29- شنوف شعيب، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير الدولية، مكتبة بوداود، الجزائر، 2008.
- 30- شيحة خميسي، التسيير المالي للمؤسسة، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
- 31- عاطف وليم أندوراس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008.
- 32- عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، دار النشر جيطلي، الجزائر، 2011.
- 33- عبدالغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002.
- 34- عبدالله حرتسي حميد، تطبيقات فنيات الضرائب بالنظام الجبائي، دار الزهران، عمان، 2012.
- 35- عثمان سعيد عبد العزيز، النظام الضريبي وأهداف المجتمع، الدار الجامعية، القاهرة، 2011.
- 36- عثمان سعيد عبدالعزيز، العشماوي شكري رجب، إقتصاديات الضرائب، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
- 37- عدنان نايه التميمي، أرشد فؤاد التميمي، التحليل والتخطيط المالي، دار اليازوري العلمية، عمان، 2008.
- 38- علوان قاسم نايف، إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر، عمان، 2009.
- 39- قايد أحمد نورالدين، محاسبة الشركات القابضة، دار الإعصار العلمي للنشر، عمان، 2017.
- 40- قدي عبدالمجيد، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
- 41- كافي يوسف مصطفى، تقنيات دراسة الجدوى الإقتصادية، مؤسسة رسلان للطباعة والنشر، دمشق، 2009.
- 42- لشهب عمر، تقييم تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2014.

- 43- لطفي أحمد أمين السيد، الجوانب التشريعية والممارسات المحاسبية للضرائب المباشرة على أرباح منشآت الأعمال، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 1991.
- 44- لطفي شعباني، جباية المؤسسة، مكتبة الصفحات الزرقاء الدولية، الجزائر، 2017.
- 45- مبارك لسلوس، التسيير المالي، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
- 46- محمد صالح الحناوي، رسمية قرياقص، أساسيات الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1997.
- 47- محمد عباس بدوي وآخرون، دراسات معاصرة في مجال المحاسبة الضريبية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2016.
- 48- محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، الإصلاح الضريبي مع التطبيق على الإدارة الضريبية، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2014.
- 49- محيريق فوزي، مدخل لإقتصاد المؤسسة، مطبعة الرمال، الوادي، الجزائر، 2020.
- 50- معراج هوارى، حاج عمر سعيد، التمويل التأجيرى المفاهيم والأسس، ط1، دار كنوز المعرفة، عمان، 2013.
- 51- منصورى الزين، تشجيع الإستثمار وأثره على التنمية الإقتصادية، ط1، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
- 52- منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2011.
- 53- منير شاكر محمد وآخرون، التحليل المالي مدخل صناعة القرارات، دار وائل ، عمان، 2005.
- 54- موفق عدنان الحميري، أساسيات التمويل والإستثمار في صناعة السياحة، مؤسسة الوراق للنشر، الأردن، 2010.

55- ناصر دادي عدون، مامش يوسف، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2008.

56- ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر، منشورات البغدادي، الجزائر، 2003.

57- ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011.

58- نايف علوان، نجية ميلاد الزباني، ضريبة القيمة المضافة، دار الثقافة للنشر، عمان، 2008.

59- يحي أحمد مصطفى قللي، الفكر المحاسبي للضريبة على الدخل، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2012.

60- يوسف حسن يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2012.

ثانيا- الأطروحات والرسائل:

1- زينبات أسماء، تقييم فعالية التحفيزات الجبائية وأثرها على تنشيط الإستثمار حالة الجزائر في الفترة (2001-2016)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر 3، السنة الجامعية 2018-2019.

2- فتحة أميرة، دور المراجعة الجبائية في تحقيق الأمن الجبائي بالمؤسسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر ببسكرة، السنة الجامعية 2017-2018.

3- بوشوشة محمد، تأثير السياسات التمويلية على أمثلية الهيكل المالي للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بسكرة، السنة الجامعية 2015-2016.

4- بوقفة عبد الحق، سبل تفعيل التحفيز الجبائي لتحسين الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة البليدة 2، السنة الجامعية 2015-2016.

- 5-رفاع توفيق، دراسة السلوك التمويلي للمؤسسة الاقتصادية في ظل التحولات المالية، أطروحة دكتوراه غير منشورة في علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، السنة الجامعية 2014-2015.
- 6-قراش محمد، محددات السياسة المالية للمؤسسات الجزائرية الخاصة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، المدرسة العليا للتجارة، السنة الجامعية 2014-2015.
- 7-مسيكة بوفامة، نماذج تقييم المشاريع الإستثمارية بين النظرية والتطبيق وإنعكاسات ذلك على الاقتصاديات النامية، أطروحة دكتوراه دولة، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2000-2001.
- 8-قدي عبد المجيد، فعالية التمويل بالضريبة في ظل التغيرات الدولية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 1994-1995.
- 9-شलगوم حنان، أثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وإنعكاساته على المؤسسة الاقتصادية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة، السنة الجامعية 2011-2012.
- 10-شعبان محمد، نحو اختيار هيكل تمويلي أمثل للمؤسسة الاقتصادية حالة مجمع صيدال، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بومرداس، السنة الجامعية 2009-2010.
- 11-يحي لخضر، دور الإمتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، السنة الجامعية 2006-2007.
- 12-بوعزة عبد القادر، التأثير الجبائي على إختيار مصادر تمويل المؤسسة-حالة مؤسسة صيدال، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2003-2004.

ثالثا-المقالات:

- 1- أمل يوسف محمد، أثر الإستئجار التمويلي على إتخاذ القرار التمويلي، مجلة التجارة والمال، نادي التجارة، مصر، العدد 556، 2015.

- 2- بعليلش نور الدين، زرقون محمد، أهمية الإستراتيجية في إتخاذ قرارات التمويل، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، العدد 01، 2015.
- 3- دخموش العربي، جغلوف ثلجة نوال، محاولة تقييم الضغط الجبائي في المؤسسة الاقتصادية، مجلة الإقتصاد والمجتمع، المجلد (2) العدد 2، جامعة قسنطينة، 2004.
- 4- زرقون محمد، أثر الإكتتاب العام على سياسات توزيع الأرباح في المؤسسات الاقتصادية المسعرة في البورصة، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، 2008.
- 5- زغيب مليكة، إستخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 9، 2005.
- 6- زيدان محمد، قدام جمال، إختيار الهيكل المالي للمؤسسات المدرجة في بورصة الجزائر للفترة (2011-2013)، مجلة رؤى اقتصادية، العدد 9، جامعة الوادي، 2015.
- 7- قوادري عبلة، تحديد الربح الجبائي لمجمع الشركات في فرنسا، مجلة دراسات جبائية، العدد 6، جامعة البليدة 2، 2017.
- 8- كردودي سهام، كردودي صبرينة، الضريبة وأثرها في ترشيد القرارات المالية، مجلة دراسات جبائية، العدد 5، جامعة البليدة 2، 2016.

رابعا-المدخلات المقدمة في الملتقيات العلمية:

- 1- بن حمودة محبوب، الجوانب الضريبية لإستعمال الإعتماد الإيجاري، ملتقى وطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة، بجامعة سعد دحلب البليدة 11-12 ماي، 2003.
- 2- عبدالرحمان فيلاي، إدارة الجودة الشاملة واستراتيجية المؤسسة، ملتقى الوطني حول إدارة الجودة الشاملة وتنمية أداء المؤسسة، جامعة مولاي الطاهر بسعيدة، يومي 13/14-12-2010.

3- علي دبي، دور أدوات التحليل المالي في إعداد إستراتيجية المؤسسة الاقتصادية، ملتقى وطني حول التشخيص المالي للمؤسسات الاقتصادية، المركز الجامعي سوق اهراس، 23/22 ماي 2012.

4- عياشي عجلان، نحو التحكم في جباية المؤسسة من حيث الوعاء والتحصيل لتعزيز القدرة التنافسية، الملتقى الدولي الأول حول التسيير الفعال في المؤسسة الاقتصادية، جامعة المسيلة، 4/3 ماي 2005.

5- محمد طالبي، مولود زايبي، مساهمة الإمتيازات الجبائية في دعم وتحسين تنافسية، الملتقى الوطني العاشر حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الجزائر 3، يوم 29 أبريل 2019.

6- مولود زايبي، محمد طالبي، إشكالية رفض المحاسبة في إطار التحقيق المحاسبي والجبائي، الملتقى الوطني الأول المعنون بـ "تبني النظام المحاسبي المالي في الجزائر - المتطلبات الاقتصادية والمؤسسية-يومي 02/03-12-2019، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة.

خامسا-تقارير:

- تقارير مجلس المحاسبة:

- التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة حول المشروع التمهيدي لقانون التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2013.
- التقرير السنوي لسنة 2014.
- التقرير السنوي لسنة 2018.
- التقرير التقييمي لقانون المالية لسنة 2016.

سادسا-منشورات أخرى:

- 1- سمير سعد مرقص، محمد صبري، استخدام الهندسة الضريبية في تخطيط وتقييم سياسة الإعفاءات الضريبية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، سلسلة إصدارات البحوث الإدارية بعنوان

- الهندسة الضريبية لتشجيع الاستثمار والخصخصة، ج1، القاهرة، 1999.
- 2- المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، المحاسبة الإدارية والإدارة المالية، ج2، 2014.
- 3- المديرية العامة للضرائب دليل التسجيل لسنة 2019.
- 4- المديرية العامة للضرائب، الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، طبعة 2019.
- 5- المديرية العامة للضرائب، النظام الجبائي الجزائري، 2019.
- 6- منتدى رؤساء المؤسسات FCE، إقتراحات بعنوان من أجل إنبعاث الاقتصاد الجزائري، إصدار جوان 2015.
- 7- نعيم فهم حنا، دور الهندسة الضريبية في إعادة هيكلة النظام الضريبي في مصر، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، سلسلة إصدارات البحوث الإدارية بعنوان الهندسة الضريبية لتشجيع الاستثمار والخصخصة، ج1، 1999، القاهرة.

سابعا-القوانين:

- 1- القرار المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها المؤرخ في 26 جويلية 2008.
- 2- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.
- 3- قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2020.
- 4- قانون الرسوم على الرقم الأعمال لسنة 2021.
- 5- قانون التسجيل والطابع لسنة 2020.
- 6- الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري الجزائري.
- 7- قانون رقم 81-07 المؤرخ بتاريخ 27 جوان 1981 المتعلق بالمتعلق بالقواعد المطبقة في مجال التمهين.

8- قانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

9- قانون رقم 88-10 المؤرخ في 10 جويلية 2018 المتعلق بالتمهين المعدل.

10- المرسوم رقم 95-305 المؤرخ في 07 أكتوبر 1995 المتضمن كفايات إعداد الفاتورة وشروطها.

11- الأمر رقم 96-09 المؤرخ في 10 جانفي لسنة 1996، المتعلق بالاعتماد الإيجاري.

12- الأمر رقم 96-27 المؤرخ في 09/12/1996 المتضمن القانون التجاري.

13- الأمر رقم 96-31 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996، المتضمن قانون المالية 1997.

14- الأمر 97-01 المؤرخ في 31 أوت 1997 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1997.

15- الأمر 98-12 المؤرخ في 31 ديسمبر 1998 المتضمن قانون المالية لسنة 1999.

16- قانون رقم 01-18 المؤرخ في 12/12/2001 المتعلق بالنظام التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

17- قانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي.

18- المرسوم التنفيذي رقم 364-07 المؤرخ في 28 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية.

19- الأمر رقم 07-12 المؤرخ في 30 ديسمبر 2007 المتضمن قانون المالية لسنة 2008.

20- الأمر رقم 09-09 المؤرخ في 30 ديسمبر 2009 والمتضمن قانون المالية لسنة 2010.

21- الأمر رقم 09-09 المؤرخ في 30 ديسمبر 2009 والمتضمن قانون المالية لسنة 2010.

22- الأمر رقم 09-09 المؤرخ في 30 ديسمبر 2009 المتضمن قانون المالية لسنة 2010.

23- الأمر رقم 11-26 المؤرخ في 28 ديسمبر 2011، المتضمن قانون المالية لسنة 2012.

- 24- قانون رقم 13-08 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014.
- 25- الأمر رقم 13-08 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013، المتضمن قانون المالية لسنة 2014.
- 26- الأمر رقم 14-10 المؤرخ في 30 ديسمبر 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015.
- 27- القرار المؤرخ في 24 ديسمبر 2017 يحدد الأدنى رقم أعمال الشركات التي تندرج ضمن إختصاص مديرية كبريات المؤسسات.
- 28- الأمر رقم 15-01 المؤرخ في 23 جويلية 2015 المتضمن قانون التكميلي لسنة 2015.
- 29- الأمر 08-02 المؤرخ في 24 جويلية 2008 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008.
- 30- قانون رقم 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار.
- 31- الأمر رقم 06-04 المؤرخ في 26 ديسمبر المتضمن قانون المالية لسنة 2007.

ثامنا-مواقع إلكترونية:

- 1- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي المغربي: www.cese.ma
- 2- بورصة الجزائر: www.sgbv.dz
- 3- الجامعة الافتراضية السورية: pedia.svuonline.org
- 4- المركز الوطني للسجل التجاري: sidjilcom.cnrc.dz
- 5- المعهد العربي للتخطيط: www.arab-api.org

المراجع باللغة الأجنبية:

أ-باللغة الفرنسية:

أولا-الكتب:

- 1- Ange Constantin Mancabou, Gestion fiscale et comptable de l'entreprise, Harmattan, Sénégal, 2013

- 2- Chlha Khemissi, Gestion et stratégie financière, édition HOUMA, Algérie, 2010.
- 3- Christine Collette, Gestion fiscale des entreprises, Edition ellipses marketing, paris, P130.
- 4- Cyrille Mandou, comptabilité générale l'entreprise instrument et procédures, édition de Boeck, Bruxelles, 2003.
- 5- Dov Ogien, Gestion financière de l'entreprise, édition Duond, paris, 2015.
- 6- Faouzi Rassi, Gestion financière à long terme, presses de l'université du Québec, canada
- 7- Francois Kulbokas, la fiscalité des entreprises outil de gestion 1ere édition, edition delmas, paris.
- 8- Georges Legros, Benjamin Legros, Stratégie financière des groupes, édition ellipses, paris, 2015.
- 9- Jean-David Darsa, risques stratégiques et financiers de l'entreprise, 2édition, édition GERSO, France, 2015.
- 10- Kruger Hervé, les principes généraux de la fiscalité, édition ellipse, paris, 2000.
- 11- Michel Bouvier, introduction au droit fiscal général et à la théorie de l'impôt, 10 éditions, édition LGDJI lextenso, paris, 2010 .
- 12- Mohamed Mounir, fiscalité de l'entreprise, 2 ème Edition, groupe al janoubia, Marrakech, 2017.
- 13- Moulay EL Mehdi Falloul, L'audit financier, édition universitaires européennes, Allemagne, 2012.
- 14- Nathalie Mourguez, financement et cout du capital, édition Economica paris, 1993.
- 15- Pierre Conso, la gestion financière entreprise tome 1, 5^eédition dunod, paris ,1978.
- 16- Pierre vernimmen, finance d'entreprise, 15 éditions, Dalloz, paris, 2017.

ثانياً- الأطروحات والرسائل:

- 1- Caussade Thomas, la stratégie fiscale de l'entreprise entre optimisation et fraude, thèse du Doctorat En Droit, Université Toulouse, France.
- 2- Imane Rahj, explication du recours à l'endettement financière, thèse du doctorat, ISCAE, Maroc, 2016.
- 3- Soulef Dammak, impact de la fiscalité sur les décisions et modalités de financement des investissements ainsi que sur la valeur de la firme, thèse doctorat en sciences de gestion, université (Nice-Sophia Antipolis, Sfax), 2006.
- 4- Tarek Boussetta, Gestion et financement de l'entreprise marocaine, thèse doctorat en sciences de gestion, université Mohammed V-Agdal, Rabat, 2018-2017.

ثالثاً- المقالات:

- 1- Aboubakar Mfopain, Le choix des incitations fiscales par les entreprises, La Revue des Sciences de Gestion, n° 224-225, 2007, P159-160.
- 2- Louis Reboud, Fiscalité et concurrence, revue l'actualité économique, vol 43, N 04, 1968.
- 3- Rachid Elhila, Coût de l'endettement et performance financière des entreprises marocaines, revue de Dossiers de recherche en économie et gestion, numéro spécial, Maroc, 2014.

رابعاً- منشورات أخرى:

- 1- La notice d'information NCA-Rouiba.2013.
- 2- Rapport de Commissaire au Compte « Cac » 2012.

خامساً- إلكترونية:

- 1- Institut national de la statistique et des études économiques: www.insee.fr
- 2- Cour des comptes, conseil des impôts: www.ccomptes.fr

3- www.institut-numerique.org

4- www.legifiscal.fr

5- www.rouiba.com.dz

ب-بالغة الإنجليزية:

1- Harry De Angelo, Ronald W Masulis, Optimal capital structure under corporate and personal taxation, Journal of financial economics, N8, 1980.

2- Jaroslav Jarosa, Viera Bartosova- Miller and Modigliani Mode, to the capital structure choice: Miller and Modigliani model- Procedia Economics and Finance 26, 2015.

3- Michael Pfaffermayr and al, Capital structure, Corporate Taxation and Firm Age, Journal Fiscal Studies, vol 34, N1, 2013.

4- WI Saeng Kim, Eric Sorensen, Evidence on the Impact Agency Costs of Debt on Corporate Debt policy, journal of Financial and Quantative Analysis, vol 21, N°2, 1986.

5- Sheridan Titman, Roberto Wessels, the Determinants of Capital Structure Choice, the Journal of Finance, N1, 1988.

الملخص باللغة الأجنبية

Abstract:

This study aimed to know the size of the impact of tax on the investment and financial strategy of the economic institution, through taxes, fees, technical and accounting tax options, as well as exemptions and reductions, Therefore we diagnosed the fiscal environment of the institution and then studied the effect of the tax variable on its financing options and its ability to adopt the self-financing option, as well as we evaluated the effectiveness of fiscal incentives in supporting its investment strategy, and in the last chapter we studied the fiscal impact on the NCA Rouiba.

The study concluded that the legislator's reduction of tax and fees rates was intended to reduce the tax pressure on the institution in order to encourage it to increase its investments and develop its own financial resources, But reducing the tax burden is not only about lowering the subjugation rates, as it must be accompanied by flexible and appropriate tax choices, which are the limited element of the tax legislation.

We also found that the high rate of indebtedness of the study institution is caused by its need for financing and not by the tax effect, of the low rate of tax on profits and its benefit from a temporary reduction in because this tax, which means that the expansion of the debt for tax purposes does not bring significant tax savings, Although it has benefited from a reduction in the tax on corporate profits, it has been suffering from relative tax pressure in some years, and the reason for this is due to exploitation fees, especially the fee for professional activity.

Key words: Tax variable, financial and investment strategy, fiscal pressure.